

الحياة العامة للمرأة المسلمة

الدكتور عبدالستار قاسم



الحياة العامة للمرأة المسلمة



الدكتور عبد الستار قاسم

متحف
ق ع ح

الطبعة الأولى

٢٠٠٢



رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية : (٢٩١/٢/٢٠٠٢)
٤٦٥،

قلم قاسم ، عبد المستار
الحياة العامة للمرأة المسلمة / عبد المستار قاسم .
عنوان: دار وائل ، ٢٠٠٢ .

(١٦٦) ص

ر.ا. : (٣٩١/٢/٢٠٠٢)

الواصيف: المرأة المسلمة

* تم إعداد بيانات المهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

ISBN 9957-11-251-1 (ريمك)

- * الحياة العامة للمرأة المسلمة
- * الدكتور عبد المستار قاسم
- * الطبعة الأولى ٢٠٠٢
- * جميع الحقوق محفوظة للناشر



دار وائل للنشر والتوزيع

شارع الجمعية العلمية الملكية - هاتف : ٠٩٦٢-٦-٥٣٣٥٨٣٧

فاكس: ٠٩٦٢-٦-٥٣٣١٦٦١ - عمان - الأردن

من ب. (١٧٤٦) - الجبيهة

www.darwael.com

E-Mail: Wael@Darwael.Com

جميع الحقوق محفوظة، لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو تخزينه في نظام استعارة
المعلومات أو نقله أو استنساخه بأي شكل من الأشكال دون إذن خطى مسبق من الناشر.

All rights reserved. No Part of this book may be reproduced, or transmitted in any form or by
any means, electronic or mechanical, including photocopying, recording or by any information
storage retrieval system, without the prior permission in writing of the publisher.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المحتويات

الصفحة

المؤلف وع

مقدمة

٧

الفصل الأول :

٢١

المرأة والخلق

٢٨

الخلق وشقا الإنسان

٣٦

القوامة

٤٣

استنتاجات

الفصل الثاني :

٤٥

تكليف المرأة

الفصل الثالث :

٦١

التشريع في ضوء الخلق والتکلیف

٦٦

الظهور العام

٧٣

اللباس

٩١

أهداف اللباس

٩٧

الزينة

١٠٥

الأثار العامة لقضتي اللباس والزينة

الفصل الرابع :

١١٥	المرأة كيان محترم
١١٧	تعدد الزوجات
١٢٦	ولادة المرأة
١٢٨	الميراث والشهادة
١٣١	علم المرأة وعملها
١٣٣	العقدة الجنسية
١٣٦	المهر
١٣٨	الغفة

الفصل الخامس :

١٤٥	تحديث الإسلام أم تحديث العقل المسلم؟
١٤٨	الإسلام حديث
١٥٣	وهم المسلمين
١٥٨	الفقه والعلم

قائمة المراجع :

مقدمة

تعتبر الحياة العامة للمرأة المسلمة من أكثر المواضيع الإسلامية إثارة للنقاش والجدل، وأكثرها خصوبة لتدافع الآراء والاجتهادات بين المسلمين. فلا تكاد تخلو جلسة نقاش إسلامي من الخوض في قضايا المرأة كشخص وكإنسانة في معرك الحياة، ولا يكاد موضوع إسلامي يزخر باهتمام الرأي كما هو موضوع المرأة. حين يفتح عامة الناس والمتقون حديثاً حول الإسلام وصلاحيته لكل زمان ومكان، سرعان ما تبرز المرأة كمحور رئيس في الحديث. وبين من يقول إن المرأة خلقت للبيت وبين من يقول إنها عماد اجتماعي كما الرجل تظهر أقوال ومقولات عديدة.

لا يقتصر هذا الموضوع في حرارته على المسلمين، بل هو يمتد ليخوض غمار النقاش فيه غير المسلمين، وقد أثار موضوع الإسلام كنظام حياة يسعى البعض إلى تطبيقه شهية غير المسلمين للتعرف على هذا النظام والبحث فيه، وكان أشد ما لفت انتباهم هو موضوع المرأة وموقف الإسلام من حياتها العامة. وقد تركزت تساؤلاتهم على شخصية المرأة المسلمة ودورها في بناء المجتمع وعما إذا كان الإسلام يفسح مجالاً لبناء شخصية مستقلة للمرأة ويعطيها الحرية لشق طريقها نحو المشاركة في البناء العام للأمة والمجتمع، وكذلك للمشاركة في مختلف المنظومات السياسية والاقتصادية والثقافية. ويبدو من منهج تناولهم للموضوع أن قناعاتهم في الطرح الإسلامي مهزوزة إلى درجة أن بعضهم يظن أن الإسلام يبقى

المرأة في عصور الظلم ويفلغها بقالب من الخجل الذاتي والعار والشعور بالتبعية والدونية. وأخال أن عدداً لا يأس به من مثقفي المسلمين يشاركونه هذا الظن.

يظهر لمن يتتبع هذا الأمر بالاستقصاء والتقصيب أن النقاش والجدل حوله يخرجان في أغلب الأحيان عن للبعد الفكري ليأخذوا طابعاً اجتماعياً فحسب، يتم تناوله في أغلب الأوقات بمعزل عن الفكر الإنساني وعن الفكر الإسلامي ويتم إخضاعه لمفاهيم وقوالب اجتماعية سائدة. فبدل أن تكون هناك فكرة يمكن قبولها إنسانياً ليصار بها نحو التطبيق، ينعكس الواقع بحشو ومره ليصبح الفكر و يؤطرها في قناعات شبه فكرية. وبدل أن تكون العلاقة بين الفكر والواقع تبادلية، يتم تهميش الفكر لصالح سيادة الواقع، وكأن الفكر الإنساني مجرد أداة تنتقى دون أن تبدع بهدف التأثير في الواقع. هذا ينطبق على المسلم الذي يحاول أن يوصل الواقع فيحول القيم والتقاليد إلى شرائع إسلامية، وعلى غير المسلم الذي يحاول قبول الواقع على أنه الإسلام. فلا الأول أوصل الفكرة الإسلامية، ولا حاول الآخر أن يصل إليها.

إن ما أعنيه أن قناعة الناس، في أغلبهم، تتبلور حسب التقاليد والأعراف والقيم السائدة وليس بالضرورة بناء على قناعات فكرية أو مبادئ عقلية. وهذا ينطبق على المسلمين، بصورة عامة وليس كلياً، من الذين يتذمرون ما وجدوا عليه آباءهم وأنفسهم ديناً، ويظلون أن ذلك هو الدين الحق. وهذا ليس بالأمر الغريب في التاريخ لأن المرء ابن مرحلته وهو يظن أن قيمه تشكل أفضل تعبير عن الحقيقة، وهكذا هم عامة الناس على مر التاريخ ولدى مختلف الأمم. إنهم، بصورة عامة، لا يسعون إلى مفاجئة الواقع بقوالب نظرية مستندة على التحليل النقدي والرأي الحر، ونادرًا ما يحاولون مقارعة الواقع بحجج نقدية بهدف تغييره، ويتركون أنفسهم هدفاً للتغير المتدرج بفعل الزمن. وتبعاً لذلك ليس من المتوقع من عامة الناس في الوطن العربي والعالم الإسلامي أن يتوجهوا نحو الإسلام بصورة تحليلية تدبرية من أجل

تطوير مفاهيمهم الفكرية والفقهية، وإنما من المتوقع أن يحاولوا استخدام المتوارث إسلامياً لتبرير ما هم عليه، وقد يلجؤون إلى لبي النصوص بصورة تخدم ما وجدوا آباءهم عليه.

يشكل هذا الأمر عقبة كأداء على مر العصور أمام التغيير. فالناس ينسجون قيمهم وتقاليد them ضمن قوالب مقدسة ظانين أنهم يفعلون الخير ويتبعون الحق، ونتطور لديهم مواقف دفاعية في مواجهة كل من يحاول مس هذه المقدسات. وربما كان هذا ما يفسر مأساة الكثرين من الفلاسفة والمفكرين والتقدّيين عبر العصور من حيث أنهم اضطهدوا وأهينوا وعذبوا وسجّنوا وقتلوا من قبل أبناء شعبهم لأنهم أتوا بأفكار وآراء جديدة مغايرة لقناعات الناس. لقد عانى هؤلاء الكثير على أيدي الذين عملوا على تغيير أحوالهم نحو الأفضل والرقي بهم إلى ما هو أسمى وأرقى من واقعهم. ولم تلتفت الشعوب إلى هؤلاء إلا بعد سنتين طويلة ربما كانت مئات، وذلك عندما كان التطور التاريخي والعلمي قد وصل بالناس إلى مرحلة يستوعبون فيها ما قيل قبل مئات السنين. عندها يذكرون أنه كان من بين أجدادهم حكيم أو مفكر أو صاحب رأي استطاع رؤية الأشياء على مداها المستقبلي.

تقدس عامة الناس حاضرها حتى لو كرهته وينتظر عامة الناس من النظام الاجتماعي السائد، لكنهم يدافعون عنه بشراسة إذا تحداه التغيير. قد يكره الناس عادة معينة مثل غلاء المهور في المجتمع العربي، لكنهم يتمسكون به ويعبّون، في أغليهم، على من يشد. الحب والكرابي لا يتحكمان برأوية الناس حول نظامهم الاجتماعي لأنّه يعبر عن نظام تربوي يزرع في النفس قيمة وأخلاقيات معينة لا يسهل خلّها أو تعديلها أو تغييرها. وما يسمى بقرار النفس هو عبارة عن حقيقة مطلقة بالنسبة للمرء، يحاول ترسّيخها بالمزيد من خلال الدين وتعاليم القديسين. فالناس لا يكتفون بممارسة ما وجدوا آباءهم عليه، وإنما يحاولون أن يصنعوا شريعات بأنفسهم ثم ينسبوها إلى الله سبحانه، ولهذا لا مانع لديهم من لبس

عنق ما جاء به الدين والتعاليم بطريقة تتناسب مع التقاليد والمفاهيم الاجتماعية السائدة. وبذلك يتحدد ما يظنهن إلها كرها مع ما هو إنساني، ويتحول الناقدون والساعون إلى التغيير إلى زناقة وملاحة يجب أن تقام عليهم الحدود.

هناك صعوبة كبيرة في إحداث التطوير والتغيير الاجتماعي، وهناك تحدي كبير أمام المتفقين الناقدين والمفكرين وال فلاسفة والمجددين في حماولاتهم لإنجاز التقدم. فالذين يستهدفهم التغيير من أجل تحسين نوعية حيواناتهم المادية والمعنوية يشكلون عقبة كأداء أمام هذا التقدم. إنهم يرغبون في حصول التقدم شريطة المحافظة على ما هم عليه ودون أن تمس رتابة عيشهم. إنهم يريدون تغييراً بفعل إله أو معجزة دون أن تهتز تقاليدهم وعاداتهم. وربما هذا ما يفسر ظن الناس بأن الدعاء إلى الله عبارة عن مجرد مناجاة الله ببعض الشعائر وليس بالعمل الجاد للتغيير الواقع، وبدل أن تشكل التعاليم الإلهية حافزاً نحو الجد والنشاط، يرغب الراكدون في تحويل الذات الإلهية إلى أداة تخدم تمنياتهم.

فيما يخص المرأة المسلمة، من الملاحظ أن بعد الاجتماعي يلعب دوراً حاسماً في كيفية التعامل معها وتحديد دورها. فهي - المرأة - تشكل في العالم الإسلامي، وخاصة في الوطن العربي، محوراً قد يبدو وكأنه عقدة اجتماعية يصعب حلها. وتبعد المرأة من غزارة ما يدور حولها من أحاديث وكأنها عقدة الرجل وعقدة المرأة ذاتها. إذ يشغل الرجل بالمرأة وتتشغل المرأة بالرجل، وتكتثر الهمسات والنكبات والأساطير والأحلام والأوهام والأمال والآمنيات في أوساط كل جنس بخصوص الجنس الآخر، وكان كل طرف سر معقد يستحق الانشغال به بحثاً عن حلول أو اكتشافات في الأفق وتنعدى الاهتمامات المفرطة المتبادلة بين الجنسين الخصوصية الطبيعية لكل جنس بحيث تتعدد المفاهيم الاجتماعية الحكمة الإلهية فيخلق لتصنع كارثة تحول بين المرأة ونفسه وتمتنع الانسجام الطبيعي الذي من المفروض أن يجعل الحياة أكثر سهولة مما يزيد الشارع الاجتماعي.

يُحدِّر الذكور والإثاث منذ نعومة الأظفار من بعضهم البعض، وينشأون في جو يفيض بالأوامر والتواهي بهدف الفصل الحدي بين الطرفين وإذا انخفضت حدة هذه التحذيرات مع الزمن لكنها ما زالت قائمة حيال لدى قطاعات عريضة من المجتمع العربي، وغالباً ما قاد الكل الهائل من الأوامر والتواهي والممزوج بحديّة الفصل إلى نطور عقدة اجتماعية أخذت تسيطر على تفكير الذكور والإثاث واهتماماتهم، وأخذت بعدها جنسياً يحكم النظرة المتبادلّة. وبما أن التحذيرات تحمل في طياتها صراحة وباطناً بعضاً جنسياً، فإنه لا بد أن تأخذ العقدة هذا البعد وتبدأ ببرمجة السلوك بما يتّناسب معه. وبما أن العقدة ليست مجرد مشكلة عابرة، فإنّها تعكس نفسها باستمرار على التفكير وعلى السلوك بشقيه الخاص والعام. ومن الملاحظ على المستوى العربي، أن العربي بصورة غير مطلقة وإنما ملحوظة وبارزة، يشغل كثيراً في المسألة الجنسية، ويستهلك جزءاً غير يسير من وقته وطاقة المعنوية والفكرية في دائرة البحث عن مخرج من مأزقه، وحسب مراقبة فتاة أجنبية للوضع، فإن قسماً كبيراً من العرب يمضى وقته في البحث عن الجنس، وجاء كثيراً آخر يمضي في البحث عن سبل تجنبه. وكل الجزأين يعانيان من ذات العقدة ومع ترسخ النظرة الجنسية نحو الطرف الآخر تراجعت مقومات العلاقات الطبيعية بين الطرفين وحلت مكانها تعقيدات اجتماعية تحولت إلى مثل مقدسة. وحيث أن المرأة هي الطرف الأضعف والمتهم في مثل هذا الوضع فإن قواعد سلوكها الاجتماعي أخذت تخضع لأوامر ونواهٍ متزايدة، والمرأة ذاتها أخذت تعني أن سلوكها مراقب باستمرار، وأن عليها التصرف حسب قواعد قد فُصلت لها سلفاً. وإذا كان لها أن تشدّ فإنها لن تفعل إلا سراً مما يوقعها بخطأ لا ترغب هي فيه أصلاً. وقد تغذى هذا الوعي على السلوك الطبيعي الذي من المفترض أن يجنب المرأة والرجل التكلف والتصنّع اللذين يوّران الأعصاب ويستنزفان الطاقة الإبداعية ويسلبان القدرة على التطوير الذاتي والشعور بالأهمية، ويؤديان إلى قتل الشخصية المستقلة وتعزيز مشاعر التبعية والخنوع.

مع تطور النظرة الجنسية نحو الطرف الآخر أخضعت المرأة اجتماعياً لأن تصبح هدفاً جنسياً، وأخضع الرجل لأن يصبح عبداً لشهوته. أصبح ظهور المرأة ظهوراً يسيل له لعاب الرجل. إنه ظهور غير إنساني يؤدي إلى رد فعل غير إنساني. وفي هذا تذكرة لمزيد من التعقيب.

مجمل الوضع الذي آلت إليه أمور المرأة المسلمة وظهورها العام أو مشاركتها في الحياة العامة، حفزني كمختص في الفكر السياسي لأن أجربت عن موقع المرأة في الفكر الإسلامي. فانا كشخص اعتيادي أرى أن الوضع القائم قد أدى إلى ظهور العديد من المخاطر التي تعرقل عملية التقدم والتنمية السياسية والتي تدفع المجتمع نحو اهتمامات هامشية، لا تعزز الإرادة نحو بناء أمة قادرة على المساهمة الإيجابية في الحضارة الإنسانية. هذا الوضع يبقى المرأة أسيرة جسدها بعيداً عن إنسانيتها، ويجعل الرجل ضعيفاً أمام هدفه الجنسي. لقد ظلت المرأة، إلى حد كبير، بعيدة عن المشاركة في بناء الأمة، وبقي الرجل، خاصة القائد، هدفاً سهلاً أمام العدو من خلال الإسقاط الجنسي. وبحكم كوني شخصاً عاش تحت وطأة الاحتلال الصهيوني، سمعت على مر السنين عبارات الإعجاب بالمجندات الصهيونيات من قبل فلسطينيين فتتهم المظهر الخارجي لأنهن يتصرفن بثقة ومهارة، لكنني لم أسمع عبارات تدعوا إلى تطوير أوضاعنا بحيث تصبح نساؤنا قادرة كما هن نساء الأداء قادرات. ولا أستبعد وجود مثل هذه التعليقات في مختلف البلاد العربية حول النساء الأجنبية اللواتي يقمن بأعمال البحث والمساعدة الإنسانية.

كمدرس لمادة الفكر السياسي أعي أن التقدم والبناء لا يقومان على أكتاف الناس المنغلقين أو المحاصرين بطريقة تقدّهم قدراتهم الإبداعية أو لا تتمي فيهم نزعة التفكير الحر والاعتماد على الذات والسعى نحو التعاون الخير مع الآخرين. وإنني على وعي بأن قهر الإنسان وكتبه في العديد من مجتمعات دول العالم

الثالث عامة وفي الوطن العربي خاصة يعرقلان الانطلاق الإنساني للخلق ويضيقان المجتمع ويعكّران الأداء والطامعين والاستبداديين من السيطرة عليه، فمجتمع القهر والتقييد هو مجتمع الهزيمة والخنوع وليس مجتمع إنجاز وعطاء.

هل يقيم الإسلام أوضاعاً تتطابق بالإنسان نحو الأمام وتفجر قدراته الإبداعية وخاصة من ناحية المرأة؟ هل يوفر الإسلام أجواء لم تعتد عليها الإنسانية قبل ظهوره، أم أنه يكرس عادات أبقت المجتمع العربي ضمن نمطية السلوك والتخلف؟ وهل التعاليم التي تتعرض لها صباح مساء حول المرأة هي في جوهر الإسلام أم هي من صنع المسلمين؟ في الفكر السياسي، لا يدرس الطلبة الفكرة من خلال ممارسة من يقولون إنهم يتمسكون بها، وإنما يدرسوها نظرياً أولاً، ثم ينتقلون نحو دراستها في ضوء الممارسة العملية. ومن المحتمل جداً أن تكون الممارسة بعيدة عن الفكرة أو تشويهاً لها. فهل يقيم الإسلام عقدة جنسية، أم أنه يقيم علاقات إنسانية طبيعية قائمة على التعاون والاحترام المتبادل؟ وهل يهيمن الإسلام المرأة وبصر على تبعيتها أم أنه ينطلق بها نحو الحرية والعمل العام؟ هذا ما سأحاول الإجابة عنه في هذا البحث. مع العلم أنني لست مفتياً وإنما باحث يحاول تقصي الحقيقة.

أرى من المهم أن أؤكد هنا أنني أدعو الناس إلى سلوك معين، لا أن يقوموا بأعمال محددة. هذا الكتاب عبارة عن بحث مطروح أمام النقاد والمحليين وليس مجموعة فتاوى. فمن خلال دراستي، حاولت التتحقق من أمور أراها تمارس باسم الإسلام فوجئت أن منها ما يعكس نصوصاً وتشريعات إسلامية ومنها ما لا علاقة له بالإسلام وليس ثمة نصوص تؤيدها. وكما تخصص في الفكر السياسي، كما أشرت، وجدت ضرورة تدوين هذه الأمور دون أن أدعوا أحداً إلى سلوك معين. فأنا أدون ما وجدت فحسب.

سبق لي أن حاولت اختبار فكر الحرية المطروح من قبل عدد من المسلمين في ضوء ما هو مطروح إسلامياً وذلك في كتاب بعنوان حرية الفرد والجماعة في

الإسلام. وقد وجدت بونا شاسعاً بين الإسلام وبين ما يطرحه أغلبية المسلمين. ويبعدون من خلال فراءاتي في موضوع المرأة أنني لن أبعد عن ذات النتيجة، فمن الواضح أن العديد من المسلمين أسقطوا مفاهيمهم الخاصة على الإسلام ليصبحوا هم ولاة التشريع بدلاً من الذي شرع لهم.

قبل الاسترسال، أستمتع القارئ بوقفة أملاً لا تصيبه بملل.

لاحظت في أثناء تدريسي لمادة الفكر السياسي الإسلامي أن طلابي لا يستقبلون بعض الأفكار المطروحة برحابة صدر حتى لو كانت مستندة على آيات قرآنية، ذلك لأنها تختلف ما اعتادوا على سماعه وما خبروه في الممارسة العملية. وعندما يحضر موضوع المرأة النقاش تتنصب الأعناق وتشفق الآذان وتتفك عقد اللسان دفاعاً عن التقاليد التي يصفونها بالإسلامية، ومن بينهم من يدعم دفاعاته بما يسميه أحاديث متناقلة عن الرسول عليه الصلاة والسلام وعن السلف الصالح في محاولة غير واعية لتجاوز القرآن الكريم حيث تبقى دفاعاته في سلام مع ما اعتاد عليه، أما آيات القرآن فقد تقض مضجعه.

كما اعتدنا في الوطن العربي، لا ينجيني احتمائي بالقرآن الكريم من محاولات الطعن والتشهير والتکفير. وقد سبق لي أن تعرضت للتکفير على منابر يوم الجمعة في مساجد الوسط - الشرقي من فلسطين (الضفة الغربية) عام ١٩٨١ ولكن ليس بسبب النساء. كنت قد كتبت مقالاً في تلك الفترة حول الشأن الاقتصادي في الأراضي العربية المحتلة / عام ١٩٦٧ قلت فيه من جملة ما قلت انه من الأفضل إسلامياً في ظل الأوضاع الأمنية التي نعيشها تحت الاحتلال أن نرصد أموال الحج للجهاد ذلك لأن للجهاد أولوية على الحج. صدر قرار إخراجي من الملة في أثناء وجودي في المسجد حيث قال الخطيب إن الشيوعي الكافر عبد السنوار قاسم يلغى فريضة فرضها الله سبحانه على المسلمين، الخ. وقد لاحظت

الاستكثار الشديد بين جموع المسلمين وحمدت الله أنتي كنت في مسجد لا يعرفني فيه من المسلمين إلا نفر قليل.

أنا لست ملتحيا ولا يدل مظهري على أنني قوي الإيمان بآلهة ومؤمن بالفكرة الإسلامية أو أنني على اطلاع ولو جزئي بالقضايا الدينية. وما كنت أتصور أن عامة الناس ستبحث عن حقيقة ما قلت أو أنها ستأخذ كلامي على حساب كلام رجل تغزو وجهه لحية كثة ويكسو جسده ثوب أبيض وكأنه من استبرق الجنة. لكن ضعف الذاكرة لدى العوام خف عن النظارات العادانية مع مرور الأيام. أما لدى بعض "رجال الدين" الذين وضعوني في قوائمهم السوداء فلم يشفع لي إلا فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي عندما كتب كتاباً بعنوان الرسول والإيمان قال: فيه أن أعمال الجهاد أفضل من أعمال الحج في الحالات التي تتعرض فيها الأمة للخطر^(١). عندها قمت بتصوير نسخ مما كتبه وطفت على "حراس الدين" أطلب منهم الالتزام بتعظيم الله.

وماذا يمكن أن يحدث الآن والكتاب هذا يتناول موضوعاً يتطلب تفكير كثرين منن يقولون إنهم يحرسون الدين من دعوات الضالين؟ خاصة أن كثيراً مما في الكتاب يخالف آراءهم ونظرياتهم. فانا أسمعهم في كثير من المناسبات يتحدثون وبعظون الناس، وأعرف أن بعضهم عن وعي أو غير وعي يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم والبعض الآخر يتخذ من أقوال السلف "قرآننا" لا ترقى إليها الشكوك أو التحليلات المنطقية ولا حتى الآيات القرآنية. من المؤكد أن هناك علماء دين أجلاء سيطعون على الكتاب تحليلياً، وربما يكتبون أو يحدثون حوله بهدوء ومنطق وعقلانية، لكن هناك أشباه علماء يظنون أنهم يعلمون وأنهم لا يصنعون إلا الخير. إنني أدعوا هؤلاء إلى التوقف عن الممارسات الكنسية البغيضة التي أصرت على استغلال الناس باسم الإله وتحت منطق التقويض الإلهي. حراسة

الدين الإسلامي لا تتم من خلال التشنجات ولا أساليب التشهير والصرارخ والعويل، وإنما من خلال تفاعل الآراء والحرص على أدب الاختلاف.

وهنا أذكر بما أورده أحد مفكرينا العرب المحترمين وهو محمد عابد الجابري في أحد مؤلفاته حيث يقول:

لقد انتهى الصراع بين النظم المعرفية الثلاثة المذكورة بانتصار العرفان (الغنوص)، لا نظام معرفي مؤسس لأيديولوجيا سياسية أو دينية معينة، بل كبدبل كل نظام معرفي آخر وكل أيديولوجيا ت يريد تبرير سياسة ما أو تكرس واقعاً سياسياً معيناً، إنه التصوف الذي اكتسح الساحة، والساحة السنّية خاصة، فنقل خطاب اللاعقل ليس فقط إلى مملكة التقليد والتسليم، مملكة الجمهور الواسع الأمي، فكانت الرابط الصوفية ونظام المشايخ والطرق هي الأطر الاجتماعية الثقافية والسياسية التي يسرى فيها ويتدفق من حولها اللامعقول بلباسه الديني الذي حسول العامة إلى قوة مادية تقف بالمرصاد لكل نهضة عقلية أو حركة إصلاحية. ذلك هو عصر الانحطاط الذي سجل استقالة العقل العربي، البياني منه والبرهاني^(٤).

ولم تكن السلطة السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية بعيدة عن هذا الأسلوب القمعي، فقد تكانت كل السلطات المتنفذة في مواجهة العقل دفاعاً عن التخلف الذي لا تتحقق مصالحها إلا من خلاه. ومن الأدلة على ذلك أنه تم إعداد هذا الكتاب للنشر ومؤلفه داخل السجون التابعة لسلطة الحكم الذاتي الفلسطيني.

من أجل اكمال النقاش حول مسألة المرأة، تم تقسيم هذا البحث إلى عدة عناصر: يبحث الأول في موقع المرأة إسلامياً ضمن إطار الحق والباطل. ذلك لأنه، حسب فهمي للمراتب المعرفية في الإسلام، لا بد من الوقوف عند التدرج المعرفي لكي لا ينافض حكمنا حول الأشياء في مراتبها الدنيا مراتب المعرفة الأرقى. فحسب تقديرى، تنقسم المراتب إلى ثلث وهي العقيدة والحق والباطل والحلال والحرام. العقيدة هي الأرقى وهي مادة الإيمان، وإن غابت عن الشخص

يصبح البحث في المرتبتين الأخريتين عديم الجدوى. الإيمان عبارة عن معيار تأكيدى خاص بالمؤمن، وهو بلا معنى لغير المؤمن. فحتى يرى المرء ما هو حق وما هو باطل إسلامياً لا بد من توفر عقيدة مسبقة. لكن موضوع الإيمان لا يخضع للبحث العلمي وعناصره لأنها فوق متناول القدرات العقلية البحثية الإنسانية، وببقى ضمن قناعة فوق مادية وليس ضمن قناعة علمية مستندة على البحث والتدقيق. وهو غالباً ما يتغذى بالحوار العقلي حول الخلق ودقته وإتقان صنعه عسى أن يكون فيه ما يقنع المستمع.

أما الحق والباطل فهما مادتا الفكر والعقل. يحاول الإنسان التفكير والتعقل بشأنهما ضمن إطار العقيدة، فيخضعهما للبحث والتدقيق من أجل الوصول إلى الحقيقة. أما الحال والحرام فهما مادة الفقه الذي يحاول أن يجمع عناصر تقافية وبيئية وتاريخية ضمن اجتهاده الديني. البحث في الحق والباطل يقود إلى تطور علمي ومادي يرسخان الإيمان، والتطور العلمي يؤدي إلى التطور الفقهي. فإذا استعانت مادة فقهية على الحل فإنه لا بد من ردها إلى مرجعيتها العلمية والمتضمنة في المرتبة المعرفية الثانية وهي الحق والباطل. بمعنى أن علم الله الذي يتم التسليم به عقائدياً هو المطلق ومعرفة الحق والباطل^(٣) هي جهد الإنسان النسبي للارتفاع نحو المطلق، والحال والحرام هو المحاولة التطبيقية المتلائمة مع الحق والباطل. وفيما يخص المرأة، إذا حصل خلاف في حلال أو حرام فإن الحق والباطل هو مرجعية حل الخلاف، ومن هنا تأتي أهمية الفصل الأول.

أنوه هنا إلى أن الفكر الإسلامي وكما هو واضح في القرآن الكريم أرقى من الفقه وليس العكس كما يتردد في أوساط الكثيرين من المسلمين. وهذا أمر يمكن ملاحظته بسهولة من خلال تدبر القرآن الذي يركز على التفكير والتعقل في الآيات المتعلقة بالخلق والنواميس الكونية وعلى الفقه في الآيات المتعلقة بالتشريع وتنظيم الحياة الإنسانية. ومن السهل الاستنتاج أن مادة الحياة اليومية تخضع لمادة الخلق

الكلية وليس العكس. التعمق في مادة الحق والباطل أو الخلق يؤدي إلى اتساع المعرف الإنسانية في الكون مما يؤدي إلى فناء إيمانية أكثر عمقاً لأن هذا الكون لم يخلق عيناً ولم يوجد مصادفة. أما سير الحياة اليومية وتفاصيل نشاطاتها فتخضع للأحكام بشأنها لما هو حلال أو حرام، وهو محور خاضع للاجتهادات المبنية على الحصيلة المعرفية الإنسانية. وبما أن الحصيلة المعرفية متعلقة أساساً باكتشاف النواميس الكونية فإن مادة الفقه تابعة حتماً في تطورها لمادة الفكر والعقل. وعليه فإنه يصعب على مادة الفقه أن تتطور إذا عجز الفكر عن التطور. وربما هذا هو ما يفسر قصور المسلمين الآن عن اللحاق فقهياً في التطورات الحضارية ومحاولتهم تمرسهم خلف آثارهم.

وعليه فإنه من متطلبات الأصول العلمية بحث المرأة كإنسان من زاوية الوضعية الخلقية التي أوجدها الله الخالق ضمنها. أي لا بد من فهم المكانة الطبيعية (الخلقية) التي يضع القرآن المرأة فيها. وفي هذه النقطة لا بد من الاعتماد على القرآن الكريم بصورة مطلقة لأن المصدر الذي يعني بالخلق والتكون الطبيعي للإنسان والذي ينبعق عنه وبالتالي التكوين الاجتماعي، ولا يجوز الاعتماد إسلامياً بخصوص هذه المسألة على مصدر آخر لأن المصادر دون القرآن الكريم ظنية ومسألة الخلق لا تحتمل الظنية.

أما الفصل الثاني من هذا البحث فيهتم بالتكليف ومدى انسجام تكليف المرأة مع الخلق أو الناموس الكوني. والبحث هنا يتركز فيما إذا كان التكليف يتعامل مع المرأة كإنسان متكامل أو كعنصر اجتماعي تبعي منتفص الشخصية والذاتية. أما الفصل الثالث فيتعلق بالحياة الاجتماعية للمرأة وما يتعلق بها من تشريعات خاصة. أحاروا في هذا الفصل البحث في أسباب تخصيص المرأة ببعض التشريعات، ومن ثم ردها إلى الأصول الكونية للتشريع. وسأحاول الإجابة عن التساؤل الذي يقول بوجود تناقض ما بين التشريعي والطبيعي. وسأعرض فيه

لقضايا تثير القلق الكبير لدى المسلمين وتشد انتباهم بصورة حادة مثل الظهور العام (ما يسمى الاختلاط) وللباس والزينة.

يهتم الفصل الرابع بمسألة كرامة المرأة ومحاولة الإجابة عما إذا كانت هذه الكرامة مصونة أم لا. كما يناقش الفصل قضايا التعدد والميراث والشهادتين وولاية المرأة والعفة.

أما الفصل الخامس فيخرج قليلاً عن الموضوع ليناقش مسألة تطوير فهم المسلمين للإسلام.

الهوامش

- ١- يوسف القرضاوي، الرسول والإيمان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤، ص .٢١
- ٢- محمد عابد الجابري، إشكاليات الفكر العربي المعاصر، ط٢، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠، ص .٦٠
- ٣- تم بحث هذا الموضوع تفصيلاً في عبد الستار قاسم، حرية الفرد والجماعة في الإسلام، الخليل، فلسطين، دار المستقبل، ١٩٩٧.

الفصل الأول

المرأة والخلق

تصدرت سورة النساء الآية: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** (النساء، ١) هذا خطاب موجه للناس جميعاً وليس للمؤمنين فقط أو لغير المؤمنين وليس للرجال دون النساء، وهو دعوة لأن يتقوا ربهم الذي خلقهم وليس بالضرورة الإله الذي يؤمّنون به. إنه خطاب خلقي بحت لا علاقة له بقضية اجتماعية أو شرعية أو إيمانية، وهو يعبر عن حقيقة ربانية أراد الله للناس جميعاً أن يعرفوها، وهي حقيقة من ثلاثة مكونات :

أولاً: خلق الله سبحانه الناس جميعاً من نفس واحدة وليس من نفوس عدة أو متخالفة مما يعني:

- ١- النفس عبارة عن كلٍ متكامل وتشكل وحدة متكاملة. وبغض النظر عما إذا كانت عبارة عن مكونات متعددة أو مكون واحد فهي غير قابلة للتحلل أو التفسخ أو الانهيار إلى جزئيات منفصلة ومتباينة. ربما تتمايز مكوناتها، إن كانت ذات مكونات، لكنها لا تتفصل أو تستقل أو تتنافر.
- ٢- إذا كانت النفس ذات مكونات فإن الأجزاء لا تكتسب معنى إلا من خلال الكل. الجزء ذو قيمة وأهمية ومضمون ما دام جزءاً من الكل، وإذا انفصل فإنه يفقد وظيفته ضمن هذا الكل وبالتالي يفقد أهميته ومضمونه.
- ٣- إذا كان للنفس خصائص مثل العقلانية والشهوانية والمشاعر وغيرها، فإن ما ينبع عنها يعكس هذه الخصائص ويتميز بها.

ثانياً: خلق الله من النفس زوجها، والزوج في القرآن الكريم يشير إلى الذكر والأخرى على حد سواء. بمعنى أن الذكر هو زوج كما أن الأخرى هي زوج. وحيث أن النفس غير محددة الجنس فإنه يمكن الاستنتاج أن الذكر من الأخرى والأخرى من الذكر، وأن النفس تتضمن داخلها مبدأ كل من الذكر والآخر.

ينبئ عن هذا المبدأ ذكر وأنثى يعكسان خصائصه ومقوماته. الذكر والأنثى منتقان من ذات المبدأ ولا يمكن وبالتالي أن يشذا أو أن يشد أحدهما عن أصلهما. المسألة بالضبط كما هي الشجرة التي لا تشد عن المقومات الكامنة في جنين البذرة الذي تنبئ عنه. شجرة الخوخ مثلاً عبارة عن الانبعاث الواقعي للمبدأ القائم في جنين بذرة الخوخ. وبالتالي لا يمكن أن ينبع عن الجنين شجرة غير شجرة الخوخ، ولا يمكن لشجرة الخوخ بمنكريها ومؤنثها إلا أن تعكس المبدأ، وإذا كان هناك مذكر ومؤنث فذلك ليس لأن الخصائص قد اختلفت ولكن لأن الوظائف تباينت. وإذا ظهر تحول تركيبي في المذكر والمؤنث فذلك تكيف وظيفي وليس تغيراً في الخصائص.

ثالثاً: خلق الزوج كان مقدمة للتكاثر مما يعني أن الأزواج المتأنية تكاثرياً تعكس المبدأ، أي على ذات الخصائص والمقومات التي فطرت عليها النفس. فإذا كانت النفس قائمة على مجمل تفاعلات عقلية وفكرية وعاطفية وشهوانية فإن الأزواج المتکاثرة تقوم على ذات التفاعلات. وظيفة الزوج الذي خلق من النفس هو الانتهاء إلى بث رجال كثُر ونساء، أي ذكور وإناث مما يؤدي إلى استمرار النوع.

تؤيد عدة آيات قرآنية هذه المكونات الثلاث وتعطي التحليل مصداقية. فمثلاً تقول الآيات: "أليحسب الإنسان أن يترك سدى * ألم يكن نطفه من مني يعني * ثم كان علة فخلق فسوى * فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى * " (القيامة ٣٦-٣٩). من الملاحظ في هذه الآيات أن الإنسان قد خلق أولاً وذلك حسب "خلق فسوى"، وخضع للتسوية، ثم جعل الزوجين الذكر والأنثى. والجعل عبارة عن خلق في خلق، أما الخلق فهو الابتداء. خلق الله الإنسان ومنه جعل الجنسين. وبما أن الجنسين هما الزوجان فإنهما يعكسان خصائص الإنسان بذكرهما وأنثاهما. وهنا من المهم ملاحظة كلمة الجعل لأنها تقابل أحياناً في آيات أخرى بكلمة خلق. فمثلاً

تنص آية " وما خلق الذكر والأنثى " (الليل، ٣. النبأ، ٨). وبما أن الجعل عبارة عن خلق في خلق، وسبق أن علمنا من الآيات السابقة أن الخلق سابق على الجعل فلن كلمة خلق في هذه الآية الأخيرة لا تعني الخلق ابتداء. أي أن الآية هذه لا تلغي ما ورد في الآية أعلاه ولا تتناقض معها. وهذا ما تؤكده الآية: " والله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجا " (فاطر، ١١). انبثق الزوجان أو الأزواج من نطفة والتي سبق أن كانت تربا. الزوجان من طينة واحدة لا يمكن إلا أنها كانت متجانسة الخصائص والمقومات. هذا الجعل الوارد في هذه الآية تم التعبير عنه بكلمة خلق في آية أخرى: " وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى * من نطفة إذا تمنى. (النجم ، ٤٥-٤٦) .

المصدر الخلقي الواحد لكل من الذكر والأنثى تؤكده الآية الكريمة: " سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تبت الأرض ومن أنفسهم ومنما لا يعلمون " (يس، ٣٦). ويتبين من الآية: " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ". تشير الآياتان بصورة قاطعة إلى أننا ذكورا وإناثا خلقنا من أنفسنا. لا يعرف الكاتب كيف تم هذا، لكنه يستطيع أن يستنتاج وحدانية المصدر. ولم يخلق الله سبحانه الذكر والأنثى وتركهما يهيمان شاردين وإنما ربطهما بجعل آخر وهو المودة والرحمة. لقد جعل بينهما، ضمن مكوناتهما الخلقية، رباطا وثيقا وهو الانجذاب العاطفي والاعتناء المتبادلين. وهذا ما يعبر عنه بالميل الطبيعي الذي هو أقوى من أي شرائع اجتماعية أو أوامر أو نواه.

من المهم التنويه هنا إلى أن كلمة الزوجين لا تعني الذكر والأنثى المرتبطين بعدد نكاح وإنما تعني طبيعة الخلق حتى لو لم يكن هناك عقد نكاح أو زواج. العلاقة بين الزوجين طبيعية وعقد الزواج ينظمها فقط. ولو لم يكن هناك عقد زواج لما انفت العلاقة الطبيعية. بالخلق هذا زوج تلك وتلك زوج هذا، وهذا

منها وهي منه، لا الفضام بينهما، الزوجية خلفيه، والرجل يعطي العاطفية والاعنابية طبيعيان ولا يمكن تجاوز أي منهما. وإذا كان هناك من يبحث عن تجاوز إنما يجذب ضد المستحيل، وإذا أصر على محاولته فإنه يتحدى خلق الله، ولن نتكلل محاولته بالنجاح.

تأتي الآية الكريمة " هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إلـيـها، فـلـما تـغـشاـها حـمـلـت حـمـلا خـفـيفـا فـمـرـت بـهـ، فـلـما أـنـقـلـت دـعـوا الله ربـهما لـذـن آـتـيـتـا صـالـحـا لـنـكـون مـن الشـاكـرـين " (الأعراف، ١٨٩) لـتـجـمـلـ الجـدـلـ الخـاقـسيـ والـعـلـاقـاتـ الطـبـيعـةـ الـتـيـ أـوـجـدـهـاـ اللهـ سـيـحـانـهـ بـيـنـ الذـكـرـ وـالـأـنـثـىـ.ـ فـالـآـيـةـ تـشـيرـ إـلـىـ اـبـدـاءـ الـخـلـقـ ثـمـ إـلـىـ جـعـلـ الـزـوـجـيـةـ.ـ لـقـدـ اـنـبـقـ الـزـوـجـ مـنـ ذـاتـ النـفـسـ وـذـلـكـ لـكـيـ يـصـبـحـ الـزـوـجـ سـكـنـاـ لـلـزـوـجـ،ـ أـيـ أـنـ الـزـوـجـ اـنـبـقـ مـنـ نـفـسـهـ لـيـكـونـ سـكـنـاـ لـيـسـ لـنـفـسـهـ وـإـنـماـ لـلـزـوـجـ مـنـ الـجـنـسـ الـآـخـرـ.ـ وـبـلـغـةـ مـادـيـةـ،ـ تـولـدـ الـزـوـجـ ذـاتـيـاـ عـنـ زـوـجـ آـخـرـ لـكـيـ يـجـعـلـ لـنـفـسـهـ وـلـلـزـوـجـ الـمـتـولـدـ سـكـنـاـ مـشـتـرـكاـ.ـ فـالـتـولـدـ اـذـنـ طـبـيعـيـ مـنـ ذـاتـ النـفـسـ التـيـ تـعـكـسـ خـصـائـصـهـ عـلـىـ الـزـوـجـيـنـ.

لا تقتصر الزوجية ووحدانية المصدر على الإنسان، وإنما تمتد إلى كل المخلوقات. وهذا ما تؤكده الآية: "سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون" (يس، ٣٦) والآية: "ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون" (الذاريات، ٤٩).

أما السكن فهو الرابطة التي أوجدها الله سبحانه وتعالى لكي تكون حياة الإنسان مليئة بالحيوية. فالسكن عبارة عن راحة وطمأنينة وانتماء يجمع الزوجين فلا يكون الزوج منفرداً أو منعزلاً أو هائماً وحيداً، وبشكل الحيز المادي عنواناً لكل من الزوجين بلقيان فيه في نهاية النشاطات أو المطاف. وهو الذي يجمع الأولاد المتولدين عن اللقاء الجنسي بين الزوجين فيكون دائماً ملتقى أفراد الأسرة. والسكن يتعدى البقعة أو الحيز ليشمل المشاعر المتبادلة والانجداب العاطفي والمهير.

المتبادل والمشاركة في الأعمال والنشاطات المختلفة، ويشمل الهدوء البعيد عن صخب الحياة والطمأنينة والشعور بالأمن من أخطار العدو وقسوة الحياة. إنه البؤرة المادية والمعنوية التي يجد الإنسان نفسه فيها فتجعل للحياة ذكورة إنسانية بعيدة عن البهيمية والضياعية والنشردية. هكذا هو الزوج لزوجه، إنه / إنها سكن لها/له من النواحي الجسمانية والعاطفية والوجدانية ومجمل المقومات الإنسانية.

من الملاحظ أن الآية قدمت السكن بعمومه على التغشية. التغشية المقصودة في الآية وهي الجماع^(١) قد وردت منفصلة لكنها لم تخرج عن نطاق السكن. إنها جزء من السكن وهي ليست السكن كله. السكن شمولي ويتضمن ما هو مادي وما هو معنوي، ويشمل العقلانية والوجدانية والشهوانية. وهذا يخالف بعض ما يروي بعض الكتاب من أن المسألة الجنسية هي الغرض من الزواج. فمثلا يقول أحدهم: "وأعظم ما تجب فيه الطاعة (طاعة المرأة لزوجها) النكاح الذي هو الغرض المقصود من الاقتران الزوجي وهو أهم ما يريد الرجل من امرأته"^(٢) هذا منحى غير إسلامي ولا يتمشى مع الخلق والحكمة الإلهية، وغالباً ما تكون مثل هذه النظرة محكومة بأوضاع نفسية أو اجتماعية وليس بالحكمة الإسلامية.

التغشية أو الجماع جزء من الحكمة الإلهية في انبثاق الأزواج، وهي سر التكاثر. وقد خاطب الله الناس قائلاً: "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفو، إن أكرمكم عند الله أئنماكم" (الحجرات، ١٣). لم تتوقف عملية الخلق عند الذكر والأثني بل امتدت لينبعث عنهم القبائل والشعوب. وخطاب الخلق (الجعل) هذا موجه للناس كما هو عليه الحال في خطاب الآية الأولى من سورة النساء. وإذا كان سبب انبثاق الذكر والأثني هو السكن فإن سبب جعل الشعوب والقبائل هو التعارف. وبما أن التعارف هو نقيس التناقر فهو شيء طيب ينافض الشر. أي أن جعل الأزواج عبارة عن خير وكذلك جعل الشعوب والقبائل.

ومن هنا نستطيع تلخيص عملية الخلق المتواصلة وبالتالي :-

- ١- خلق النفس الواحدة.
- ٢- جعل الزوج من النفس.
- ٣- جعل القبائل والشعوب من الأزواج.

الخلق وشقا الإنسان

تيسر علينا الآيات الواردة في القرآن حول خلق الإنسان وابتهاج الذكر والأثنى من ذات النفس الوصول إلى عدد من الاستنتاجات حول البعد الكوني لكل من الذكر، والأثنى والعلاقة العضوية بينهما وكذلك العلاقات الاجتماعية. علما بأن العلاقة الاجتماعية محكومة بالعلاقة العضوية وليس العكس لأن العضوية مربوطة بالخلق أو بالتكوين العضوي الأحيائي للإنسان. وإذا كان للإنسان أن يعيش حياة دنيوية خالية من التناقضات، فإنه لا بد من انسجام الوضع الاجتماعي مع الوضع الطبيعي، وإلا فإنه يقع بين طرفين متذاذعين يؤديان إلى تمزق ذاتي، يشده البعد الطبيعي في حالة عدم الانسجام نحو الفطرة أو نحو خلقه ويشده البعد الاجتماعي نحو ما اعتاد عليه الناس أو ما صنعوه بأيديهم. في هذه الحالة، لا بد للإنسان من أن ينحاز بعد دون آخر مما يسبب له المتعاب. فإذا حاول التصرف حسب الفطورة فإنه يدخل في تناقض مع البعد الاجتماعي، وبالتالي مع مجتمعه كأفراد وجماعات، وإذا حاول التصرف حسب البعد الاجتماعي فإنه يدخل في تناقض مع تكوينه الطبيعي وبالتالي ينفصل عن نفسه ويعيش حياة التمزق والاغتراب.

وعليه فإنه من متطلبات الإيمان أن يؤمن المرء بأن التشريع الإلهي الذي يشرع للحياة الاجتماعية لا يمكن أن يتناقض مع الخلق، بل هو حتما منسجم معه. فالحكمة الإلهية لا تتناقض ولا تتجزأ إلى متافرات، وإذا كانت هذه الحكمة قد خلقت الإنسان حسب مقومات معينة، فإنه لا مفر من أن يأتي التشريع متناسباً مع

هذه المقومات. المتطلب الاجتماعي لا يقفر عن المقوم الخلقي ولا يزبغ عنه، بل هو التعبير العملي عما خلق له الإنسان وقدر على القيام به بالشكل الصحيح. أي أن المقوم الاجتماعي مبني على المقوم الخلقي، وأن الإنسان مؤهل خلقاً للقيام اجتماعياً بما أهل له. وبناء عليه يمكن الاستنتاج أنه إذا وجد متطلب اجتماعي غير منسجم مع الفطرة الإنسانية فإن هذا المتطلب لا يمكن أن يكون شريعاً إلهياً. وإذا وجدت مقولات موصوفة بالدينية وتناقضت مع الفطرة فإنها لا يمكن أن تكون دينية وإنما تلبيس ثوب الدينية ليس إلا.

كانت هذه مقدمة ضرورية قبل وضع الاستنتاجات التالية:

أولاً: المرأة والرجل من أصل واحد وهما يعكسان ذات الفطرة. إنهم يملكان ذات الخصائص ذات الطاقات. فإذا كان أحدهما عقلانياً فالآخر كذلك، وإذا كان أحدهما شهوانياً فالآخر كذلك. وإذا تميز أحدهما بطاقة انتفاعالية فالآخر يتميز بها أيضاً. وإذا كان أحدهما مكلفاً فالآخر مكلف أيضاً، وهكذا.

ثانياً: المرأة والرجل يختلفان جزئياً من ناحية التكوين الجسدي، وبالتحديد من ناحية التكوين الجنسي، وما يتعلق به من تبعات مثل الإرضاع والإفراز الهرموني. لكن هذا الاختلاف لا يعني استحواذ أحدهما لطاقة معينة فقدانها لدى الآخر، وإنما يعني تركيز الطاقة نحو جهد معين. طاقة الإنجاب مثلاً موجودة لدى الطرفين، ولكن طاقة أحدهما تركزت نحو الإرسال وطاقة الآخر تركزت نحو الاستقبال، وظهرت تبعاً لذلك اختلافات جسدية تتناسب مع جهدي الإرسال والاستقبال. أما طاقة رعاية الرضيع فمتوفرة لدى الطرفين إنما أهلت الأنثى داخلياً للقيام بذلك وبكفاءة أعلى من كفاءة الذكر. وإذا جاز التشبيه، فإن تركيز الطاقة يشبه ذلك الاختلاف بين سيارة نقل الركاب وسيارة الشحن. محركاً السيارتين يقومان على ذات المبدأ ولديهما الطاقة، إنما تركزت طاقة إحداهما نحو السرعة وطاقة الأخرى نحو الحمل الثقيل.

إذا كانت طاقة الإنجاب لدى الزوجين موجودة، وهي الأكثر انعكاساً على التكوين الجسدي، فماذا عن تلك الطاقات التي لها علاقة بالإنسان وليس بالجنس؟ إذا فرض الجنس، يتطلب تكويناً جسدياً متناسباً مع دور كل من الذكر والأنثى، فإن الطاقات المتعلقة بالإنسان لا تتطلب تغييراً في التكوين ولا اختلافاً في تركيز الطاقة. بمعنى أن التغيير عبارة عن حاجة وظيفية يختص بها الذكر والأنثى وليس الإنسان بعمومه. تركيز الطاقة تابع للوظيفة، وإذا لم يكن هناك تباين وظيفي فلا ضرورة ولا حاجة للتباين في تركيز الطاقة الإنسانية.

الطاقة العقلية مثلاً عبارة عن طاقة إنسانية وهي ليست من خصائص الذكر وحده ولا من خصائص الأنثى وحدها. وهكذا هي الطاقات الشهوانية والعاطفية والوجودانية. ربما تباين الطاقات مثل الأمومة والأبوة، لكنها تبقى ضمن التباين الوظيفي. لكن الطاقات الإنسانية ذات الوظيفة الواحدة ذكورياً وأنثوية لا تباين لأنها تؤدي ذات الوظيفة. الرجل يفكر وكذلك المرأة، وهي تحب وتكره كما أن الرجل يحب ويكره، وهكذا. أما إذا ظهر للعيان من خلال المشاهدات الاجتماعية أن المرأة أكثر انجرافاً نحو الانفعال من الرجل أو أقل منه اعتماداً على طاقتها الفكرية فذلك ناجم في الغالب عن عوامل اجتماعية وبيئية وليس عن عوامل خلقية. ولعله من المهم أن يركز العلماء أبحاثهم حول قضيائنا من هذا القبيل بهدف التمييز بين ما هو اجتماعي وبين ما هو فطري.

فكرة التمييز بين تركيز طاقات الذكورة وطاقات الأنوثة إلا ما يتعلق بها من حيث التنکير والتأكيد تتناقض تماماً مع الخلق وانبعاث الذكر والأنثى من ذات النفس، وإذا كان لفكرة التمييز أن تكون صحيحة فإن النفس لن تكون منسجمة، بل تكون متناقضة داخلياً ومتناهية وهو شيء يعبر عن عدم الكمال. الله كامل مطلق الكمال ولا يخلق الشيء ليكون في فوضى داخلية.

ثالثاً: الذكر والأنثى متكاملان ويكونان سكناً متكاملاً. في حياة التكامل لا يوجد هناك من هو أفضل من الآخر، أو من يستطيع شق الحياة بمفرده دون الآخر. ربما تختلف الأدوار، وربما تختلف تعقيداتها لكنها جميعها تبقى مهمة ويساعد تكامل الحياة، بل يستحيل بغياب أي منها. أهمية طرف لا تتأتى من خلال الدور وإنما من خلال التكامل الذي يساهم للدور في تحقيقه. تكامل الذكر والأنثى يشبه تكامل أدوار الناس في حياتهم العامة. الطبيب بحاجة إلى نجار، والنجار بحاجة إلى مزارع، والمزارع بحاجة إلى تنظيم تبادل الإنتاج، وهكذا. صحيح أن الطبيب يمكن أن يكون نجاراً بيسر أكثر مما يستطيع النجار أن يكون طبيباً، لكنه لا يقوى أي منهما على القيام بكل الأدوار في آن واحد. وإذا قام كل منهما بدوره، وقام كل فرد في المجتمع بدوره أصبح هناك تكامل بين الأفراد وأخر بين الأدوار. قد يكون لأحد درجة على آخر، لكن الدرجة لا تتغذى على أهمية الأشخاص والأدوار. أي أن الدرجة لا تتغذى على الكيانية وذاتية الإنسانية ولا تنتقص منها.

العلاقة بين الذكر والأنثى ليست علاقة مساواة التي هي علاقة عددية تتسم بالجمود والهشاشة، وإنما علاقة تكميلية تميز بالحيوية والروابط القوية المستددة على قيم إنسانية مثل التعاطف والحب والتراحم والسهر على راحة الآخر. علاقة المساواة علاقة تخلو إلى حد كبير من الأبعاد الوجدانية والعاطفية والتراحمية وتتركز على بعد إنساني واحد هو أن كل إنسان فرد عبارة عن كيان مستقل قائم بذاته ويتم التعامل معه على هذا الأساس سواء كان ذكراً أو أنثى. إنها علاقة تدل لند أو ضد لضد أو، على الأقل، واحد لواحد. ورسالتهمما تقول أنه لا يوجد من هو أفضل من الآخر، ولا يحق لطرف أن يدعى احتضان الآخر. أما علاقة التكامل فتتعامل مع حقوق من منطلق العدل لا من منطلق اللذية، وهذه الحقوق ليست مادية فقط وإنما مادية ومعنوية في آن واحد.

إذا أخذنا حافلة الركاب كمثال على ما أقول، فإنه من المتوقع إذا صعدت فتاة إلى الحافلة ولم تجد مقعدا خاليا أن تبقى واقفة إذا أخذنا المساواة كطريقه للتعامل. أما إذا كان المهيمن هو البعد للوجданى فإنه من المتوقع أن يخلي شاب لها مقعده. في الحالة الأولى هناك ندية تشكل أرضية لوقوف الفتاة، وفي الحالة الثانية هناك تكاميلية. يعبر الشباب في الحالة الأولى عن قناعتهم بأن على الفتاة أن تبقى واقفة تماما كما أن الشاب يبقى واقفا فيما إذا لم يجد مقعدا خاليا. أما في الحاله الثانية فيعبر الشاب عن تدفق عاطفي تجاه الفتاة التي قد لا يكون على معرفة بها. قد لا تكون الفتاة مريضة، وقد تكون قادرة على الوقوف، لكن الشاب لا يتعامل معها بنفس استانيكية وإنما بديناميكية أو حيوية تضييف نكهة إنسانية إلى التعامل الإنساني. ومن المحتمل، بل قد يكون من المؤكد، أن الشاب يحنى من تدفقه العاطفي متعة أو راحة أكبر مما لو بقي جالسا على مقعده. إنه يشعر بالارتياح من جراء ما فعل وهي تشعر بذلك أيضا على الأقل من الناحية الجسمانية.

فهل العدل في المساواة أم في التكامل؟ العدل والتكمال ديناميكيان حيويان، بينما المساواة استانيكية فجة. والعدل قد لا يكون بالاستسلام للمصادفة، وإنما قد يكون بما يقدمه طرف للآخر، لأن في ذلك راحة نفسية تعلو على الراحة الجسدية. قد تبدو المساواة عدلا، لكنها في غياب الراحة النفسية تتحول إلى جحيم.

ينطبق هذا على السكن. هب أن زوجا قد عاد أو عادت إلى البيت ولم يقابلها/ها الطرف الآخر بوجه مبسم وبعبارات تشير إلى المشاركة في المعاناة والتعب على اعتبار أن الناس يعملون ويتعبون ولا ضرورة للتخفيف من الوطأة. فإلى أي سكن ستحول السقف الذي يعيشان تحته. يتناقض هذا تماما مع الفطرة التي وصفها القرآن الكريم ويتحول السكن إلى مسكن والبيت إلى مجرد جدران وغرف وتسهيل الحياة اليومية. أين هي المودة والرحمة التي فطر الله عباده عليها؟

هكذا تتحول الحياة الزوجية إلى مجرد معاشرة جنسية بطيئ من خلالها كل زوج جذوة الطرف الآخر.

فضلاً عن هذا، تتناقض المساواة مع التكوين الجنسي لكلاً من الذكر والأنثى. ربما تقضي المساواة بضرورة أن يأخذ الرجل الدور الطبيعي للمرأة في الحمل والرضاعة، وربما تقضي أن يطالب الرجل بإجازة أبوة مشابهة لجازة الأمومة. ما هو ذنب الرجل إذا كان لا يحمل ولا يلد فيحرم من إجازة شبيهة بإجازة الأمومة؟ وما هو ذنب المرأة حتى تحمل وتنالم عند الميلاد؟ لماذا لا تتوقف النساء عن الحمل ولينتحمل الناس جميعاً بعد ذلك مشكلة التكاثر وليس المرأة فقط؟ وهذا عينه هو عدم إمكانية المساواة بين الطبيب والنجار وبين العامل والفللاح. طبيعة العمل والتخصص تفرض عدم المساواة. لكن هذا لا يعني عدم وجود حيز متساوٍ في مجالات مثل المساواة أمام القانون. لكن المساواة بمطلقها لن يتم نيلها أو تحصيلها، فضلاً عما يمكن أن تحدثه من فوضى وهشاشة في حياة الإنسان. وبivity العدل سيد الأحكام.

يمنح التكامل الحقوق ويحافظ عليها و يجعلها جزءاً من حق الله في الخلق. والحق ليس مجرد متطلب مادي وإنما متطلب معنوي أيضاً يركز على نوعية الحياة بمختلف تشعباتها. يشعر الإنسان مع وضع التكامل بالانتماء ووضوح الهوية والمشاركة مع الآخر في النساء والصراع والضيق والفرج. يشعر بأن هناك من يحبه ويسأل عنه وبعده أمره ولديه الاستعداد للتضحية من أجله وفي سبيل راحته. لا يشعر مع التكامل بأنه وحيد يواجه مشاق الحياة وصعابها، ولا يعاني من الوحدة والوحشة والانعزال. إنها مع المشاعر هذه تمارس كل طاقاتها التي منحها لها الله سبحانه سواء كانت جسمانية أو معنوية.

بهذا يتحقق العدل فتكملاً حياة الإنسان ويشعر بذاته ويحقق نفسه ويبقى
بعيداً عن العبودية والاغتراب.

رابعاً: هناك ميل طبيعي بين الأنثى والذكر، وهو ميل بفعل الاختلاف الجنسي وبفعل المودة والرحمة اللتين خلقهما الله سبحانه في جوانح كل منهما تجاه الآخر. وهذا الميل الطبيعي تم التعبير عنه بالسكن والذي ليس هو بالمنزل أو الغار أو أي حيز يمكن أن يتواجداً فيه معاً. كل منهما مأوى من العطف والحنان والتكافل والتضامن للأخر. هذا سكن قائم بالطبيعة سواء كان هناك بيت زوجية كما نعرفه الآن أو لم يكن، سواء كان هناك تشريع لتنظيم الزواج أو لم يكن.

الميل الطبيعي يعني أن المرأة، سواء كان ذكراً أم أنثى، تتملكه مشاعر بمعزل عن إرادته الوعائية والتي قد تدفعه لسلوك معين لم يكن قد خطط له أو برمجه. وهو يعني أن المرأة لا يمكن أن تعزل الرجل أو تكرهه، ولا يمكن للرجل أن يعزل المرأة أو يكرهها. ربما تكره امرأة رجلاً بعينه، وربما يكره رجل امرأة بعينها، لكن الميل الطبيعي لا يتماشى مع فكرة أن تكره المرأة جنس الرجل أو أن يكره الرجل جنس النساء. هذا أمر ضد الطبيعة. بل يؤكد الميل الطبيعي أن الرجل يحب المرأة والمرأة تحب الرجل، وإذا غاب هذا الحب غابت معه ممارسة لطاقة طبيعية أوجدها الله الخالق في الإنسان سواء كان ذكراً أو أنثى.

الميل الطبيعي يعني أن التركيب الجسمني والمعنوي للإنسان قد فطر أو خلق بطريقة تلبية وتدفع الإنسان نحوه. إنه مغروس في التركيب الجيني للإنسان. ولهذا يبقى أكثر قوة وإلحاحاً من أي تقليد أو عادات اجتماعية، ولا يمكن التغلب عليه مهما حاول الإنسان. وإذا جرت محاولات للتغلب عليه لصالح عادات تناقضه فإنها لن تأتي على المرأة والمجتمع إلا بالتناقضات والأمراض النفسية والتمزق الاجتماعي. القانون الطبيعي لا يقاوم، ولا يفعل ذلك إلا من زاغوا عن الحكمة. فهل من الحكمة أن يقاوم مجتمع التنفس أو جريان الدم في الشرايين أو تناول

الطعام؟ مثلاً تؤدي مقاومة هذه الأمور إلى دمار الإنسان، فإن مقاومة الميل الطبيعي تؤدي إلى دماره أيضاً، ليس بالضرورة جسدياً وإنما معنوياً. ومثلاً يتطلب تناول الطعام تنظيمًا يتطلب الميل الطبيعي تنظيمًا هو الآخر. يؤدي التنظيم إلى سلوك واعٍ ملتزم بالاعتدال وبعيد عن الزيف والطغيان، أما منع الإنسان من ممارسة سجيته فلن يؤدي إلا إلى وجود إنساني مشوه غير قادر على شق طريقه في الحياة بنجاح وطمأنينة.

خامساً: حياة التكامل عبارة عن حياة مشاركة وليس حياة تابع ومتبع أو سيد وعبد أو أمر وأمر. لا التبعية تشاركية ولا العبودية كذلك. حياة التكامل تفترض وتعني مشاركة الجنسين الذكر والأنثى معاً في البناء المادي والمعنوي من أجل راحة الطرفين وتيسير الحياة. والتشاركية تشمل المشاركة في ترتيب الأدوار وتنظيمها والتي قطعاً تأخذ باعتبارها إمكانيات كل طرف. وهذا يعني عدم وجود شروط أو اشتراطات مسبقة تقييد أياً من الزوجين أو تتفى عنه دوراً معيناً، إلا إذا كان الدور طبيعياً فان الشرط منفي بالخلق لا بالاجتماع. وقد عبر عن هذا الكاتب محمد عثمان الخشت بالقول "... إن قضية الذكور والأنوثة لن توضع في موضعها الصحيح إلا يوم ينظر إليها على أنها علاقة بين شريكين متكافئين، يكمل كل واحد منها الآخر تكاملاً يتكون منه مخلوق واحد منسجم، متألف، متناسق، حتى ليبدو عجبياً أن يوجد أحدهما في غيبة الآخر^(٣)..." أما الكاتب عبد الأمير الجمري فأظنه قد ابتعد عن التقدير الصحيح عندما جعل في التكامل تبعية وذلك بقوله إن السكن يعني أن الزوجة سكن للزوج^(٤)، ولم يفسره تبادلياً. وقد أيد الكاتب محمد عمارة فكرة التكامل هذه على الرغم من أنه مزجها بالمساواة. لكن مزجه بقي واضحًا فيما يعنيه بالتكامل. كتب يقول:

لكن المساواة التي قررها الإسلام بين المرأة والرجل، والتي جعلت منها عضوين في بدن واحد، وهو بدن الإنسان المسلم، قد اعترفت بالواقع الطبيعي المتمثل في تميز المرأة بالأنوثة، وتميز الرجل بالذكورة، وبما لهذا التمييز من حكمة استهدفت تكاملهما كما يتكامل الشقان المكونان للشيء الواحد، فجتمع لهما: المساواة، والتكامل في ذات القوة، مميزة تساويها عن تساوي "الإنداء" ! فكما تتساوى أعضاء البدن الواحد، في عضويته، مع تميز كل منها عن الآخر، كذلك الحال في علاقة المرأة بالرجل: المساواة، مع التمييز دون تناقض بينهما^(٥).

القوامة

تأخذ مسألة القوامة قسطاً كبيراً في المناوشات الإسلامية، وتأخذ تفسيرات متعددة و تستند هذه المسألة على الآية الكريمة "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله، واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع وأضربوهن، فإن أطعنكم فلا تبتغوا عليهن سبيلاً، إن الله كان علياً كبيراً" (النساء، ٣٤). ويعزز البعض تفسيرهم لهذه الآية بأية أخرى تنص: "والملائكة يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن لمن كن يؤمن بالله واليوم الآخر، وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً، ولهم مثل الذي عليهم بالمعروف للرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم" (البقرة، ٢٢٨).

قبل البحث في التفاسير أشير أولاً إلى أن هاتين الآيتين تشريعيتان ولا تتضمنان الخلق إلا في الجزء الأول من الآية الأولى والقاتل "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض". تنظم الآيتان علاقات اجتماعية بين

المتزوجين من الذكور والإثاث وليس العلاقة الخلقية لـلأزواج. وللتتأكد على صبغتها الشرعية انتهينا بأسماء الله الحسنى غير المعرفة.

من ناحية التفسير، يقول تفسير الجللين بن قوامين تعنى مسلمتين^(١). أما ابن كثير فيفسرها على أن "الرجل قيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤديها إذا اعوجت، أي لأن الرجال أفضل من النساء والرجل خير من المرأة"^(٢). يأخذ الكاتب أحمد زكي تقاحة هذا المنحى لكنه يقع في تناقض. فهو يقول إن الرجل "يفضل المرأة من حيث تفوقه العقلي ومقدراته على الإدارة والإإنفاق على المرأة"^(٣). ويتساءل حول كيف يمكن أن يتساوى الأمر والمأمور والكبير والصغير. ويضيف بأن المرأة لا تساوي الرجل من حيث القيمة الاجتماعية. وفي ذات الصفحة يراجع نفسه فيقول: "في القيمة والمقام عند الله ورسوله والمؤمنين في الإسلام إنما تكون بحسب عملها فقد تكون خيراً منه وقد تكون دون الرجل"^(٤). ثم يضيف بأن امرأة تقية قد تكون أفضل من ألف رجل بدون تقوى. لم يوضح الكاتب كيف يمكن أن تكون المرأة في موقع دوني من الناحية الاجتماعية وذلك حسب تفسيره للأية ولكنها تقيم عند الله تعالى بعملها وذلك حسب تفسيره لذات الآية. وإذا كانت التقوى هي أساس الحكم على وضع المرأة، فكيف يمكن للأدلة عقلاً أن يكون أعلى من المتفق عقلياً؟

يفسر حسن زكريا فلivel القوامة على أنها قوامة تكليف في كتاب يعطى المرأة موقعاً دونياً بعنوان *نقصان عقل المرأة والدين*^(٥). يتفق العقاد مع هذا التفسير التكليفي فيقول بأن القوامة هي أفضليّة الفطرة، وكذلك بما يتحمل الرجل من مهام الإنفاق^(٦). يأخذ هذا التحليل بعد الطبيعي بعين الاعتبار بحيث أن الذكورة قد حظيت على تركيز طاقة باتجاه تحمل مسؤولية الإنفاق مقابل ما حظيت عليه الأنوثة من تركيز طاقة باتجاهات أخرى. وهو لا يرى بعد اجتماعياً قائماً على تقاليد متوارثة كأساس للتفسير. وهذا ما يميل لتبنيه أحمد خيرت إذ يقول بأن الله لم

يقل "بما فضلهم عليهم" لأن التفاضل هنا شبيه بالتفاضل بين أعضاء الجسم الواحد، ولا يأس أن تفضل اليد اليمنى على اليسرى أو العقل على البصر^(١٢).

يأخذ تفسير الشيخ محمد شلتوت بعدها أمنيا ويقول أن الأفضلية والقوامة تعنيان أن الرجل يدفع بالمرأة عن الشر^(١٣). إنه يذود عنها ويحاول أن تكون حياتها نقية من شرور الحياة. وأخال أن هذا بعد الأمنى هو العنصر الأساسي الذي تشير إليه القوامة، وهو عنصر فطري وليس اجتماعيا.

فإذا نظرنا إلى كلمة قوامين وحاولنا تفسير القرآن بالقرآن، فإننا نجد أن هناك آيتين آخريتين استعملتا كلمة قوامين. الأولى هي: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء الله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا، وإن ثلوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعلمون خبيراً" (النساء، ١٣٥). أما الثانية فتقول "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين الله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شأننَّ قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للنحو" (المائدة، ٨). وهناك آية أخرى استعملت كلمة قائم وهي "شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم" (آل عمران، ١٨). تشير الآياتان الأولى والثانية إلى أن كلمة قائمين تقف مقام التكليف. على المؤمنين أن يقطعوا وأن يكونوا قائمين على القسط، أي مدافعين عنه، ساهرين على تطبيقه مستفترين من أجل إحقاقه. وارتبط القيام هذا بحرف الباء لاستعانة لأن القيام ذاته يجب أن يتحلى بالقسط لا بالعصبية أو التحيزية أو الانفصالية. أما في الآية الثانية فورد تعبير قوامين الله مما يعني أن السهر والدفاع والاستفار لله وليس لأي أحد آخر حتى لو كان في القولمة شهادة المؤمن على نفسه. ومن الآيتين نرى أن القوامة عبارة عن عمل خير لا يهدف إلا إلى الخير وأنها لا تحمل إلا معنى إيجابياً. وهذا على عكس تفسير الجلالين الذي فسر القوامة بالسلط، وتفسير ابن كثير الذي فسرها بالحكم والتأديب.

تؤكد الآية الثالثة هذا بعد الإيجابي الخير حيث أن الله قائم بالقسط، والله لا يقوم على تسلط أو إجحاف وإنما على الخير وهداية الناس. وقد انتهت الآية باسمى الله الحسنى المعرفين مما يؤكد أن الخلق والتركيب الكوني لم يقروا إلا بالقسط.

القوامة تتضمن المسؤولية والحرص والرعاية وكلها أعمال طيبة. وللهذا جاءت الآية الكريمة مؤكدة "الرجال قوامون على النساء". الرجال أمناء وعليهم السهر على راحة النساء وأمنهن وإبعاد الشر عنهن. الآية لا تدعوا إلى التسلط أو الهيمنة أو ترسّخ فكرة التابع والمتبوع أو الهام والمهمش. لكن لماذا الرجال هم القوامون وليس النساء؟ تجيب الآية: "بما فضل الله بعضهم على بعض". أي أن الله بالخلق قد اختص الرجال بصفات تميزت عن صفات النساء، واختص النساء بصفات تميزت عن الرجال، وهو اختصاص يصب ضمن مسألة تركيز الطاقة التي تم الحديث عنها، لكن مجمل الاختصاصات هذه المنبقة أصلاً من الخصائص الإنسانية جعلت الرجال في موضع القوامة وليس النساء. فالمرأة مثلاً المصدر المادي النهائي للإنجاب والحفاظ على الجنس البشري بفضل ما اختص به جسمها من إمكانية الحمل، والرجل أساس العمل الشاق الذي يتطلب قوة خاصة بفضل ما اختص به جسمه من إمكانية القيام بأمور الأمان بمختلف نواحيه. المرأة ذات نعومة جسدية تتطلب الخشونة، والرجل ذو خشونة جسدية يطلب النعومة. وربما يشق الرجل وضاعة وجه المرأة، وربما تعشق المرأة قطرات العرق تتصبب من جبين الرجل.

القوامة عبارة عن أمانة، والنساء أمانة في أعناق الرجال. لكن هذا لا يعني أن المرأة في حل من الأمانة، بل هي صاحبة أمانة، وإنما على الرجال في نهاية الأمر أن يوفروا أمن المأكل والملبس والأمن من الأخطار الخارجية وغير ذلك من فروع الأمان والطمأنينة. على هذا فطر الله الرجال والنساء، وهو خلق الله الذي يقره القرآن الكريم.

لكن هل من الممكن في الحياة العملية أن تكون المرأة قائمة على الأسرة وربما على رجلها أيضاً؟ نعم من الممكن، إذ أن هناك من الرجال من لا يرغبون في استغلال الطاقات التي منحهم الله إياها فيتكاسلون ويسلمون أنفسهم للشهوات والنزوات، وهناك من النساء من تكون مرهفة الحس بالمسؤولية وقوية الرغبة في التفوق فتحقق ما يعجز عنه الرجال، وتستطيع أن تكون قائمة على قوم بأكمله.

أسيء تفسير القوامة من قبل أناس كثيرين وأخذوا بالتفسير الاجتماعي القائم على التبعية، مما دفع رجالاً لا يتحملون مسؤولية بطالبون بطاعة النساء وامتثالهن لأوامرهم. ظن هؤلاء أن القوامة تحول المرأة إلى أداة أو إلى مجرد بهيمة لا تتقه إلا ما تؤمر به ولا مانع من استعمال العصا في سوقها. إساءة الاستخدام هذه تتمشى مع الأعراف والتقاليد التي يحاول أصحابها أن يضفوا عليها طابع القدسية. وهذه إساءة تتناقض تماماً مع فكرة الزوجية، وخلق الزوجين من نفس واحدة يسكن كل منها للأخر ولتكون بينهما مودة ورحمة.

ربط القوامة بالأمانة ينسجم تماماً مع الحكم الإلهية في الخلق. فلو تعلق الأمر بالسلط والأمر والنهي لذهبت المودة والرحمة بين الرجال والنساء وأصبحت العلاقة علاقة توتر وتنافر بدلاً أن تكون علاقة انسجام وتجاذب. وقد جاعت القوامة تعزيزاً للعلاقة التكمالية التراحمية، رافضة للعلاقات المشوهة التي تقوم على الظلم. القوامة مرتبطة بالقسط، ولا يمكن أن تقوم على إهدار الحقوق والاستهانة بالأخر.

أما إذا شاء أحد أن يعزز تفسيراً تقليدياً بالأية التي تقول "وللرجال عليهن درجة". فهذا تعزيز لا يقوم على بيته لأن الدرجة لها علاقة بموضع الآية والذي يتحدث عن الحمل. أي للرجل حق عدم الطلاق إذا ثبنت أن امرأته التي ترغب في الطلاق حامل. هنا القرار للرجل وهو بحد ذاته الدرجة. أضافت آية القوامة "وبما أنفقوا من أموالهم" والتي تعززت بالدرجة المشار إليها. إنها درجة الإنفاق والتكريم

بالمهر والاتتمان على أفراد الأسرة من الزاوية التشريعية. القوامة عبارة عن تكريم خلقي للمرأة، والإتفاق عبارة عن تعزيز تشريعي لها هذا التكريم. أي أن الله جعل الرجال قوامين تكريماً للمرأة وليس عيناً عليها.

تتناقض فكرة السلطانية والتبعية أيضاً مع مسألة تكريم الإنسان الواردة في القرآن الكريم. كرم الله الإنسان ذكراً وأنثى وجعل النقوى ميزاناً تشريعياً للأفضلية، ولم يكرم الرجل دون المرأة أو المرأة دون الرجل. قال سبحانه: "ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تقضيلاً" (الإسراء، ٧٠). وقال: "يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم * الذي خلقك فسواك فعدلك * في أي صورة ما شاء ربكك * " (الأنفطار، ٦-٨). وقال: "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير" (الحجرات، ١٣). فبأي حق بعد هذه الآيات يمكن أن يجاز سلط جنس على آخر؟

والمرأة يمكن أن تتغوق على كثير من الرجال بما اختص بها الله به من فضائل ورجحان عقل. إذ يقول تعالى: "وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين * ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفحنا فيه من روحنا وصدقنا بكلمات ربه وكتبه وكانت من القانتين" (التحريم، ١١-١٢). وقال: "وإذا قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين * يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين" (آل عمران، ٤٢-٤٣).

وقال بشأن امرأة عمران التي نذرت حملها الله: "إذا قالت امرأة عمران رب إني نذرت لك ما في بطني محراً فتقبل مني إإنك أنت السميع العليم * فلما وضعتها قال رب إبني وضعتها أنثى، والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى،

وإني سمعيتها مريم وإنني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم " (آل عمران، ٣٥-٣٦).

وترفض بعض الأحزاب الإسلامية، فكرة التسلط والحكم وتقول بأن قوامة الرجل هي قوامة رعاية وليس قوامة حكم، وعلى الرجل أن يقوم على شؤون المرأة وذلك من أجل تحقيق الطمأنينة داخل البيت وبين أفراد الأسرة. ويميل الشيخ محمد عبده نحو تفسير توفير الأمان للمرأة من قبل الرجل فيقوم بحمايتها والنفقة عليها. ويقول بأن القوامة عبارة عن رئاسة للأسرة وذلك كأمر تنظيمي يجب أن يتتوفر اجتماعياً. يقوم الرجال بالرعاية وعلى المرأة الطاعة بالمعروف^(١٤). ومن الواضح أن المعروف يعني هنا حسب حق الله وليس حسب ما يخالف طاعة الله.

استنتاجات

كتلخيص لما ورد حول مسألة الخلق وما يتفرع عنها من افتراضات، يمكن أن نخلص إلى ما يلي:

أولاً: بما أن التشريع لا يمكن أن يتناقض مع الخلق، مع ما فطر الله الإنسان عليه، فإن مرجعية أي قضية فقهية يختلف عليها يجب أن يكون هذا الخلق. لا بد من فحص الفقه في ضوء الخلق وإلا تصبح المزاجية أو التقاليد والقيم الاجتماعية هي المعيار، ويصبح الناس بعاداتهم وتقاليدهم وأرائهم الخاصة هم المرجعية بدل خلق الله والحق الذي أنزله على رسوله الكريم. فإذا اختلفنا في حلال أو حرام فعلينا ألا ننير ظهورنا بـكفر الواحد منا الآخر أو بيتهمه بالزندة، بل علينا الثاني والتدقيق.

ثانياً: إذا كان لنا أن نطور الفقه الإسلامي، وهو فقه نسبي لأنه نابع من قدرة الإنسان على الاستبطاء، باستثناء ما ورد فيه نص قطعي غير قابل للتاؤيل، فإن علينا تطوير العقل والفكر الإسلاميين. إن من يظن أن الحق قد أنزل على رسول الله ليتجاوز العقل والفكر أو ليسراهما في زاوية معطلين لا يمكن أن يكون

قد تثير القرآن الكريم، الآيات الواردة في القرآن مخاطبة القدرات الفكرية والعقلية والتبريرية والنظيرية واللبية لدى الإنسان كثيرة جداً، وهي جميعها مشجعة وملزمة لاستخدام هذه القدرات من أجل الرقي الإنساني نحو النقوى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.


هكذا يتطور الفقه حول الرجل والمرأة، وقد أمرنا الله بتبرير القرآن حتى لا تنقل قلوبنا. ونحن نستطيع إعمال الفكر النظري فيما ورد في القرآن، ونستطيع أيضاً أن نطور مناهجنا في البحث العلمي من أجل أن يستند هذا الفكر على استنتاجات علمية وحقائق مادية ملموسة. فمثلاً لا يجدي القول بأن المرأة عاطفية أكثر من الرجل، وبالتالي لا نستطيع تحمل المسؤولية. إذا لم يرد هذا في القرآن ولم نجد ما يسنته فإن على المسلمين فحصه علمياً للتأكد من صحته أو خطئه. وإذا عجز المسلمون عن التأكيد من الأمور على أنها حقائق علمية، فإنه لا يجوز لهم التعجل وإطلاق الأحكام كيما شاعوا.

ثالثاً: المرجعية الخلقية هي القرآن الكريم، أما المرجعية التشريعية فهي القرآن الكريم أولاً ثم التأسي برسول الله عليه السلام ثانياً. أما الأثر فيشكل مرجعية للاستنباس ولمزيد من الإقادة والمقارنة. من المهم ألا نخلط بين القرآن وما تأكّد لنا عن رسول الله من جهة وبين اتجاهات وأراء الآخرين على مر العصور. الأمم تستفيد من تجاربها ومن علمائها عبر الأزمان والأجيال، لكن أمّة المسلمين لا تبقى على ما وجدت آباءها عليه، بل تسعى باستمرار للإvidence من حصيلة تراثها ومعرفتها لإنجاز مزيد من التقدم وإلا وقعت فيما يشبه الشرك.

رابعاً: لا يجوز بأي حال من الأحوال الظن بأن القناعات الذاتية هي المعيّر عن الحقيقة، أو إسقاط العادات والمفاهيم المساعدة على الإسلام لتصبح الإسلام نفسه. يبقى هذا الأمر المسلمين في دوائر مغلقة من التمترس حول مقولات يظنون أنها إسلامية.

الهوامش

١. تفسير الجلالين، ص ٢٣١.
٢. محمد بن سالم بن حسين الكرادي البيجاني، أستاذ المرأة، المدينة المنورة، مكتبة الثقافة، ص ١٨.
٣. محمد عثمان الخشت، وليس الذكر كالأشن، ص ١٤٠.
٤. عبد الأمير منصور الجمري، المرأة في ظل الإسلام ، ص ٢٨.
٥. محمد عمارة، معلم المنهج الإسلامي، ط ٢، هيرندن، الولايات المتحدة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ص ١٥٣.
٦. تفسير الجلالين، ص ١١٠.
٧. تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٣٨٥.
٨. أحمد زكي تقاحة، المرأة والإسلام، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٧٩، ص ٣٦.
٩. م س، ص ٣٧.
١٠. حسن زكريا فليفل، نقصان عقل المرأة والدين، ص ٣٢.
١١. عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن، القاهرة، دار الهلال، ١٩٧١، ص ٣٢.
١٢. أحمد خيرت، مركز المرأة في الإسلام، ط ٣، القاهرة، دار المعارف، ١٩٨٣، ص ٢٨٣.
١٣. محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط ٧، ١٩٧٤، ص ١٧٦.
١٤. محمد عبده، تفسير المنار، ج ٢ ، ص ص ٣٠١-٣٠٢.



الفصل الثاني
تكليف المرأة

يثير جدل في الأوساط الإسلامية حول ما إذا كانت المرأة مكلفة كما الرجل أم لا. وتختلف الاجتهادات باختلاف المجندين وتنوع وجهات النظر التي تختلف في مشاربها والمصادر التي تستند عليها. يشتد هذا الجدل عند البحث في مسألة خروج المرأة إلى العمل العام أو إلى العمل بهدف كسب العيش. هناك من يرى أن مكان المرأة هو البيت، بينما يرى آخرون أن في هذا إيجاباً وقهرأً للمرأة وكبتاً لحريتها وقدراتها. وبين هذين الموقفين هناك من يرى ضرورة تحديد المجالات التي يمكن للمرأة أن تنشط فيها والأعمال التي يمكن أن يسمح لها بمزاولتها.

حسب الفصل السابق، من السهل جدا الوصول إلى نتيجة حول تكليف المرأة ومجالات نشاطاتها. فيما أن المرأة والرجل من نفس واحدة، وبما أنهاهما يملكان الطاقات البشرية والإنسانية بتكوينهما الطبيعي المادي والمعنوي، فإنهما بالتأكيد مكلفان بالقدر الذي تسمح به هذه الطاقات. أي أن التكليف ضمن حدود الطاقات ولا يتجاوزها، لأن طلب التجاوز يخرج عن الإمكانيات الطبيعية. فالإنسان بتكوينه الطبيعي لا يستطيع أن بطير كما الطائر، لكن قدراته وإمكانياته تأذن له بصنع طائرة، وربما تسمح له أن بطير كفرد بجهاز خاص به وذلك تبعاً للتطورات العلمية والتكنولوجية. الرجل مسؤول أمام الله والمرأة كذلك، وهو مسؤول عن استغلال طاقاته وهي مسؤولة أيضاً. ولم تشر أي من الآيات الخلقية التي وردت في سياق البحث إلى عجز أحدهما ونزع المسؤولية عنه، ولم تشر إلى أي إعاقه لدى أي طرف دون الآخر.

لكن هذا الاستنتاج المستند على التكوين الطبيعي للإنسان ذكره وأنشاء لا ينسجم مع آراء بعض المسلمين. حتى أن بعض المسلمين يرون مجالات طبيعية لكل من الرجل والمرأة ولا يجوز لأي منهما أن يتجاوزها. يصر عدد من الكتاب المسلمين على أن المكان الطبيعي للمرأة هو البيت. فمثلاً يجادل عدة مؤلفين حول

حق المرأة المسلمة في العمل خارج البيت والتجارة ويقولون إن الإسلام "لم يمنع المرأة من العمل ، بل أكد العمل الذي خلقت له". وبعد هذه الجملة يفسرون عملها على أنه العمل البيتي ، وبه تهيء البيت للحياة الزوجية ، وهي بذلك تكون مربية الأولاد وقائمة على عمل متعدد واقتصادي داخله^(١).

وفي هذا المجال نجد كاتبا مسلما يقع في تناقض مع نفسه فيقول بأن الشريعة لم تكلف المرأة بخدمة زوجها ولا بخدمة أولادها ولا حتى نفسها. ولم يكلفها بإرضاع أولادها أو حضانتهم وعلى الزوج أن يوفر لها من يخدمها ، وإن لم يكن قادرًا فعليه أن يخدمها بنفسه^(٢). لكنه بعد عدة صفحات يقول إن المنزل لم يخل إلا للمرأة . فهي التي تدير الشؤون وتدير الأمور وتجهز الفراش وتحضر الطعام للرجل . وعليها رعاية المنزل والعناية بالزوج والاهتمام بمطالب الأبناء وشؤونهم وتربيتهم تربية تؤهلهن لما ينتظرهن الغد منهم^(٣).

في تناقضه هذا جعل الكاتب المرأة عند إعفائها من كل تكليف مجرد موضوع جنسي ولا تخدم سوى غرض المعاشرة الجنسية . وفي هذا ما ينافي فكرة السكن والحياة الأسرية ، علما أن الغرض الجنسي وحده يحول الإنسان إلى مجرد حيوان شهوانى لا يعرف الحياة الأسرية.

ذات المشكلة تظهر لدى كاتب آخر بقوله إن على الزوج أن ينفق على زوجته ويؤمن لها مسكنها وملابسها وزينتها ، الخ. لكن المرأة لا تجر على إرضاع أو طبخ أو غسل إلا بإرادتها . وفي ذات الصفحة يضيف بأنه للرجل على المرأة السمع والطاعة لقاء ما ينفقه عليها^(٤). في الشق الأول يتعامل مع المرأة على أنها بضاعة جنسية وفي الثاني يتعامل معها على أنها أجير أو جارية . لم ينصفها أو يقدر إنسانيتها لا أولا ولا ثانياً.

يتفق محمد الخشت مع القول إن المرأة لا تتحمل أعباء الحياة بقوله "أغنى الإسلام المرأة من جميع أعباء الحياة المعيشية، وكلف الرجل بأن يتكفل بذلك كله^(٥)". وجاء كاتب آخر ليؤيد عمل المرأة داخل البيت وقال بأن الإسلام لم يتطلب من المرأة أن تعمل خارج البيت وقد أوجد لها الكثير من الأعمال التي تستهلك وقتها داخل البيت. واعتبر خروجها من البيت كارثة^(٦). ويذهب بعض الكتاب إلى حد إلحاد إهانات مباشرة بالمرأة والحط من قدرها الإنساني، فيقول أحدهم أن المرأة كثيرة النسيان وجانبها العاطفي يسيطر عليها أكثر مما يسيطر على الرجل جانبه العاطفي. ويمضي قائلاً بأن نسيان المرأة سبب مشاكل متعددة في حياة الأسرة. فهي إذا أصابتها من زوجها إساءة نسيت حسناطه الماضية جملة وجدت ما كان^(٧). ومن ثم يصفها على أنها "عاطفية، مرهفة الإحساس، دقيقة الجسم، رقيقة الشعر، يسيطر وجانبها على عقلها ..."^(٨).

لا يذكر هؤلاء الكتاب الأسس الخلقية أو العلمية التي يستندون عليها في نتائجهم هذه، ولا يذكرون المحاسن الاجتماعية والفوائد التي يمكن أن تجنيها الأمة من هذا التحليل. وكم بودي أن اعرف من أي منهم كيف يمكن خدمة الأمة الإسلامية، ونساؤها لا تقوم بأي عمل سوى إطفاء الشهوة الجنسية للرجال، وكيف يمكن أن يواجهوا الأمم الأخرى والحضارات بمثل هذا المنطق.

وهناك من بين الكتاب من يحاول تحديد ما يجب أن تتعلم المرأة، فمثلاً يقول أحد الكتاب:

أما إذا لم تكن ضرورات تفرض على الأمة إعداد النساء لثقافة معينة فإن المسلمة تعرف أن ثقافتها يجب أن تتجه إلى ما يخدم وظيفتها الطبيعية وهي رعاية البيت: طهي وحياكة وحضانة وعلم التغذية.. ومبادئ الصحة العامة والوقائية.. ودراسة علم نفس الطفل. وقسط من الفنون يساعد على التذوق الفني ويعين على تنسيق البيت^(٩).

مقابل هؤلاء هناك كتاب يرون أن المرأة والرجل متساويان في التكاليف، وأن المرأة مناط بها كل تكليف ورد، سواء في العقائد أو العبادات أو المعاملات. يقول أحمد خيرت إن عقل الرجل وعقل المرأة لا يتقاوتان وهما قادران على إدراك أمور العقيدة. في المعاملات لا يؤثر فساد الرجل على صلاح المرأة ولا فساد المرأة على صلاح الرجل^(١٠). ويرى كاتب آخر أن المرأة مكلفة كما الرجل إلا في حالات استثنائية. للمرأة ذات الأجر الذي يحصل عليه الرجل على ما تقوم به من عمل صالح، وعليها مثل الوزر الذي على الرجل في حال المعصية^(١١). ويقول بأن للمرأة أن تتعلم كما الرجل وتحصيل العلم عبارة عن تكليف^(١٢). وترى بعض الأحزاب الإسلامية أنه:

بل يبقى الرجل مخاطبا بخطاب الشارع كمخاطبة المرأة سواء بسواء، لأن الخطاب للإنسان وليس للمرأة ولا للرجل. وبناء على هذا لا يوجد في الإسلام حقوق للمرأة وحقوق للرجل أو واجبات للمرأة وواجبات للرجل، بل الذي في الإسلام هو حقوق وواجبات للإنسان بوصفه إنسانا من غير ملاحظة أنه رجل أو امرأة بل بغض النظر عن كونه رجلاً أو امرأة. فالشرعية جاءت للإنسان في كل أحكامها، واستثنى منها بعض الأحكام فخوطبت بها المرأة بوصفها امرأة بالنص الخاص واستثنى منها بعض الأحكام فخوطب بها الرجل بوصفه رجلاً بالنص الخاص.

وقد أشار محمد عمارة بوضوح إلى أن المرأة مكلفة كما الرجل، وأن المرأة والرجل متساويان في الحقوق والواجبات، وهذا هو الفكر الإسلامي الذي جاء ليحرر المرأة من القيود المختلفة التي ألقنها عبر الزمن^(١٣).

واضح من القرآن الكريم أن المرأة مكلفة، وتتكليفها لا ينقص عن تكليف الرجل على الرغم من القوامة التي اختص الله بها الرجال والمحافظة النهائية على النوع والتي اختصت بها النساء. فمثلاً نقول آية: "يا أيها الناس انقوا ربكم الذي

خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء، واتقوا الله الذي تساعدون به والأرحام إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا" (النساء، ١). وتقول أخرى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنُ" (البقرة، ٢١). وتنص آخريات "أَلَمْ * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رِبُّ فِيهِ هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَا رَزَقَنَا هُمْ يَنْفَعُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا نَزَّلْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا نَزَّلْنَا مِنْ قَبْلِ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يَوْقَنُونَ * لَوْلَكُمْ عَلَىٰ هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَلَوْلَكُمْ هُمْ مُفْلِحُونَ *" (البقرة، ٥-١).

هذه آيات، ومثلها كثير، توجه الخطاب للناس، وللذين يرغبون في الهدایة رجالاً ونساء دون تمييز من أي نوع كان. لا تمييز بين ذكر وأنثى أو بين أسود وأبيض أو بين عربي أو غير عربي. وهو خطاب متجانس الفكره وموجه إلى ذوي قدرة على الاستيعاب والفهم. لم تختلف لغته أو تنتوئ لتتناسب اختلاف العقول أو تنوعها، وإنما تؤكد توجهها نحو طاقات إنسانية قادرة على الاستيعاب والفهم وحمل الرسالة تطبيقاً وإيصالاً. المرأة قادرة على فهم الخطاب كما الرجل، وهي على ذات المستوى مع الرجل في مؤهلها لاستلام البلاغ. وفي هذا الخطاب رد واضح على الذين يظنون أن المرأة فاقيرة عقلاً ولا ترقى إلى مستوى الرجل. لو كان ظنهم صحيحاً لكان من الضروري الطلب من الرجال البحث عن سبل شرح البلاغ للنساء أو لكان من المهم وجود كتاب آخر ميسر حتى تفهمه النساء.

هذا ما أكدته الآيات: "وَنَفْسٌ وَمَا سَوَاهَا * فَالَّتِي هُمْ فَجُورٌ هُنَّ وَتَقْوَا هُنَّ" قد أفلح من زكاها * وقد خاب من ساها * (الشمس، ١٠-٧) إنها نفس مؤهلة لأن تتبع طريق الهدایة أو الطريق المعاكسة، ولهذا يعامل الرجال كما النساء عند الحساب فيقول تعالى: "مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يَجزِي إِلَّا مِثْلًا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذِكْرٍ أَوْ أَنْثِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يُدْخَلُونَ جَنَّةً يَرْزَقُونَ فِيهَا بَغْيَرِ حِسَابٍ"

(غافر، ٤٠). ويقول: " فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره * ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره " * (الززلة، ٨-٧).

بالخلق أوجد الله سبحانه في النفس الطاقة لاختيار طريق الخير والفلاح أو طريق الشر والخيبة. إنه تكوين طبيعي بحرية اختيار طبيعية، لا تخضع للتغيير أو التبدل أو التكيف. هكذا هي المسألة بالنسبة للذكر والأنثى على حد سواء. أي أن المسألة تتعدى مسألة التشريع وتبقيها. الإنسان قادر على اتباع الطريق القويمة وقادر على اتباع الطريق الشريحة بما أهل فيه الله من قوى وطاقات. لقد ألمت النفس هذه الطاقة على الاختيار كنتيجة حاصلة عند النسوية. وبما أن الأمر كذلك، فإن التكليف (معنى القدرة) خلقي أولاً ومغروس في الذات الإنسانية حتى لو لم تنزل على الرسل شرائع وتعاليم وكتب. بهذا الإلهام يسير المرأة ذكرها كان أم أنثى حياته، وحسب هذا التيسير تصطبغ حياته وتعرف سيرته. ومن السهل أن نلاحظ تاريخياً وحاضراً أناساً كانوا خيرين أو هم بالفعل أصحاب خير وعمل صالح دون أن تصلهم رسالات سماوية أو دون أن تستقر في قلوبهم، وأناساً كانوا شريرين أو هم شريرون بالفعل دون أن تعرض عليهم الرسائل والشرائع. معنى أن المقدرة على تفسير الخطأ من الصواب متصلة خلقاً في الإنسان.

جاءت الشريعة الإسلامية لتأكد هذا التكليف ولتنظيمه، ووضعت له الضوابط والمعايير وذلك من خلال البيانات والثواب والعقاب. بينت الشريعة أوامر الله ونواهيه، وفي أغلبها بصيغة المذكر التي تسحب على الذكر والأنثى إلا إذا كان هناك تخصيص، وعليها قال سبحانه: " من يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فاؤلئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نثیراً " (النساء، ٢٤). وأكد بالقول: " من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزئنهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون " (النحل، ٩٧). وقال: " فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى " (آل عمران، ١٩٥). تقر هذه

الآيات أن هناك أ عملا ي يقوم بها الذكور و تقوم بها الإناث، وتقرن هذه الأعمال بالإيمان حتى يكون هناك جزاء حسن في الدنيا والآخرة. ولا أجد أن العمل الصالح قد تم حصره في البيت أو خارج البيت، في سبيل المصلحة الخاصة أو العامة، لأمة المسلمين أو للإنسان ككل. فما دام عملا صالحا قائما على الإيمان فهو يستحق الثواب. ولا أعتقد أن التأكيد في هذه الآيات على الذكر والأئمّة جاء عفوا أو مصادفة. لا توجد عفوية أو مصادفة في القرآن الكريم، واعتقد أن التأكيد جاء لصد إجحاف قد يلحق بالذكر أو بالأئمّة من قبل الأمة أو الأفراد أو الجماعات لأسباب لا علاقة لها بالشرع الإسلامي. وهذه أسباب قد تكون ناجمة عن عادات أو تقاليد أو ممارسات سياسية ظالمة أو توجهات اقتصادية تستغل الإنسان ونقل من قيمته. وترك العمل الصالح مفتوحا بدون محددات أو تقييدات وتم التأكيد على أنه يعمل من قبل الذكر ومن قبل الأئمّة. وفي هذا تأكيد على أن العمل الصالح، مهما كان نوعه، مفتوح أمام الذكور والإئمّة، وبالإضافة، نستنتج من هذا الآيات أن العمل الشرير مغلق أمام الطرفين، الشيء الذي تؤكده آيات أخرى.

ومثلاً ورد الجزاء الحسن، ورد أيضا العقاب لكل من الذكر والأئمّة. قال تعالى: "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله" (المائد، ٣٨). وقال: "الزانية والزناني فاجلدوا كل واحد منها مائة جلدة" (النور، ٢). لم يخفف الله العقاب على الأئمّة لأنها، حسب ما يرى البعض، أقل عقلاً أو أكثر شهوة أو أقل ديناً، ولم يقله على الرجل.

تحدى القرآن الكريم بصيغة واضحة حول الموضوع فقال: "إن المسلمين والمسلمات والقانتين والقانتين والصادقين والصادقات والصابرین والصابرات والخاشعین والخاشعات والمتصدقین والمتصدقات والصادقین والصادقات والحافظین فروجهم والحافظات والذکرین الله کثیراً والذکرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظیماً * وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم

الخيره من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا" (الأحزاب، ٣٥-٣٦). وقال بخصوص العصاة: "المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرن بالمنكر وينهون عنالمعروف ويقبحون أيديهم نسوا الله فنسفهم إن المنافقين هم الفاسقون * وعد الله المنافقين والمنافقات والكافر نار جهنم خالدين فيها هي حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم" (التوبه، ٦٧-٦٨).

و جاء في التعليمات التفصيلية ما يؤكد على أن الخطاب موجه للذكور والإناث على حد سواء بدون تمييز. ورد في القرآن على سبيل المثال: "قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ... وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن" (النور، ٣٠-٣١). وورد: "يا أليها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منها" (الحجرات، ١١). وأكد المسؤولية الفردية عند الحساب دون تمييز أيضاً، فورد: "كل امرء بما كسب رهين" (الطور، ٢١). وورد "كل نفس بما كسبت رهينة" (المدثر، ٣٨). وورد: "ولا تزر وازرة وزر أخرى" (فاطر، ١٨).

ليس هذا فحسب، وإنما يتعاون المؤمنون والمؤمنات في القيام بالتكليف ولا يوجد انقسام لدور أي منهما في هذا التعاون. فيقول سبحانه: "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمهن الصلاة ويؤتون الزكاة ويطهرون الله ورسوله، أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم" (التوبه، ٧١). وهذه آية تنسجم تماماً مع فكرة التكامل الواردة خلقاً. وقد جاءت تشریعاً معززاً للفكرة الخلقية فيبقى المرء معها منسجماً داخلياً مع ذاته ومع الآخرين نكراً وإنما داخل المجتمع. تأمر المرأة بالمعروف وهي مكلفة بذلك، وتنهى عن المنكر وهي مكلفة بذلك أيضاً. وقد أكد سبحانه هذا التكليف في أصول البيعة كدليل على أنه جزء لا يتجزأ من حياة المرأة، فقال: "يا أليها النبي إذا جاءك

المؤمنات ببأي عنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترنه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبائعهن واستغفر لهن إن الله غفور رحيم " (المعنونة، ١٢) .

هناك من يرى أن المرأة مكلفة بالشعاائر كما الرجل لكنها معفية من الإنفاق والكسب. هذا الرأي لا علاقة له بالإسلام لأن المرأة مؤهلة بالخلق للكسب ومطالبة شرعاً بالإنفاق والتصدق ودفع الزكاة، الخ. ربط القرآن السعي بالخلق لكل من الذكر والأئمّة وهذا أمر لا يغيب عن الفطنة. فهذا المخلوق الذي هو الإنسان فطر على طاقات وحاجات. حاجة الإنسان إلى الطعام طبيعية والسماء لا تنظر عليه طعاماً جاهزاً، وكذلك الأمر بالنسبة للملابس واقناء البرد والحر. ومع هذه الحاجة الطبيعية سلحه الله بطاقة السعي. قال تعالى: " وما خلق الذكر والأئمّة * إن سعكم لشئ * فأما من أعطى ولقى * وصدق بالحسنى * فسنيسره لليسرى * وأما من بخل واستغنى * وكذب بالحسنى * فسنيسره للعسرى " (الليل، ٣-١٠) . ربطت الآيات الخلق بالسعى والعطاء والتقوى وحسن الجزاء، وبالمنع والكذب وعسر الجزاء. إنها حلقات مترابطة من الخلق والتشريع والوعيد. يسعى المرء ويجد ويجتهد، وكل أمره يختار ما يراه مناسباً من طرق السعي فتتعدد السبل وتتكامل الجهود. وجاءت آية أخرى لتؤكد هذا الربط: " إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى " (طه، ١٥) .

فضلاً عن التشريع المرتبط بالتكوين الخلقي، أمرنا الله نذكوراً وإناثاً بالسعى بقوله: " هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشو في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور " (الملك، ١٥) . وبقوله: " يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذرروا البيع ذلك خير لكم إن كنتم تعلمون * فإذا قضيت الصلاة فانشرووا في الأرض وابتغوا من فضل الله وإنكروا الله كثيراً لعلكم تقلدون " (الجمعة، ٩-١٠) . وفي سياق وصفه للجنة التي سيجزى بها المؤمنون

على ما فعلوه في الحياة الدنيا يؤكد القرآن: "إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكوراً" (الدهر، ٢٢). والمعنى هنا بعمومه ويشمل المعنى نحو إقامة الشعائر ونحو علاقة المؤمن بالعالم خارج ذاته.

من الوارد أن يتبع التباين الجسmany بين الذكر والأثنى تباهي وظيفي. بل هذا ما هو مؤكد في القرآن الكريم من حيث القوامة وحضانة الأجيال. وقد سبق أن تمت الإشارة إلى التكامل بين الذكر والأثنى، وفي هذا ما يتبعه بالتأكيد تكامل وظيفي. لا يحدد القرآن تفاصيل وظيفية لكل من الذكر والأثنى، وفي هذا ما يتمشى مع الفكرة الإسلامية كلّاً والتي تضع المبادئ العامة أمام الإنسان، وللمؤمنين بعد ذلك أن يجتهدوا فيما يخدم الحق والأمر بالمعروف، وفيما يمكن أن يبتعد عن ذلك، فضمن الطاقات التي فضل الله بها الذكور والإثاث، يستطيع الناس عموماً تكييف أسلفهم وأعمالهم حسبها. ولا يوجد من بين هذه الأشغال والأعمال ما هو عصي بصورة مطلقة على ذكر أو أثنى إلا تلك التي تم تحديدها خلقاً أو بالطبيعة. وللهذا جاءت الآية الكريمة تؤكد على هذين البعدين، الطبيعي وغير الطبيعي: "ولا تتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض، للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن، واسألو الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليماً" (النساء، ٣٢).

هناك مقومات طبيعية لا يمكن للذكر أو الأثنى أن يتجاوزاها، لكنهما عدا ذلك يستطيعان شق طرائقهما والاكتساب بما يراه كل واحد منها ضمن طاقاته.

ضمن هذا التكليف الذي على المرأة ولها أن تبني أو تقوم به، هل هي مكلفة بالجهاد، وبالتحديد القتال؟ يقول عبد الأمير الجمرى إن الإسلام أعندها من الجهاد وأسقطه عنها^(١٥). هذا الرأي يخالف بالتأكيد فكرة تكليف الإنسان بالطبيعة والمؤمن بالشريعة، ولا يوجد ما يستند عليه. فمثلاً قال تعالى مخاطباً المسلمين: "انفروا خفافاً وتقلاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون" (التوبة، ٤١). وقال: "يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم إن انفروا في سبيل الله

انقلتم إلى الأرض، أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما مئاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل * إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضره شيئاً والله على كل شيء قادر * (التوبه، ٣٨-٣٩). والآيات التي تدعو المسلمين إلى الجهاد كثيرة، وهي لا تخص الذكور دون الإناث.

إذا رأى المسلمون تحت ظروف معينه لا تنفر النساء، أو لا ينفر كل الرجال فهذا شأنهم وهو خاضع لتقديراتهم لظروف جهادهم في حينه. وإذا رأوا أن نفير النساء جزئياً ضروري لسبب أو لآخر، فلهم ذلك. أما القول بأن المرأة غير مطالبة بالجهاد إسلامياً فغير صحيح ولا يرتكز على أي منطق إسلامي. ربما يجد بعض المسلمين أن القتال يحتاج إلى مجهد عضلي لا تقوى عليه النساء مثل حمل السيف أو قيادة دبابة، ويستتجون أن المرأة معفاة من الجهاد. لكن ظروف القتال تتغير باستمرار وهي ليست خاضعة لنطع معين أو لأنواع محددة، ومن المحتمل، بل من المؤكد، أن تحول المعارك إلى مجرد ضغط على أزرار فتطلق قذائف الموار. وبما أن هذه المعارك لا تحتاج إلى جهود عضلية فإنه من المحتمل أن تكون أبطالها نساء.

ولهذا من المهم ألا يصدر المسلمون أحكامهم على الأمور حسب ظروف زمانهم ومكانهم ويعتبرونها صالحة لكل الظروف في كل زمان ومكان. المبدأ يبقى قائماً في كل زمان ومكان، لكن تطبيقاته تتباين حسب تباين الظروف والأزمنة والأمكنة. وسأعود لمناقشة هذه الفكرة فيما بعد بتفصيل.

خلاصة

من المهم أن يدرك قارئ الإسلام والمسلم أن الإسلام ليس ديناً للعرب فقط وإن كان بلسان عربي، إنه للناس كافة عبر الزمان والمكان. وقد جاءت المبادئ الإسلامية لتكون ممكناً للتطبيق ضمن حدود الطاقات الإنسانية والبشرية الموجودة

خلفاً وضمن الزمان والمكان على مر الأجيال والحقب التاريخية لكل شعوب الأرض. ولهذا لا تخضع هذه المبادئ لمفاهيم أنس معينين في ظروف تتميز بعادات وتقاليد خاصة، ويجب إخضاع المفاهيم الاجتماعية لهذه المبادئ إذا كان لل المسلم ألا يزيف ولا يطغى.

يتم التعامل مع المرأة إسلامياً، من زاويتي الخلق والتکلیف، على أنها إنسان منكامل قادر على شق حياته في تكامل مع الرجل. المكافف يتحمل مسؤولية، والمرأة مسؤولة أمام الله كما هي مسؤولة أمام الأمة عما كرست جهدها واستغلت طاقاتها. هذا هو الأساس الإسلامي وهذه هي القاعدة النظرية الشرعية التي يجب الاستناد عليها. وهي قاعدة تشكل المرجعية لأي اجتهاد فقهي بخصوص الحال والحرام. وهي تتفق تبعية المرأة وافتراضات عجزها وضعفها الذي يتميز عن ضعف الإنسان بصورة عامة. فالذى يظنه البعض أنه ضعف في المرأة قد يكون مصدر قوة، وإذا كانت المرأة ضعيفة في زاوية معينة نسبة للرجل فإنها قد تكون قوية في زاوية أخرى.

المهم ألا نلصق بالشرع والخلق الإلهي قيمنا ومفاهيمها ونجبر الإسلام على تبنيها. علينا قراءة الإسلام كما هو وأن نبني اجتهاداتنا على ما هو قائم. هذا هو المنطق العلمي السليم والذي هو بذاته المنطق الإسلامي. فلا ضرورة لأن يقول قائل، على سبيل المثال، أنه لا يجوز للمرأة إسلامها أن تعمل في محجر أو أن تصلح الآليات. هذا كلام غير إسلامي ولا علاقة له بالإسلام. المجال مفتوح أمامها لأن تعمل في محجر إن هي أرادت، ولها أن تقيم هي أوضاعها الجسمانية وغير ذلك لتقرر فيما إذا كان مثل هذا العمل مناسباً لها أم لا. وقد أودع الله في الإنسان قوى وطاقات ساعده بالتأكيد على اتخاذ القرار المناسب. فلا ضرورة لأن أغرق وأغرق غيري في قضايا بديهية وساذجة تستهلك الوقت والجهد بلا فائدة.

الهوامش

- ١- إبراهيم زيد الكيلاني وزملاؤه، الفكر العربي الإسلامي، ص ٣٣٤-٣٣٥.
- ٢- محمود بن الشريف، القرآن ودنيا المرأة، ص ١٠٨.
- ٣- م س، ص ١١٢.
- ٤- أحمد زكي نفاحة، المرأة والإسلام، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٧٩، ص ٤٤.
- ٥- محمد عثمان الخشت، وليس الذكر كالأنتش، القاهرة، مكتبة القرآن، ص ١٠٥.
- ٦- عبد الأمير منصور الجمري، المرأة في ظل الإسلام، ص ١٨٥.
- ٧- محمود بن الشريف، م س، ص ٤٦.
- ٨- م س، ص ٥٦.
- ٩- عبد المتعال محمد الجبري، المرأة في التصور الإسلامي، ص ٦٥.
- ١٠- أحمد خيرت، مركز المرأة في الإسلام، ط٣، القاهرة، دار المعارف، ١٩٨٣. ص ٣٥-٣٦.
- ١١- خالد مصطفى عادل، المرأة كما ي يريدها الإسلام، الكويت، دار حواء، ١٩٩٤.
- ١٢- م س، ص ١٨.

- ١٣ - محمد عمارة، معلم المنهج الإسلامي، ط٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندين، الولايات المتحدة، ١٩٩١، ص ١٥٣.
- ١٤ - الجمرى، م س، ص ٢١٧.

الفصل الثالث
التشريع في ضوء
الخلق والتکاليف

التصح لنا من خلال الفصلين السابقين أنه لا يوجد حياة عامة للرجال وأخرى خاصة للنساء، وإنما هناك مجتمع إنساني مليء بالحيوية والنشاط وتكامل فيه أدوار الجنسين. على هذا خلق الله الشعوب والقبائل والأزواج، وبناء عليه كان التكليف. بجهود الناس جمِيعاً تبني المجتمعات وبنعاونهم يتحقق التقدم والبناء وتسيير الإنسانية إلى الأمام. لكل فرد حياة عامة وأخرى خاصة وهما يعززان بعضهما بعضاً، ومن خلالهما يستطيع تحقيق ذاته، فيشعر بقيمة وينسجم مع ذاته، ويصبح أكثر قدرة مع الزمن على تقديم ما فيه الخير لذاته ولمجتمعه.

هناك فروقات جسمانية بين الذكر والأنثى، لكن لا توجد دلائل في خلق الله أن هذه الفروقات تقود إلى إلغاء الحياة العامة لأي من الذكر والأنثى، إلا أنها بالضرورة تقود إلى فروقات وظيفية. الفروقات الوظيفية هي أيضاً ذات طبيعة تكاملية تيسر على الجنسين البناء الأسري والمجتمعي. أي أنها ليست مقيدة للحركة والنشاط وإنما تجعل من البسيط توزيع الأدوار حسبما تقتضيه الحاجات الأسرية وتغيرات كل من المرأة والرجل في حياتهما معاً. وينعكس هذا بالتأكيد على التكليف فيسعى كل طرف حسبما يجد أن في قدرته أن يسعى ويحجم عن تلك الأعمال خارج قدرته وطاقاته. وهذا أيضاً لا يتغذى على الحياة العامة ولا يلغى الحياة الخاصة.

من الملاحظ أن التكوين الإنساني بشخصيه الذكري والأنثوي يشكل عامل تنظيمياً طبيعياً للمجتمع. فبسبب تدخل هذا التكوين في الطاقات وبالتالي في الوظائف فإنه يعمل على ترتيب الأمور بين الرجل والمرأة ترتيباً طبيعياً، على الأقل في عدد من الأمور مثل القوامة وحضانة الأجنة. وعليه من المتوقع أن يتأتي التشريع الخاص بالحياة الاجتماعية واليومية منسجماً مع الترتيب الطبيعي. فهل هذا التوقع صحيح؟

إذا نظرنا إلى جدل المسلمين حول المرأة في الإسلام، الذي تمت الإشارة إليه في بداية هذا العمل، نجد أن المسلمين لا يركزون على مسألة الحق والباطل، وإنما ينهمكون في مسألة الحلال والحرام، ويكرسون الجهد والوقت الكباريين في تحليل ما هو وارد في التشريع وأطرافه من روايات عن صحابة أو أئمـا صالحين أو سلف صالحـ. وهناك قضـايا اجتماعية تشد انتباهـ أكثر بكثير مما يشد إلى قضـايا الحق والباطل مثل الاختلاط والزينة واللبـاسـ. وهذه قضـايا عـنيـتـ بهاـ الكثـيرـ منـ الـكتـابـاتـ الإـسلامـيـةـ وـالـدـرـوـسـ الـديـنـيـةـ وـخـطـبـ الـجـمـعـةـ وـتـوجـهـاتـ الـوعـظـ والإـرشـادـ. ومنـ شـدةـ التـركـيزـ عـلـيـهاـ، اـمـتـلـأـتـ مـوـضـوـعـاتـهاـ بـالتـفـاصـيلـ الدـقـيقـةـ وـبـلـفـوـالـ العـدـيدـ مـنـ الدـعـاءـ وـالـنـاصـحـينـ وـالـوـاعـظـينـ. فـهـلـ هـمـ بـهـذـاـ عـلـىـ حـقـ؟ـ أـمـ أـنـهـ وـجـدـواـ فـيـ هـذـهـ المـوـاضـيعـ مـاـ يـسـدـ عـجـزاـ عـنـ تـنـاؤـلـ مـسـائـلـ إـسـلامـيـةـ ذاتـ عـلـاقـةـ أـكـثـرـ أـهـمـيـةـ فـيـ تـرـيـبـ الـحـيـاةـ الـإـسـلامـيـةـ؟ـ

يتناول هذا الفصل هذه القضايا بحثاً عن بعدها الإسلامي ومحوريتها في التركيب الاجتماعي والتنظيم. وكملقدمة لبحثها أرى ضرورة استبعاد الآيات الخاصة بنساء النبي كأساس لاستبطاط الأحكام. تقول الآيات:

"يـا نـسـاءـ النـبـيـ لـسـنـ كـأـحـدـ مـنـ النـسـاءـ إـنـ اـنـتـيـنـ فـلـاـ تـخـضـعـنـ بـالـقـوـلـ فـيـ طـمـعـ الـذـيـ فـيـ قـلـبـهـ مـرـضـ وـقـلـنـ قـوـلـاـ مـعـرـوفـاـ *ـ وـقـرـنـ فـيـ بـيـوـنـكـنـ وـلـاـ تـبـرـجـ تـبـرـجـ الـجـاهـلـيـةـ الـأـوـلـيـ وـأـقـنـ الصـلـاـةـ وـأـتـيـنـ الـزـكـاـةـ وـأـطـعـنـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ،ـ إـنـمـاـ يـرـيدـ اللهـ لـيـذـهـبـ عـنـكـمـ الرـجـسـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـيـطـهـرـكـمـ تـنـهـيـراـ *ـ وـاذـكـرـنـ مـاـ يـتـلـىـ فـيـ بـيـوـنـكـنـ مـنـ آيـاتـ اللهـ وـالـحـكـمـةـ،ـ إـنـ اللهـ كـانـ لـطـيفـاـ خـيـرـاـ"ـ (ـالأـحزـابـ،ـ ٣٢ـ-٣٤ـ).

هذه آيات خاصة بنساء النبي بدليل قول الله تعالى: "يـا نـسـاءـ النـبـيـ لـسـنـ كـأـحـدـ مـنـ النـسـاءـ"ـ.ـ بـمـعـنـىـ أـنـ مـاـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ نـسـاءـ النـبـيـ لـاـ يـنـطـبـقـ بـالـضـرـورـةـ عـلـىـ نـسـاءـ الـمـؤـمـنـيـنـ لـأـنـهـ عـبـارـةـ عـنـ حـالـةـ خـاصـةـ،ـ وـبـالـتـالـيـ فـإـنـ مـاـ يـنـتـرـبـ عـلـيـهـنـ بـسـبـبـ

هذا الوضع مختلف عما ينطبق على بقية النساء. وقد أولى سبحانه نساء النبي بأيات خاصة أخرى مثل:

يا أيها النبي قل لأزواجك لئن كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالى
أمتعكن وأسرحن سراحًا جميلاً * وإن كنتم تردن الله ورسوله والدار الآخرة فلن
الله أعد للمحسنات منك أجرًا عظيمًا * يا نساء النبي من يأت منك بفاحشة مبينة
يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً * ومن يفت منك الله
رسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً" (الأحزاب،
٣١-٢٨).

و واضح من هذه الآيات أن الله يضاعف الجزاء لنساء النبي مميزاً لياهن عن
نساء المؤمنين. فالتي تأتي بخير يضاعف لها الثواب، ومن تأتي بفاحشة يضاعف
لها العقاب.

فضلاً عن هذا، تخاطب الآيات نساء النبي بنساء النبي وليس بنساء
الرسول، وتطلب منهن الطاعة لله والرسول. وذلك لما يلي:-

أ- نزوج النبي نساء كنبي وليس كرسول صاحب رسالة يبلغها للناس.
فكصاحب رسالة بلغ الرسول الناس بما أوحى إليه حول الزواج وكيفية
إتمامه لعموم المسلمين. ولو كان زواجه كرسول لوجب الاقتداء به في ذلك
القدر من التعدد.

ب- طلبت الآيات من نساء النبي أن يخترن الله ورسوله والدار الآخرة ذلك
لأن الرسول هو حامل التعاليم والشرائع وعليهن إطاعته.

ولعل هذا التمييز الدقيق بين الرسول والنبي بحاجة إلى بحث مسهب
منفصل. ولكن يبقى من المهم الإشارة إلى أنه تمت مخاطبة نساء المؤمنين بأيات
أخرى ستم الإشارة إليها.

يتعارف الناس على الظهور العام على أنه الاختلاط. والاختلاط عبارة عن اصطلاح مترجم عن الفرنجية وهو Co-ed، ولا يوجد، حسب معرفتي، ما يقابلها في اللغة العربية سوى الظهور العام أو المشاركة العامة، علماً أن المصطلح الفرنجي يتعلق فقط بالتعليم المختلط في المدارس والجامعات، وهو يعني التعلم معاً، أن يتعلم الذكور والإثاث معاً في ذات المكان.أخذ المسلمون هذا المصطلح وعمموه على كل النشاطات التي يمكن أن يجتمع فيها الجنسان.

تعبير الاختلاط ليس مستعملماً في التاريخ الإسلامي ولم يرد في التشريع، وهو تعبير حديث أدخل إلى الثقافة الإسلامية بفعل تأثير الحضارة الأوروبية. ورد في القرآن الكريم إحدى اشتلافات الفعل خلط في الآية "... وإن كثروا من الخلطاء يبغى بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم... (ص، ٢٤). ما يمكن أن يكون في الإسلام هو الظهور العام أو المشاركة بهدف قضاء مصالح خاصة أو عامة وهو يشمل الذكور والإثاث. وهذه مسألة لم تأخذ حيزاً في أدبيات التاريخ الإسلامي لأنها لم تكن مثار جدل لدى المسلمين ولا كانت قضية تستقر أعصاب الناس أو تتعدد حولها اتجهادات المجتهدين.

من خلال تتبعي لهذه المسألة إسلامياً، انتهيت إلى أنها ليست القضية المهمة والكبيرة التي يجب أن ينشغل بها المسلمون ويركزوا عليها. إنها قضية لا علاقة لها بالإسلام ولا تمت له بصلة ولا يعني بها الإسلام. وجدت في كتب التاريخ الإسلامي ما يزخر بنشاطات المرأة العامة ومشاركتها. كان هناك المجاهدة والمحاسبة والمعلمة والطالبة والتاجرة والمضمدة والفقيبة والراوية والمرضعة والحكيمة والمشترية والمشاركة في المجالس العامة والخاصة، الخ. لم أجد أن المرأة في التاريخ الإسلامي كانت غائبة عن مختلف النشاطات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والحربيّة. وهناك العديد من الكتب التي تروي قصصاً عن

مسلمات لامعات نابغات مبدعات، والكتاب المسلمين المعاصرون لا ينفون ذلك وإنما يؤكدونه. وعادة ما تتردد أسماء مثل خديجة والشفاء وعائشة وأسماء وخولة وأم عمارة والختناء وفاطمة.

لا يوجد في القرآن الكريم أي نص يحرم الظهور العام أو يمنعه أو يدعوه إلى تجنبه، ولم أجده في الحديث ما صح منه وما حسن ما ينص على ذلك. حتى أن الآية التي تتحدث عن الخلطاء والبغى فيما بين كثير منهم تستثنى المؤمنين ولا تحذر المسلمين من أن يكونوا خلطاء. بل هناك ما يؤكّد ويؤيد مشاركة المرأة في الأعمال العامة. قال تعالى: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (التوبه، ٥٧). الرجال يأمرن النساء بالمعروف والنساء يأمرن الرجال بذات الأمر، والإثنان يعلمان من أجل إحقاق الحق. وقال سبحانه في معرض النشاط الاقتصادي والاجتماعي: "وَلَمَّا وَرَدَ مَاءً مَدِينًا وَجَدَ عَلَيْهِ أَمَةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذَوَّدَانِ قَالَ مَا خَطَبَكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يَصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبْوَنَا شِيخٌ كَبِيرٌ * فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَلِ فَقَالَ رَبُّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقَرِيرٍ * فَجَاءَتِ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَا، قَالَتِ إِنِّي أَبْرِي يَدْعُوكَ لِي جِزِيرَكَ أَجْرٌ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصْصُ قَالَ لَا تَخْفِ نِجُوتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * قَالَتِ إِحْدَاهُمَا يَا أَبْتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ اسْتَأْجِرْتِ الْقَوْيِ الْأَمِينِ" (القصص، ٢٣-٢٦). حسب هذه الآيات لم تتوارى الفتاتان خجلًا وإنما ابتعدا عن الإزدحام، ولم يكن لديهن حرج في التحدث مع الشاب، ولا في أن تدعوه إداهن على استحياء إلى أبيها، ولا في تشجيع أبيها على استجراره.

والمرأة في القرآن تحاور وتجادل، إذ قال سبحانه: "قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تَجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بِصَوْرِهِ"

(المجادلة، ١). والمرأة تباع وتلتزم بالشرائع السماوية والرسول عليه السلام يقبل المبايعة: "يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات ببايعتك على أن لا يشركن بالله ... فبایعنن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم" (المتحنة، ١٢). وهي يمكن أن تناجي الله رب العالمين: "قالت رب أني يكون لي ولد ولم يمسني بشر، قال كذلك الله يخلق ما يشاء، إذا قضى أمرًا فإنما يقول له كن فيكون (آل عمران، ٤٧)." وهي أيضا مضيافة تقدم الطعام: "ولقد جاءت رسليا إبراهيم بالبشرى قالوا سلاما قال سلام فما لبث أن جاء بعجل حنيد * فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكر هم وأوجس منهم خيفة قالوا لا تخاف إنا أرسلنا إلى قوم لوط * وامرأته قائمة فضحت فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب * قالت يا ولتني ألد وأنا عجوز وهذا بطيء شيخا إن هذا لشيء عجيب. قالوا أتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد" (هود، ٦٩-٧٣). إنها تتحدث مع الضيف وتضحك وتناقش.

أما في السيرة النبوية والأثر فالآمثلة كثيرة على الظهور العام للمرأة ومشاركتها في مختلف نشاطات الحياة. وهنا أورد آمثلة كثيرة بعضها يخص عالمة استفهام بسبب صعوبة التصديق بأنه ورد عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، لكن كتابتها هنا ترد فقط من قبيل ضرب آمثلة أمام الذين يضيقون على المرأة ويؤمنون في نفس الوقت بما ورد في بعض الكتب على أنه مطلق. كانت النساء تستفتني الرسول عليه السلام في مختلف المجالات. حتى أن الاستفتاء كان يمس أمورا خاصة جدا. فلن صحّت الرواية، قبل رجل أمرأته وهو صائم ، فسألت المرأة عن ذلك فقال لها رسول الله: "إن رسول الله يفعل ذلك". وفي رواية عن زينب بنت أم سلمة أنها شكت لعائشة من غلام يدخل عليها. فنصحتها عائشة بأن ترضعه عملا بما قاله عليه السلام لسهلة ابنة سهل حول ذات القضية: "أرضعه حتى يدخل عليك" ينسجم هذا مع ما رواه مسلم:

عن عائشة أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيته فأنت سهلة ابنة سهل النبي عليه السلام فقالت : إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقلوا وإنه يدخل علينا وإبني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً فقال لها النبي عليه السلام : أرضعيه تحرمي عليه ويدهب الذي في نفس أبي حذيفة . فرجعت فقالت : إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة (١) .

يقول الشيخ عبد الحليم أبو شقة عن الحافظ ابن حجر أن هذه القصة ثابتة وأن عائشة كانت تأمر بنات أخوتها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها ويراهما وإن كان كبراً خمس رضعات ثم يدخل عليها (٢) .

وفي السيرة أن المرأة قد قامت على خدمة الرجال وتقديم الطعام لهم . عن سهل قال : لما عزم أبوأسيد الساعدي دعا النبي عليه السلام وأصحابه مما صنع لهم طعاماً ولا قربه إليهم إلا أمرأته لم أسيد : بلت تمرات في نور من حجارة من الليل ، فلما فرغ النبي عليه السلام من الطعام ألماته له فسقته تتحفه بذلك (٣) .

وبحسب الروايات فإن رسول الله عليه السلام كان يزور أم سليم وكان يطلب منها أن تحضر الطعام له وأن تخرج ونسوة أخرىات معه إلى الجهاد . فيروي البخاري ، على سبيل المثال ، أن رسول الله عليه السلام قال : " هلمي يا أم سليم ما عندك . فأنت بذلك الخبز فأمر به رسول الله عليه السلام ففت وعصرت أم سليم عكة فأدمتها . فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون (٤) .

شاركت المرأة الرجال الهجرة إلى الحبشة مثل أسماء بنت خميس ، وشاركتهم في مبايعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستقبلت الرسول في المدينة المنورة عند وصوله من مكة . وقد استقبلت أسماء بنت خميس الرجال في بيتهما . أما أسماء بنت أبي بكر فكانت تلتقي الرسول باستمرار في منزل والديها ، وقد دعاها ذات مرة ليحملها خلفه على راحلته وهو مسافر مع جمع من الأنصار (٥) . وكانت

المرأة تحاور الرجال دون وجل^٦. عن أم الفضل بنت الحارث أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم: هو صائم. وقال بعضهم: ليس بصائم. فأرسلت له بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه^٧. وكان رسول الله عليه السلام يساعد النساء في قضاء حاجاتهن: "عن أنس بن مالك قال: كانت الأمة من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاعت^٨". وعن أنس أن امرأة كان في عقلها شيء فقالت: يا رسول الله ابن لي إليك حاجة فقال: يا أم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها^٩.

وقد كان من المعروف أن أم شريك الأنصارية كانت مضيافاً وكان بيته متزلاً لأصحاب رسول الله. أما أسماء بنت أبي بكر فقد استقبلت رجلاً فقيراً بعد أن نزعت الغيرة من نفس زوجها. وأما في الغزوات فكانت المرأة تقوم على العطشى والجوعى وتداوي الجرحى وتزد المقتلى.

هذه مجرد أمثلة سقتها حول نشاطات المرأة ومشاركتها في الحياة العامة للMuslimين جنباً إلى جنب الرجل. والميسرة تزخر بأمثلة كثيرة وكذلك سير الصحابة والتاريخ الإسلامي. وهي جميراً ترد بوضوح على من ينكرون الظهور العام للمرأة ويعملون على حصرها بين جدران المنزل. فالقرآن واضح، والسنة تؤكد ما ورد في القرآن. علماً أنه من المحتمل أن بعض الروايات التي وردت في كتب السنة قد لا تكون صحيحة، لكنها موجودة في كتب ينتمس إليها أصحاب إنكار الظهور العام على المرأة بشدة، ويعتبرونها مراجع أساسية في فهم الدين الإسلامي، ويقدمونها أحياناً في جدلهم على القرآن الكريم.

واجهت عدداً من المتخصصين في الشريعة بهذه المسألة فمنهم من أقر بالأقوال أعلاه ومنهم من خلط بين المبدأ والأدلة. قال بعضهم أنه بما أن الفتاة تخرج سافرة الوجه كاشفة الرأس ولا بسبة للقصير من الثياب فإنها تحدث فتنة، وفي

ذلك ما يجعل الاختلاط (الظهور العام) حراماً. أي أن هؤلاء يحرمون مبدأ إسلامياً بسبب ما قد يصاحب تطبيقه من سلوكيات غير إسلامية. وهذا أمر يشكل بالحقيقة مشكلة كبيرة لأن فيه اعتداءاً على الشرع الإسلامي بحجج لها علاقات بتصرفات أفراد. فبدل أن يتم الحديث حول هذه التصرفات يجري زج الإسلام بجريرة من هو أو هي غير ملتزمة بالتعاليم الإسلامية.

إذا قسناً مثلاً ما ي قوله هؤلاء على التجارة المختلفة بالغش فإنه من الضروري أن نحرم التجارة. هناك تجار وباعة يশون بأشكال متعددة، ولا بد من تحريم مبدأ التجارة لأن السلوكيات غير ملتزمة بالتعاليم الإسلامية. فهل هذا من المنطق؟ طبعاً لا. فتعطيل التجارة يعطى الكثير من مصالح الناس ويجعل حياتهم أكثر صعوبة وقسوة، وهو عمل مناقض للمبدأ الإسلامي الذي يحل للبيع والشراء. والأفضل دائماً هو إصلاح السلوكيات بحيث تتماشى مع الآداب الإسلامية التي من المفروض أن يتلزم بها البيع والشراء. وهكذا الأمر بالنسبة للظهور العام. فلا يجوز تحريم ما أحل الله، والمنطق الإسلامي يفرض العمل على ترسیخ الآداب لكي تنسجم مع المبدأ. وعليه فإن تعطيل مشاركة المرأة في الحياة العامة ليس من الإسلام.

يظن بعض الكتاب المسلمين أن الاختلاط معناه أنه خلطة من الذكور والإناث لا هدف لهم سوى الاحتكاك الجنسي. هذا ظن خاطئ على الرغم من إمكانية استغلال الظهور العام لهذا الغرض. وللهذا حرم الله انتهاك العرض والزنا ووضع العقوبات. فلو أراد الله ، والله المثل الأعلى، أن يمنع الظهور العام لسبب ما يمكن أن ينشأ من احتكاكات جنسية لفعل. لكن حكمة الله، وكما رأينا خلقاً وتكتيفاً، افتضلت تعاون الناس ومشاركتهم في الأعمال العامة. ولو حصل لظهرت تناقضات في المجتمع الإسلامي يصعب حلها، إذ كيف يمكن أن يخلق الإنسان بنكره وأنتهي بطاقة للتلبية حاجاته ثم يمنعه من ممارسة هذه الطاقات؟ وكيف يمكن

أن يحصل التكليف والذي يعتبر القيام به عملاً إسلامياً ثم تمنع الأنثى من السعي الذي لا يمكن أن ينحصر داخل جدران المنزل أو بمعزل عن كل عناصر المجتمع؟

العمل الجماعي عبارة عن مبدأً إسلامي ولهذا خاطب الله المسلمين كأمّة وقال لهم: "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتهونون عن المنكر"، وهو يعود على الأمة بمنافع تزن أضعاف الضرر الذي يمكن أن ينشأ عن احتكاكات جنسية. فلا تؤخذ الأمة بهوس جنسي على حساب العمل الجماعي والتعاون المتبادل الذي يؤدي إلى التقدم والرقي الأخلاقي، التعاون المتبادل يولّد الثقة المتبادلة بين الناس ويرسخ مفهوم الأخوة ويعزز رغبة الناس في تحقيق الإنجازات وزيادة الإنتاج و يؤدي إلى تطوير مفاهيم المشاعر المتبادلة ويضعف آفاق الاستغلال والانحراف. وهكذا هي سيرة الأمم التي تسير سريعاً في طريق التقدم وتبدأ بالنهوض في مختلف مجالات الحياة، الأمة المتقدمة تعيش مراحل من المد الأخلاقي الذي يجد طريقه إلى نفوس الأفراد وسلوكياتهم. تسارع الأمم إلى الأمام يؤدي إلى تماسكها الأخلاقي وسموها السلوكي، وھبوطها يؤدي إلى تدهور أخلاقي وانتشار الفاحشة. ولنا في أمتنا الحاضرة أكبر دليل على ذلك. ففي حين ينشغل العديد من الناس في الوعظ والإرشاد حول الإسلام والسلوكيات التي يجب أن يتبعها الأفراد، نجد أنّ الأمة تغرق في الـهزائم والإذلال والتراجعات، وأن السلوكات التي تتم مقاومتها تستقلّ بال المزيد مع مرور الأيام. السبب أن مرحلة التخلف أقوى بكثير من كل الوعظ والإرشاد. فلو استطاعت الأمم أن تحقق إنجازات في مجال عسكري أو اجتماعي أو اقتصادي وبصورة مؤثرة في النفوس لتغيرت الكثير من السلوكات بفعل ضغط الإنجاز.

فضلاً عن أن الافتراض بأن مجتمع المسلمين يخلو من الآثام واقتراح
الحرام عبارة عن افتراض خاطئ، لو كان الافتراض صحيحاً لما كان هناك
ضرورة للحدود والعقوبات التي شرعها الله سبحانه. لا مفر، مجتمع المسلمين
يعاني من تصرفات وسلوكيات تخرج عن التعاليم الإسلامية وتحل الحرام وتحرم
الحلال. ومن يتصور أن المجتمع الإسلامي عبارة عن مجتمع مثالى مطلق إنما
يوجه نفسه. وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لمجتمع إسلامي، فهل يمكن أن نجعل
مجتمعنا كمجتمعنا حالياً من الآثام، وأن نحاصر الإثم بالعدوان على ما أحل الله؟

اللباس

لباس المرأة عبارة عن قضية كبيرة جداً لدى المختصين في الشريعة
والمهتمين بإقامة الإسلام كمنهج حياة. وهي قضية تفوق في الاهتمام الذي تحظى به
اهتمام المسلمين بقضايا الجهاد ومقاومة الاستبداد والحاكم الظالم وإنهاء اغتصاب
أرض المسلمين والهيمنة الاستعمارية عليهم، وتتفوق قضايا التقدم العلمي وبناء
الجامعات والمدارس على أسس حديثة وتطوير العقل التحليلي واستصلاح الأراضي
والدفع نحو العقلية الإنتاجية على حساب التوجهات الاستهلاكية. وتتفوق أيضاً قضية
الإنسان ككيان وتحريره من قوى الظلم والطغيان والخروج به من دوائر التخلف
والتبعة والاستغلال الاقتصادي والاغتراب والتهميش والتجهيل وتغييب الوعي
والرأي الحر.

ظهور شعر المرأة مثلاً يحظى باهتمام لدى البعض أكثر من الاهتمام الذي
تحظى به قضية فلسطين أو قضية التنمية في الوطن العربي. بل يعتبرون اختفاء
شعر المرأة تحت غطاء، مقدمة هامة نحو معالجة مختلف القضايا. فمسألة الأمة
تكمن في المظاهر غير الإسلامية، وإذا ما اختلفت هذه المظاهر فإن الأمة تبدأ
بالتغلب على كل الصعاب والتحديات.

ينشغل الناس في بلادنا بقضايا اللباس إلى درجة الهوس. فلا يجوز أن تكشف المرأة شعرها و يجب لا تظهر منه أي شعرة. وحتى يتم ذلك بشكل إسلامي جيد عليها أن تغطي رأسها بقطاعين: أحدهما تحتي محكم والآخر يضرب فوقه. وإذا ظهرت شعرة، حسب رأي أحد خطباء الجمعة، تهتز السماوات، لما لها من أثر سلبي. وعلى المرأة أن تعقد غطاء رأسها بربطة ذاتية عند العنق، ولا يحل لها أن تعقده بمشبك يلمع أو يحمل لمسة جمال. ويجب أن يكون ثوبها الخارجي فضفاضا بحيث لا تظهر معه تفاصيل جسدها حتى مع تعرضها لمهب الريح. ولا يجوز لها أن تحيط وسطها بازار أو حزام من شأنه أن يظهر الخصر. ومن المفترض أن يكون الثوب طويلا بحيث يكسو الجزء العلوى من القدمين، ولا يحق لها في أثناء جلوسها أن تضع رجلا فوق أخرى حتى لا يظهر شيء من ساقها أو أن تظهر انحناءة فخذها من الأعلى. وإلى غير ذلك من التفاصيل التي تجعل المرأة مشغولة باستمرار بجسدها وما يمكن أن يظهر منه وما يجب لا يظهر.

دققت بما ورد في القرآن الكريم حول لباس المرأة وبما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أجد كل هذه التفاصيل وكل هذه التعقيدات التي يتم الحديث عنها ويسهب في شرحها. ورد في القرآن آياتان تحتويان على مبدأين يحكمان لباس المرأة وهما: "وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن" (النور، ٣١) يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يذعنن عليهن من جلابيبهن ذلك لأنني أن يعرفن فلا يؤذنون وكان الله غفورا رحيمـا" (الأحزاب، ٥٩). المبدأان الواردان في هاتين الآيتين هما الضرب على الجيوب ودنو الجلابيب. لكن ما هي الجيوب وما هي الجلابيب وما هو الدنو؟

هناك من لا يعتمد على هاتين الآيتين ويعتبر أن الآية الموجهة لنساء النبي موجهة أيضاً لنساء المؤمنين وعليهن الالتزام بها بما في ذلك مخاطبة الناس من وراء حجاب^(١٠). وقد سبق أن أشرت إلى هذه الآية.

تقول أغلب التفاسير الإسلامية حول الجيوب أنها الصدر، وهي تفاسير اجتهادية لا تستند على نص صريح. يقول أصحاب هذا الاجتئاد أن المرأة كانت قبل نزول الآية تغطي رأسها وتلتقي بذيل الغطاء على ظهرها تاركة صدرها مكشوفاً. والذي طلبته الآية هو أن يرتد الغطاء إلى الصدر ليغطيه. أما بالنسبة للجلابيب فيتم تعريفها في أغلب التفاسير على أنها الثوب الفضفاض الذي يلبس فوق الثياب فيغطي الجسد كله. وغالباً ما تجد تفاسير تستند في ذلك على حديث منسوب إلى الرسول عليه السلام ويقول في صيغة خطاب إلى أسماء بنت أبي بكر: "إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلاح أن يرى منها إلا هذا وهذا" وأشار إلى وجهه وكفيه. اعتبر أبو داود هذا الحديث ضعيفاً لأنه مرسلاً ولأن راوي الحديث وهو خالد بن دريك لم يدرك عائشة التي يقال أنه نقل الحديث عنها. وبالتالي لا يجوز الاستناد عليه. وهذا ما يؤكده أبو شقة الذي لا يشك في ضعف الحديث^{١١}. عدا هذا الحديث الضعيف لا يوجد حديث واضح، عدا روايات عن أمور حدثت أمام رسول الله، حول مسألة لباس المرأة.

حاول الشيخ ناصر الدين الألباني أن يدعم الحديث المنسوب أعلاه وأخرج شبيهه عن البهبهي الذي نقل الحديث عن ابن لهيعة. فذكر أنه عن عياض بن عبد الله أنه سمع إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الأننصاري يخبر عن أبيه أظنه عن أسماء بنت عميس أنها قالت: "دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة بنت أبي بكر وعندها أختها أسماء بنت أبي بكر وعليها ثياب شامية واسعة الأكمام فلما نظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فقالت عائشة رضي الله عنها: تتحى فقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراً كرهه، ففتحت، فدخل رسول الله

فَسَأَلَهُ عَائِشَةَ: لَمْ قَامَ؟ قَالَ: أَوْ لَمْ تَرِي إِلَى هَيْنَتِهَا؟ إِنَّهُ لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ يَبْدُو
مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا وَأَخْذَ بِكُفْيَهِ فَغُطِيَ بِهِمَا ظَهَرَ كُفْيَهُ حَتَّى لَمْ يَبْدُ مِنْ كُفْيَهِ إِلَّا
أَصَابِعُهُ ثُمَّ نَصَبَ كُفْيَهُ عَلَى صَدْغَيْهِ حَتَّى لَمْ يَبْدُ إِلَّا وَجْهُهُ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ أَنَّهُ ضَعِيفٌ وَأَنَّ ابْنِ لَهِبَةَ كَانَ يَحْدُثُ مِنْ كُتُبِهِ قَدْ احْتَفَتْ (١٢).

حاولت أن تتبين من الشعر الجاهلي شيئاً حول هذا الأمر فوجدت أن الرأس كان مكشوفاً. حسب أمرؤ القيس الذي يقول في معلقته:

أثاث كفتو النخلة المتعنكـل	وفرع يزين المتن أسود فاحم
تصل العقادص في مثني ومرسل	غدائرها مستترزرات إلى العلا

وأن الصدر مستورا حسب عمرو بن كلثوم الذي يقول في معلقته:

ترىك إذا دخلت على خلاء	وقد أمنت عيون الكاشحينـا
ذراعي عيطل أماء بكرـا	هجان الله لم تقرأ جنـينا
وثديا مثل حق العاج رخصـا	حصانا من أكف الامـسينـا

من الناحية اللغوية يقول المنجد أن الخمر هو ما يواري من الشجر فنقول مثلا نواري الصيد عنـي في خمر الوادي أي في شجرهـ. و خمر خمرا عنـه يعني التواري والاستـارـ، أخـمر الأـمـرـ أخـمرـ وكتـمهـ. أما لسان العـربـ فيقول التـخـميرـ هو التـغـطـيةـ، وـأـنـ الـخـمـرـ هوـ ماـ سـتـرـ وـجـهـ الـأـرـضـ. ويـقـولـ لـسـانـ العـربـ أـنـ خـمـارـ الـمـرـأـةـ هوـ ماـ تـغـطـيـ بـهـ رـأـسـهـ، وـهـ الـاصـطـلاحـ إـسـلـامـيـ. ويـقـولـ تـخـمـرـتـ بـالـخـمـارـ واـخـتـمـرـتـ أـيـ لـبـسـهـ وـخـمـرـتـ بـهـ رـأـسـهـ، أـيـ غـطـتـهـ. وـكـذـلـكـ يـقـولـ المـنـجـدـ. أما العـامـرـيـةـ فـعـنـتـ الـجـلـابـ بـالـخـمـارـ.

لا يوجد نص يشير بوضوح إلى أن الخمار هو بالضرورة غطاء الرأس، بل هناك ما يشير إلى أن تفسيره هذا نو بعد اجتماعي وليس تشريعيا. ولا يوجد نص حول الحجاب للمرأة المسلمة إلا إذا اجتهد أحد أن ما ينطبق على نساء النبي ينطبق على نساء المؤمنين. فابن تيمية مثلا يقول بأن الحجاب والمقصود به غطاء الرأس والعنق مختص بالحرائر دون الإمام، وأن الحرائر كن يحتاجين في عهد الرسول عليه السلام وأن الإمام كن يبرزن، ويضيف بأن عمر بن الخطاب كان يضرب الأمة المختمرة لتشبيها بالحرائر^(١٥). وقال الإمام مالك بن للأمة أن تصلي بغير قناع^(١٦). ويؤيده في ذلك ابن قدامة الذي يقول إن صلة الأمة مكشوفة الرأس جائزه^(١٧)، ويؤكد ابن تيمية أن السنة لم تفرق بين الحرائر والإمام بل ظل عام ولكن عادة المؤمنين كانت أن تلبس الحرائر الحجاب، وألا تحتجب الإمام^(١٨).

هناك من يأتي بأحاديث غير منسجمة مع القرآن أو مع الأثر من أجل دعم وجهة نظره. يقول المرغيناني إن بدن المرأة الحرة كله عورة لأن الرسول عليه السلام قال: " المرأة عورة مسورة " ^(١٩). لكن الحديث لا يتحدث عن المرأة الحرة وهو يتحدث عن المرأة بصورة عامة دون أن يستثنى الإماماء. لا يقول القرآن إن المرأة كلها عورة، ولم نجد في التاريخ الإسلامي ما يؤيد هذا.

يعمل البعض أن الإماماء أقل صوناً وعفافاً من الحرائر، ولهذا لسن ملزمات بالحجاب. ويقولون إن عذاب الأمة نصف عذاب الحرة عند الإتيان بفاحشة استتابا على الآية: " فإن أتتني بفاحشة فعليهن نصف ما على المحسنات من العذاب ". لكن النصفية ليست لأن الإماماء لسن مسلمات أو لأنهن ناقصات عقل بالخلق ولكن لأنهن لا يتمتعن بحرياتهن. ثم لماذا لا يكون هناك تشريع إذا أراد الله للإماماء أن يكشفن رؤوسهن؟ القاعدة الإسلامية تقول بأن التشريع ينطبق على الجميع ما لم يرد تخصيص، وفي هذا الشأن لم يرد تخصيص تشريعي للإماماء.

بحثت عن الكلمة جيب في القاموس ووجدت أن المنجد يعرفها على أنها طوق القميص، وعند العامة يعرف على أنه كيس يخاطر في جانب الثوب من الداخل و يجعل فمه من الخارج، أما جيب الأرض فمدخلها. ويقال الجيب القلب والصدر وعليه يقال ناصح الجيب أي صادق أمين. أما لسان العرب فيقول إن الجيب هو جيب القميص والدرع، وجبت القميص أي قورت جبيه. إذا حاولنا تفسير القرآن بالقرآن نجد عدة آيات تتحدث عن جيب سيدنا موسى. تقول الآية الأولى: " واضم يدك إلى جناحك تخرج بيضاء من غير سوء آية أخرى " (طه، ٢٢). وتقول الثانية: " وأندخل يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوء في نساع آيات إلى فرعون وقومه إنهم كانوا قوماً فاسقين " (النمل، ١٢). وتتصن الثالثة: " اسلك يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوء واضم إليك جناحك من الرهب فذاك برهان من ربك إلى فرعون وملاه إنهم كانوا قوماً فاسقين " (القصص، ٣٢). واضح أن

الآيات تتحدث عن ذات الأمر مما يعني أن كلمة أسلك تقوم مقام كلمة أدخل ضمن هذا الحدث، وكلمة جبيك تقوم مقام كلمة جناحك. قد تعني كلمة الجيب شيئاً يتعلق بالملابس، إلا أن دخول كلمة جناح في إحدى الآيات حصر كلمة جيب بالجسد الإنساني حيث أن الجناح هنا يعني ما ينحصر بين العضد والصدر، وبذلك يكون في الإنسان جناحان وهو ما عبارة عن جبيين. ويؤكد المعنى هذا " واضضم إليك جناحك من الرهب ". والتي تعني شد الجناح نحو الصدر والذي هو بالذات عادة الإنسان عندما يشعر بالرعب، إنه يقلص نصف جسده العلوي نحو الصدر، ويضم رجليه مقصاً لياهما.

الجناح يشبه الجيب الذي يعرفه الناس على أنه قطعتان ملتصقتان لا فاصل بينهما ويشكلان وعاء أو ما يشبهه. وإذا تم تعليم هذا على الجسد البشري نجد أن هناك عدة جيوب. الثدي الأنثوي ملتصق بالصدر ويشكل معه جيباً، وقد يقترب الثديان من بعضهما البعض بحيث يشكلان جيباً، وبهذا يكون في منطقة الصدر ثلاثة جيوب: جيبان يشكلان بالثديين وبقية الصدر، وجيب يشكل بقارب الثديين، بالإضافة إلى جبيين وهو الجناحان أو الجزءان ما بين العضدين والصدر، وجيب ثالث يشكل بالفخذين. ينتهي الجناحان عند المرفقين بسبب المفصل، وينتهي جيب الفخذين عند الركبة. هذه هي كلها الجيوب التي من المفروض تغطيتها.

إن ما يؤكد هذه النتيجة هو نفي إمكانية أن تكون الجيوب محصورة فقط في منطقة الصدر لأن الحصر يعني أن المطلوب هو تغطية منطقة الصدر فحسب دون أجزاء أخرى من الجسم ولا أظن أن هذا هو المقصود من الآية. فهل أمر الله المرأة بتغطية الصدر فقط دون باقي جسدها أو أجزاء أخرى منه؟ هذا غير معقول خاصة أن العورات المباشرة ليست في الصدر.

فيما يخص الجلباب، يبدو أن التفسيرات كثيرة، وأخص أدناء عدداً من الوظائف التي ساقها كتاب مسلمون لإذناء الجلباب والتي يستشف معناه منها:

أ- الإناء على الوجه لظهور عين واحدة.

ب- الإناء إلى الجبين.

ج- الإناء إلى الوجه وإظهار العينين فقط.

د- إسغال الأردية.

هـ- التقط بالملاحف، (أشبه ما تكون بالعباءة الواسعة).

و- إرخاء الرداء ليغطي الرجلين.

ز- ما يستر البدن (٤٢).

يظن البعض أن الجلباب عبارة عن قطعة قماش تلف الرأس (عصبة) وأن الإناء يعني تغطية الوجه، بينما يرى آخرون أنه الثوب الواسع الذي يحيط بالجسم ويكون فوق ثياب أخرى. يورد لسان العرب عدة معانٍ لكلمة جلباب فيقول إنه الثوب الواسع الذي تغطي به المرأة رأسها وصدرها، أو ما تغطي به المرأة الثياب كالملحفة، وقد يكون الخمار. وفي حديث لم عطية أن الجلباب هو الإزار، وكذلك قال ابن الأعرابي، والذي قال إنه للرداء. وكني عنه بالصبر لأنه يستر الفقر كما يستر للبدن. أما المنجد فيقول إن الجلباب هو القميص أو الثوب الواسع.

يقول الشريبي في السراج المنير إن الخليل قال ما يلي في الجلباب:

١- إنه ما يستر به من نثار وشعار وكساء.

٢- إذا كان هو للقميص فهو ما يستر البدن والرجلين.

- ٣- إذا كان هو ما يغطي الرأس فهو ما يستر الوجه والعنق.
- ٤- إذا كان هو ما يغطي الثياب فهو الواسع الذي يستر جميع البدن والثياب.
- ٥- إذا كان أقل من الملحفة فهو ما يستر الوجه واليديين ^(١).
- لكنه في النهاية لم يقرر ما هو الجلباب بالضبط.

ذكر الطبرى أن بعض المفسرين قالوا إن الآية تعنى تغطية الوجه والرأس بحيث لا تظهر إلا عين واحدة. بينما قال آخرون إن المعنى شد الجلباب على الجباء ^(٢). أما الوادى فقال أن المعنى هو أن ترخي النساء أرببيهن ليعلم أنهن حرائر ^(٣). أما الزمخشري فقال إن المعنى هو أن يتحلىن ببعض ما لديهن من جلباب أو يرخاء الجلباب على الرأس والوجه ^(٤). لكن ابن عطية ذكر أن الجلباب هو ثوب أكبر من الخمار، وروى أن البعض قالوا أن تلوي المرأة الجلباب فلا يظهر منها إلا عين واحدة تبصر فيها، بينما رأى آخرون أن تلويه فوق العجين ثم تلويه على الأنف فوق العجين ^(٥).

حسب ما هو وارد في الموطأ واضح أن الجلباب عبارة عن شيء لم يكن ضروريًا ولم يكن واجبا. حتى الصلاة، حسب ما هو وارد، تجوز بدون جلباب. يروي الإمام مالك أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تصلي في الدرع والخمار، وأن ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار ليس عليها إزار. وأن امرأة سالت أم سلمة زوج النبي حول الذي تلبسه المرأة وقت الصلاة فقالت إنها تصلي في الخمار والدرع السابغ إذا غيب ظهور قدميها. وعن هشام بن عروة عن أبيه أن امرأة سالته فيما إذا كان بإمكانها الصلاة بدرع وخمار فقط لأن المنطق يشق عليها. فأجابها بالإيجاب على أن يكون الدرع سابغا ^(٦).

حسب رواية عن أم سلمة قالت: لما نزلت آية الجلباب "خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من الألبسة" ^(٢٧). ويقول ابن الجوزي مؤكدا على أن الجلباب غطاء رأس ووجه وأن معنى الآية هو لبس الارادية فتنطى النساء بها رؤوسهن ووجوههن ^(٢٨). لكن ابن باديس له رأي آخر إذ يقول ابن الإدناه يعني التقريب. فهو يرى أنه إذا افترض فعل اللعن بحرف "من" فإنه يعطي معنى القرب، أي يقربن إليهن جلبيبهن. أما لو أراد الإرخاء لا ستعمل حرف "على" كما في قوله سبحانه "دانية عليهم ظلالها"، وكما في قوله "يدنبن عليهن". أي أن الآية تفيد تقريب بعض الجلباب من البدن وإرخائه وضمه إليها من ناحية وجهها ^(٢٩).

تفسير الجلباب كثيرة، ويقول أبو شقة إنها لا تنتقل لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة قوله أو تقريرية. بل كلها اجتهادات الذين قالوا بها، وهي تعبر عن استحسان هؤلاء المجتهدين في زمن اجتهادهم ويضيف: "لو فرضنا جدلاً أن الروايات نقلت لنا فعل بعض النساء على عهد النبي عليه السلام - أي وردت سنة تقريرية - فلا تزيد دلالة ذلك الفعل على جواز الأمر ولا دلالة فيه إطلاقاً على الوجوب. وأيا كان الأمر فقد اختلفت الأقوال وليس هناك قول أولى من قول، ولا يمكن أن يقرر واجب شرعاً بمثل تلك الأقوال" ^(٣٠).

ويورد أبو شقة ثلاثة مستويات للباس الإسلامي:

- ١- لباس نساء النبي وهو أن يسترن شخوصهن عن نظر الرجال بما بحاجز أو ساتر أو بحجاب وجه يقوم مقام الحجاب البيتي. ودليله على ذلك الآية (٣٣) من سورة الأحزاب.
- ٢- لباس نساء المؤمنين وهو ستر البدن عدا الوجه والكفين ودليله الآية (٣١) من سورة النور.

٣- لباس الإمام وهو كشف الرأس وبعض الأطراف مثل قدر من النраع وقدر من أسفل الساق (٣١).

واضح أن دليله قطعي بالنسبة للباس نساء النبي بسبب وضوح الآية. أما دليله على لباس نساء المؤمنين فليس قطعياً بسبب إمكانية الاجتهاد المتعدد في تفسير آية سورة النور، وبسبب ترك الاجتهدات على اعتبار الجيوب هي منطقة الصدر دون البدن ككل. أما بالنسبة للباس الإمام فلا دليل لديه سوى روایات لا هي من السنة ولا من القرآن.

ولكي تتضح صورة عدم الجزم في صحة اجتهاد دون آخر أورد هنا أموراً وردت في الآخر يستند عليها مجتهدون فيما ذهروا إليه. فمثلاً هناك رواية عن سبعة الإسلامية قالت بشأنها إنها: "جمعت علي ثيابي حين أمسيت وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٢)". وعن فاطمة بنت قيس قالت في بحر روایة خاصة بها: "فشدت علي ثيابي وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٣)". هاتان روایتان لا تعطيان دلالة محددة وهم مفتوحتان لمختلف التفسيرات.

هناك روایات يستعملها بعض المجتهدين لتبرير النقاب أو غطاء الوجه. ففي رواية أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت له: "يا محمد إني لمرأة مؤمنة بالله مصدقة برسوله. ثم كشفت عن نقابها وقالت أنا هند بنت عتبة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مرحبا بك (٣٤)". وصمت الرسول هنا يعتبر قبولاً بالنقاب.

عن قيس بن شماس قال إن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي متقبة تسأل عن ابنها الذي قتل، فقال بعض أصحاب رسول الله: "جئت تسألين عن ابنك وأنت متقبة؟ فقال إن أرزا ابني فلن أرزا حيائني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابنك له أجر شهيدين. قالت: ولم ذلك يا رسول الله؟ قال: لأنك قتله أهل الكتاب (٣٥)". من الملاحظ هنا أن الرسول عليه السلام صمت إزاء

النقاب. هذا طبعاً إن صحت الروايات. وقد ورد في صحيح البخاري أن سمرة بن جندي أجاز شهادة امرأة متقبة^(٣٦).

نقر روایات کثیرة بأن بعض النساء کن يضعن النقاب، لكن البعض فسر وضعه على أنه للتجميل. أي أن بعض النساء کن يضعنه ک نوع من إضفاء الجمال أو للدلالة على المكانة. ولهذا وجد بعض الكتاب أن التقب غير جائز في فترة الحداد. فمثلاً قال الخرقى: "وتجتب زوجة المتوفى عنها زوجها الطيب والزينة والبيوتة في غير منزلها، والكحل بالإثم والنفاق"^(٣٧).

في مقابل هذا هناك روایات تدل على جواز ظهور بعض أجزاء البدن غير الوجه والكتفين. فمثلاً قال ابن عباس أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر النساء بالصدقه "فرأيتهم يهودين إلى آذانهن وحلوقهن"^(٣٨). فإذا كان هناك غطاء رأس محكم، فإنه لم يكن المفروض أن يرى ابن عباس ما تحدث عنه. أما عبد الله بن عمر فقد قال ابن الرجال والنساء في زمان رسول الله كانوا يتوضؤون جميعاً^(٣٩) (أي معاً). وفي هذا ما يشير إلى أنه يمكن كشف ساعد المرأة والجزء الأسفل من سوقةها بدون حرج. وقال ابن عباس تأكيداً لهذا الاستنتاج ومعه قتادة وأبا محرمة أن ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف النزاع والقروط والفتح^(٤٠).

أما الكمال بن الهمام فقال أنه لا مانع من أن يكشف نراع المرأة في الصلاة لأن زينة ظاهرة. وقال آخرون أن عليها تنطيطه خلال الصلاة لا خارجها^(٤١). وقد علل هذا على أساس ظروف العمل ومتطلبات الحركة

وقد ورد عن أنس قوله: "رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لم يشرتا، لرئ خدم سوقةهما تتقدان القرب على متونهما فترغنانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملأنهما منها ثم تجيئان فترغنانه في أفواه القوم"^(٤٢). وقد أضاف

البخاري أن النساء اشتبهن الجبل في غزوة أحد ورفعن عن سوقيهن وقد بدت خلاخلهن (٤٤).

ظهور السوق بسبب العمل أو ظروف الحرب يحضر أيضاً في رواية عن فاطمة بنت قيس التي قالت ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: "انتقل إلى أم شريك". فقلت سأفعل. فقال: لا تفعلي إن أم شريك امرأة كثيرة الضيفان، فلاني أكره أن يسقط عنك خمارك أو ينكشف التوب عن ساقيك، فيرى القوم منك بعض ما تكرهين (٤٥)." بمعنى أن عمل أم شريك يؤدي إلى ذلك.

واضح من خلال هذه الأمثلة عدم الانسجام في الاجتهادات وعدم وجود روى واضحة بخصوص الجباب وما يكشف وما لا يكشف. لكن المهم في الموضوع أنه لا توجد نصوص واضحة في السنة ترجح هذا الاجتهد على ذاك، وإنما هناك أقوال تشير إلى سنة تقريرية لأحوال شئ ولبس إلى حال واحدة. وبينما أن هذا الإصرار لم يكن شرعيًا وإنما كان متماشياً مع عادات وتقالييد كانت متتبعة في حينه، لو كان شرعيًا لترى إقرار نمط معين من الستر البدني ولتم الحديث مباشرة حول معنى آياتي اللباس الواردتين في القرآن الكريم. وربما أن الرسول عليه السلام ترك الأمر بدون تحديد لأن اللباس يتأثر بعادات الناس وتقاليدهم وظروف بلادهم الجوية. وهذا ما يمكن أن يقرره ابن تيمية حيث قال: "الأسماء التي علق الله بها الأحكام في الكتاب والسنة منها ما يعرف حده ومسماه بالشرع، كاسم الصلاة والزكاة والصيام... ومنها ما يعرف حده باللغة كالشمس والقمر والسماء والأرض... ومنه ما يرجع حده إلى عادة الناس وعرفهم فيتوسع بحسب عاداتهم كاسم البيع والنكاح والقبض والدرهم والدينار ونحو ذلك من الأسماء التي لم يحددها الشرع بحد ولا لها حد واحد يشتراك فيه جميع أهل اللغة، بل يختلف قدره وصفته باختلاف عادات الناس (٤٦)." وهذا ما أيدته من ناحية طرز الثياب الشيخ أبو شقة إذ يقول: "وطرز الثياب ليست من الأمور التعبدية التوفيقية بل هي من قضايا

المعاملات التي تدور مع علتها وتحكمها مقاصد التشريع. كما أنها من أمر العادات التي تختلف باختلاف الزمان والمكان. فأي طراز يحقق بشروطه الشرعية ويكون مع الستر مناسباً للمناخ السائد من ناحية ومعيناً على سير الحركة من ناحية أخرى فهو مقبول شرعاً^(٤٧).

لكن أهم نقطة في كل هذا الأمر هو أنه خلل بحثي لم أجد من يحاول تحليل الآيات الواردة في القرآن الكريم تحليلاً مستفيضاً بحيث يتوصل إلى نتائج بالتحليل العقلي. وجدت أن المحاولات تستجمع قواها لتفسیر الآيات بالنقل. هناك كم هائل من الكتابات التي تستند على قال فلان وروى عن فلانة، لكن لا يوجد محاولات تحليلية جادة لما ورد في كتاب الله. حتى يخيل للباحث أحياناً أن القرآن الكريم لا يحظى بما يجب أن يحظى به من تركيز الباحثين، وأن ما ورد على لسان هذا وذاك أهم مما ورد في كتاب الله. ولهذا أرى ضرورة العودة إلى كتاب الله والعمل على تبريره باستمرار عملاً بقول الله تعالى: "أفلا يتبررون القرآن أم على قلوب أفالها". ولا ننسى أن كتاب الله هو المرجع التشريعي الأول والأساسي، ولا يجوز تجاوزه في أي حال من الأحوال.

على أية حال، وبالرغم من الاختلافات وعدم تحديد المعنى، من الواضح أن الجلباب نوع من الثياب، والمطلوب قرآنياً هو دنو الجلباب. وإذا حاولنا ربط آبتي اللباس بعضهما ببعض فإنه من المحتمل أن الجلباب هي التي تتنوّع لتغطي الجيوب وأدنى بعض الشيء. أمرنا سبحانه بتغطية الجيوب، وقد يكون ذلك غطاء أولياً أو ما يسمى الآن بالملابس الداخلية وتعلوها بعد ذلك الجلباب والتي هي ملابس أكثر سترة. وقد يكون الجلباب ثوباً يعلو الخمار لكنه يتنوّع عن الجيوب، أي عن المرفقين والركبة حتى يتبع حرية الحركة للمرأة فلا تظهر جيوبها مع رفع الأيدي أو حركة الأرجل ولا تعرقل حركتها. وإذا صرحت هذا الاحتمال فإن الحد الأدنى المطلوب

تغطيته من جسد المرأة هو الصدر وما يدنو عنه، للذراعان حتى ما يدنو عن المرفقين، الفخذين حتى ما يدنو عن الركبة.

لم يحدد القرآن الكريم الدنو، لكنه وضع الأمر بصيغة التبعيض وذلك بالقول "من جلابيبهن"، ولم يربطه بمعرفة أو إثم بل ربطه ببعد اجتماعي وهو "أدنى أن يعرفن" أي أن اللباس يشير إلى أن المرأة مسلمة فلاتؤذى. أي أن طريقة اللباس تحمي المرأة من العدوان والأذى. وهذا ما يشير على أن الإدانة أقرب أن يكون أمراً مندوياً وليس واجباً. فيرى القاضي ابن رشد أن علة الإدانة علة معقولة وأن الأحكام المعقولة في القرآن هي من باب محاسن الأخلاق وهي تعكس مصلحة، وهذه الأحكام في الغالب تحمل طابع المندوب^(٤٨). ولا أظن أن الدنو ضروري في حال غياب العلة.

يحاول البعض الاستناد على ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحديد لباس المرأة وكما أشرت سابقاً. يستند أغلب هؤلاء على النص القائل: "إذا بلغت المرأة المحيض فلا يظهر منها إلا هذا وهذا"، وأشار إلى وجهه وكفيه. هذا حديث مرسل ضعيف لأن خالد بن دريك راوي الحديث لم يدرك عائشة التي قال أنه نقل الحديث عنها. لكنه ورد أن رسول الله عليه السلام قد صمت إزاء بعض اللباس وسكته يعني موافقته عليه. لكن هذا الصمت كما أشرت يصعب تصنيفه ضمن الموافقة على تقليد أو ضمن تشريع. والأرجح أن المسألة كانت تتعلق بالتقاليد المرعية في ذلك الوقت وليس بالتشريع، ولو أراد رسول الله عليه السلام أن يشرع حول المسألة لما كان الصمت وسيلة إلى ذلك.

لسوق هنا مثال ذيل ثوب المرأة الذي يتذلى بعد أن تشبك مقدمته ببنطاقها. في هذا ما يشير إلى أن النساء كانت تتنمطق حول الخصر وكانت ترفع ثوبها من أمام ذلك على الأغلب من أجل سهولة الحركة. سألت النساء الرسول عليه السلام عن طول الذيل فقال أنه يكفي أن يكون شبراً، فلاحتججن، لأن ذلك قصير وأشارن

عليه بذراع. عن أم سلمة حول مسألة الإزار أن رسول الله قال: "ترخيه شبرا. قالت أم سلمة: إذا ينكشف منها. قال: فذراعا لا تزيد عليه^(٤٩)". وهناك في الروايات ما يحجز كشف القدمين وما لا يحجز، وهناك ما يفيد ضرورة غطاء الوجه وعدم ضرورته، الخ. أي أن الروايات كثيرة ومتعددة، وأظنها كما أشرت كذلك بسبب اختلاف عادات اللباس من منطقة إلى أخرى في الجزيرة العربية، وحتى في اختلافها من بلد إلى آخر ضمن المنطقة الواحدة.

هناك روايات كثيرة تؤيد مختلف وجهات النظر، وضمنها بصيغ التشريع الإسلامي. فعندما ترد مسألة الخمار يقول بعض المفسرين إن المرأة كانت تخرج كاشفة الصدر وجاء فرضه لتحقيق الستر، وعندما ترد مسألة الجلباب يقولون أن المرأة كانت تلبس الملحفة أو المقنعة فوق الثياب. فأليهما الصحيح؟ هل كانت المرأة في الجاهلية تغطي صدرها وترتدي الكاهي من الثياب أم لا؟ ولهذا من المهم أن ننزع من تفكيرنا حصر الدين الإسلامي بالعرب. فهذا الدين لم يستنزل من أجل مواعنة عادات العرب وتقاليدهم أو بطريقة لا يفهمها إلا العرب. إنه دين للناس كافة ومن المهم أن نستمر في دراسته والبحث والتفقيق من أجل الارتقاء بفهمنا له. ذلك حتى لا نخلط بين التقليد والتشريع. هناك ظن لدى أغلب الناس بأن تكاثر أعداد الذين يسلكون سلوكا معينا أن عملهم عبارة عن واجب يجب أن يتبع لأنه يعكس الحقيقة. ويقول الشيخ أبو شقة ابن الممارسين لعمل معين ينكثرون بحيث يتورّم الناس أن من لا يمارس ذات الممارسة آثم^(٥٠).

رأي الشيخ القرضاوي

بسبب حساسية هذا الموضوع وجود قناعات مسبقة وواسعة حوله، أقدم رأي الشيخ القرضاوي حرفيًا كما ورد على شاشة إحدى محطات التلفاز الخليجية بتاريخ ١٧/مايو/١٩٩٨. سأل مقدم البرنامج فضيلة الشيخ: ما رأي فضيلتك في المفهوم الشائع أن المجتمعات الإسلامية تتلزم بالحجاب من باب أنه ميراث

اجتماعي وليس واجباً أو إلزاماً دينياً، فما رأي فضيلتك في هذا المفهوم الشائع الآن؟

رد الشيخ بالقول:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه وبعد، فلا بد لنا قبل أن أتحدث عن الحجاب، أن نحدد المفاهيم ما معنى الحجاب، فكلمة الحجاب لها في تراثنا الإسلامي معنى وفي عصرنا لها معنى جرى به العرف، عندما يذكر الحجاب كما نقول آية الحجاب في سورة الأحزاب، يقصد حجاب نساء النبي صلى الله عليه وسلم يقصد حجب أشخاصهن عن الخروج للشارع أو الطريق، وهي التي جاء فيها قوله تعالى (ولذا سألتهن من متاعاً، فسألوهن من وراء حجاب) ساتر يحجبهن عن الناس، هذا الحجاب وهو في الرأي الصحيح خاص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم، بعض الناس يقول هو عام لجميع النساء، ولكن الواضح أنه خاص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم، لأن لنساء النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهن من الأحكام والتشديد ما ليس لغيرهن، والله تعالى يقول (من يأت منك بفاحشة مبينة يضعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً، ومن يقتت منك الله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً، يا نساء النبي لستن كأحد من النساء) فهذا الحجاب الذي يذكر في كتب التفسير والحديث والفقه، الحجاب بهذا المعنى. أما الآن عندما نقول كلمة الحجاب أصبحت عرفاً شائعاً الآن يقصد به أن تنطلي المرأة جسمها ما عدا وجهها وكفيها، وبالذات تغطية الرأس، هذه المعركة حول الخمار، الخمار الذي قال الله فيه (وليس بخمرهن على جيوبهن) فأصبحت قضية الحجاب في عصرنا المرأة التي تلبس هذا الزي الشرعي الذي فرضه الله تبارك وتعالى على كل مسلمة، الحجاب بهذا المعنى ليس مجرد ظاهرة اجتماعية، هو ظاهرة اجتماعية إسلامية، أي هي من ظواهر المجتمع الإسلامي توارثه

المسلمون خلال القرون من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعهد أصحابه، والعقود الإسلامية كلها، بني أمية والعباس والعثمانيين والمماليك، لم يعرف أن امرأة واحدة خلال ١٣ قرنا كشفت رأسها أمام أجنبي لماذا؟ لأن الحجاب فريضة دينية فرضه الله تبارك وتعالى على نساء المسلمين، واضح هذا في القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع الأمة عليه، القرآن الكريم واضح في سورة النور (وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها، وليرضبن بخمرهن على جيوبهن) وجاء عن ابن عباس وعن عائشة وعن أنس وعن عدد من الصحابة وعن عدد من التابعين، أن ما ظهر منها الوجه والكفان، وأحيانا يقولون الكحل والخاتم، أما الزينة نفسها أو موضع الزينة، هناك طبعاً رأي آخر يجعل الوجه يجب تغطيته ولعلنا نناقشه فيما بعد، إنما الحد الأدنى أنه يجوز لها أن تكشف وجهها وكفيها وتغطي ما عدا ذلك، هذا نص القرآن، وجاء أيضاً في نص سورة الأحزاب (يا أيها النبي قل لآزواجك وبناته ونساء المؤمنين يذينن عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذنن) فهذه الآية البعض يأخذ منها أن المرأة تستر وجهها، ولكن جاء أيضاً عن بعض التابعين أن المرأة تستر وجهها، ولكن جاء أيضاً عن سعيد بن زبیر، أنها تغطي ما عدا الوجه والكفاف، وبذلك تتفق هذه الآية من سورة الأحزاب مع الآية من سورة النور، وكان هذا أمراً معروفاً لدى نساء المؤمنين طوال العصور كما قلت، أجمع فقهاء الأمة من كل المذاهب وكل الفرق سنة وشيعة وزيدية، وجميع فرق الأمة وطوابعها متتفقة على هذا الأمر، فكيف يقال إنها مجرد ظاهرة اجتماعية؟ لو كان ظاهرة اجتماعية كان ممكن تختلف بلد عن بلد، عصر عن عصر، ولكن الجميع قبل أن يدخل الاستعمار بلاد المسلمين ويفرض قيمه ومفاهيمه وقوانينه وأنظمته وتقاليده، ما عرف هذا في الحياة الإسلامية، إن امرأة تكشف رأسها، مجرد رأسها، المسألة الآن لم تعد الرأس، أصبحت الرؤوس والنحور والصدور والظهور والأثراء والسيقان.. الخ.

واضح أن فضيلة الشيخ القرضاوي لم يقدم دليلاً نصياً يويد ما يقول سواء من القرآن أو السنة النبوية المؤكدة. فقوله إن هذا هو حسب نص القرآن غير مؤيد من القرآن لأن النص ينص على الجبوب. ومن الملاحظ أن النص القرآني استعمل حرف الباء مع خمرهن وهو حرف استعانة. لم يقل النص فليضربن خمرهن وإنما بخمرهن. وإذا فسّرنا القرآن بالقرآن واستعننا بأية الوضوء التي تقول "وامسحوا برؤوسكم" نرى أن الباء أفادت الاستعانة بشيء خارجي وهو الماء للمسح.

أما الاستعانة بآراء صحابة وتابعين فهي استعانة بآجتهادات وليس بنصوص. وقد سبق أن أجمع الفقهاء على رأي وثبت خطأه فيما بعد كالإجماع على أن النطفة عبارة عن نقطة دم. وبخصوص أن الأمة قد توارثت ذات الملبوس عبر القرون فذلك غير دقيق. اختلف الذي في بلاد الهند المسلمة عن الذي في أفريقيا وعنده في بلاد عربية. حتى أن البلاد التي استعملت غطاء الرأس لم تكن منتفقة على نمط موحد، والتشديد الموجود حالياً بخصوص الغطاء المحكم تماماً لم يكن ضمن إجماع.

فضلاً عن أن التشريع حول النساء محصور في القرآن الكريم فقط وذلك حسب الآية الموجهة للرسول صلى الله عليه وسلم "ويسألكن في النساء قل الله يفتئكم فيهن وما يتلى عليكم في يتامى النساء ..." (النساء، ١٢٧). وبهذا تكون المرجعية الوحيدة في الفتوى حول النساء هي القرآن الكريم.

أهداف اللباس

يهدف اللباس إلى تحقيق ثلاثة أهداف وهي:

أولاً: وقاية الجسم من تقلبات الطقس وخاصة الحر والبرد والغبار والرطوبة والجفاف. وهذا أمر لا يحتاج إلى تفسير أو تفصيل، إنما هناك الملاحظة التالية: إذا كان الإسلام يعلم على وقاية الجسد الإنساني من هذه التقلبات، فهو بالتأكيد يبحث

على تطوير اللباس المناسب لمختلف ظروف الجو، على أن تلتزم مختلف طرائزه بحد أدنى من التغطية. فلا يمكن تخيل الإسلام حاثاً على لبس الصوف أيام القيظ أو الحرير الناعم أيام البرد القارس، أو متخللاً في أمور كهذه. إنما على المسلمين تطوير الملابس التي تناسب فعلاً مع الظروف المناخية. وعليه لا أظن أنه من الحكمة الإسلامية أن يكون اللباس بطريقة تؤدي إلى نتيجة غير حكمة الوقاية. معنى أن الحكمة من اللباس هي راحة الجسم وليس عقابه.

يقر البعض أن اللباس المتعارف عليه الآن على أنه شرعي يسبب بعض الضيق والمشقة للنساء خاصة في الأجواء الحارة، ويطالبون المرأة بالصبر على ذلك لأن الله قد كتبه عليها. فضلاً عن أنه من الصعب جداً القبول بأن هذا اللباس هو الذي طلبه الإسلام، ولا يعقل أن يكون التشريع قد جاء ليعسر على المسلمات لا لييسر. هناك آية تقول "وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس، فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير" (الحج، ٧٨).

ثانياً: الستر: يستر اللباس جسد الإنسان وبخفي عوراته ويكسبه مظهراً يدعو إلى�احترامه. والستر وارد خلقاً حيث قال تعالى: "يا بني آدم قد أنزلنا عليك لباساً يواري سوانحكم وريشاً ولباس التقوى ذلك خير، ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون" (الأعراف، ٢٦). هذه هي حكمة الله التي أودعها في جسد الإنسان وأهله بطريقة تستتر معها العورات. وقد أهل الإنسان خلقاً لأن يعمل على توريءة عورته فيما إذا بانت إذ قال سبحانه: "فَدَلَاهَا بِغُرُورٍ فَلَمَا ذَاقَ الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سوانحُهُمَا وَطَفَقَا يُخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ..." (الأعراف، ٢٢). كان رد الفعل الطبيعي لكل من آدم وحواء بمجرد ظهور سوانحهما أن يدارا إلى التورية بما تيسر لهما من إمكانيات. ولهذا فإن الكشف عن السوأة عبارة عن عمل من أعمال

الشيطان وهو عمل الفتتان وليس عمل أناس عاقلين أو ملتحمين بما خلق الله وأهله له. فيقول تعالى: "يا بني آدم لا يفتنكم الشيطان كما أخرج أبوكم من الجنة ينزع عنهم لباسهما ليريهما سوأتهما..." (الأعراف، ٢٧).

فضلاً عن التأهيل الطبيعي، تأهل الإنسان من خلال السعي إلى ارتداء الملابس للمحافظة على جسمه. وللتاكيد أقرَّ أمر الله النساء بضرب الخمر على الجيوب. ونكمِّل الصورة بلباس التقوى الذي يشكل مجساً نحو ما يرضي الله وما يغضبه.

ثالثاً: الجمال: من شأن اللباس أن يضفي الجمال على الجسد الإنساني ويجعل الإنسان صاحب هيئة جميلة، والإسلام يحرص على جمال الهيئة وعلى أن تكون نفس المسلم جميلة تقدر الجمال وتحبه. وقد حضنا الله سبحانه في آيات كثيرة على التعقل والتفكير في آيات الله من سماوات ونجوم وحيوانات وجباراً وفيما تتميز به من دقة الخلق والإتقان والجمال. فمثلاً قال سبحانه: "والأنعام خلقها لكم فيما فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون" * ولكن فيها جمال حين تربحون وحين تسرحون * وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس إن ربكم لرؤوف رحيم * والخيل والبغال والحمير لتركيبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون (النحل، ٨-٥).

من الصعب أن نجد من يرى جمالاً في الجسد الإنساني المعرى، وأنتوقع أنه إذا تمت أبحاث علمية أن نجد أن الناس كأفراد يرون في جسد الحيوان كالأسد أو الطاووس جمالاً أكثر مما يجدونه في جسد الإنسان المعرى. الإنسان المعرى هو ذلك البشر الطبيعي الذي لم يضيف عليه الإبداع الإنساني الذي أودع فيه أي لمسات إضافية. وهو وبالتالي يخلو من البعد الإنساني الذي من المفترض أن يتميز به الإنسان عن الحيوان، ويمثل تعطيلاً للعقل الإنساني الذي يعتبر سر الأنسنة.

غياب البعد الإنساني هو ذاته غياب الذات الإنسانية، مما يعني غياب الاحترام للذات وللآخرين. الجسد المعرى يخرج الإنسان عن دائرة الاحترام ليتحول إلى ما يشبه الحيوان، ومن شأنه أن يعزز النظرة الشهوانية. العري يلفت النظر الشهوانى لأنّه يشكل مزيداً من المساحة التي تنير الشهوة، وربما يكون العري الجنسي أشد لفتاً للنظرة الشهوانية من العري الكامل. العري الكامل يدفع بالمتعرى نحو الاستئثار كما حصل مع آم وحواء، أما العري الجنسي فقد تتلذذ صاحبته في استقطاب نظرات الآخرين ومغازلاتهم. يحول هذا اهتمام الإنسان بالإنسانية إلى اهتمام محصور بالناحية الجسمانية الجنسية، وهذا ما من شأنه تحويل التعامل بين الناس من تعامل إنساني إلى تعامل يقوم على الجذور الحيوانية.

في الجسد الإنساني ما يثير الشهوة المتبادلة بين الذكور والإثاث، فإذا تم نزع ثياب وكشف المزيد من الأعضاء فإن درجة الإثارة ترتفع وتحتد. إن في ذلك إغراء يتغذى على البعد التعاوني والاحترام المتبادل. والإغراء اعتداء على الحرية الذاتية وعلى حرية الآخرين لأنّه يؤدي إلى عبودية الفرد لجسده وإلى إشارة الآخرين جنسياً بطريقة قد لا يستطيعون السيطرة عليها أو إخماد اعتمالها. وقد كانت المرأة أشد الخاسرين من الاتجاه الإغرائي لأنّها أصبحت تستخدم كجسد يمكن أن يجذب الزبائن والمشترين والمستثمرين. لقد ركزت القوى الاقتصادية والاجتماعية الطامعة على الناحية الإغرائية في جسد المرأة وحولتها إلى أداة تستخدم لكسب المال والنفوذ، وحولت عدداً كبيراً من النساء إلى عاهرات وداعرات وبائعات هوى أو باحثات عن متعة بعيداً عن أجواء الأسرة والمحبة العائلية. في هذا اعتداء على المرأة وحريتها واعتداء على الرجل والمجتمع لما ينجم عنه من تدمير للروابط الاجتماعية والتماسك الأخلاقي والتعاطف والتراحم وتتاغم المشاعر الإنسانية وتبادل النبل والحب والوجданية.

من الناحية الأخلاقية لا يجوز أن يقوم طرف بإغراء الطرف الآخر ويتمتع عنه جنسياً. هذا اعتداء صارخ على حرية الآخرين. وربما هذا ما يفسر الاتجاه الغربي في فلسفة اللباس. فتزداد المساحة المكشوفة من جسد المرأة في البلاد الغربية تناسب طردياً مع درجة الإباحة الجنسية فيها. الإغراء يتطلب افتتاحاً جنسياً وإلا وقع المجتمع في أزمة جنسية تؤدي إلى اختناقات واحتقانات تسسيطر على تفكير الأفراد وت Kelvin بالتالي الفرد والمجتمع وتحول بينهما وبين إحرار التقدم في مختلف المجالات. العفة تتطلب الستر، والإباحة تتطلب الإثارة التي يواكبها نوع من العري. ولهذا بقي الغرب من الناحية المنطقية ضمن قواعد أخلاقية (رذائلية) متناسبة مع الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية التي تطورت لديه عبر الزمن. أي أنه في تبنيه للإغراء الصادر عن المرأة والإباحة الجنسية بقي منسجماً ولم يدخل في تناقضات قيمية حادة.

هذا على عكس مجتمعات كثيرة بخاصة في الدول العربية والإسلامية التي أخذت باللباس الغربي، أو بالثقافة الغربية من خلال مختلف وسائل الإعلام، ولم تأخذ بالإباحة الجنسية. لا هي طورت قيمها الإسلامية لتكون سيدة في مجتمعاتها، ولا هي أخذت القيم الغربية بطرفها الإغرائي والإباحي. وهذا ما أدى إلى مازق نفسية لدى الشباب الذين يرون الإغراء ينهش أجسادهم ويسطير على تفكيرهم دون أن تكون لديهم فرصة التفريح. هذه مجتمعات جنت على أبنائها وجعلتهم عبوداً للجنس الخارج عن متناول اليد وغير قادرين على التعامل مع المرأة بشكل سوي. وجنت أيضاً على شبابها الذي لم يحصلن على فرص التطوير الإنساني للمشاركة في أعمال المجتمع، وتهن في بحر مواكبة "المواضيع" الغربية دون تفكير في إنسانيتهن وأدوارهن في الحياة العامة. ومن الملاحظ لدى أغلب الدارسين في الغرب أن بنات العرب أكثر انشداداً للصرعات "الغربيّة" من بنات أهل الغرب وأسرع في تبنيها. وقد لاحظت أنا شخصياً كما لاحظ غيري أن بعض الفتيات في

جامعاتنا يبالغن في آخر ما توصل إليه الغرب من زينة بحيث أن الواحدة منها لا تبدو كفتاة جامعية وإنما فتاة شيء آخر. وقد أدى هذه المازق إلى مازق أخرى لنقل خطورة، وهي انسحاب عدد كبير من الشباب والشابات من الحياة العامة بشكل واضح نتيجة الصراع الداخلي الذي يعتدل في صدورهم والتزاحم عن تناقض داخلي بين ما ورثوا من قيم وبين ما يرونها على أرض الواقع. وهذه أزمة حاصلة لا محالة حتى لو كان واقع الظهور العام ما زال تلذدياً وذلك بسبب الغزو الفكري والثقافي الذي يجتاح بلادنا.

لا غرابة إنّ هذا أن يسقط العديد من أبناء مجتمعنا العربي والإسلامية أمام الإغراءات الجنسية. فشل العديد من أبنائنا في دراساتهم في العالم الغربي، والكثير من قياداتنا السياسية والاجتماعية والثقافية سقطوا أمام هذه الإغراءات وتحولوا إلى أدوات للرنبلة والتبعية لأجهزة المخابرات والمؤسسات السياسية. لم يكسب العربي صلابة النفس والقوة في مواجهة الإغراء لأن تربته متهاوية أصلاً وقدرته على التكيف ومواجهة أحطر الغزو ضعيفة جداً. إنه غير معد للمواجهة وأغلب قياداته متهاوية أصلاً وغير قادرة على صون نفسها.

يبدو أن رد المسلمين على الغزو كان بتكتيف التدقير على مسائل الملابس والزينة والجمال مما أدى إلى مزيد من تعقيد الأزمة. بدل التركيز على القواعد الإسلامية بدون تشنجات، ظن البعض أن المزيد من الاحتراس سيوقف تأثيرات الحضارة الغربية. لكن العكس هو الذي حصل، وأصبح الشباب أكثر ضعفاً أو أكثر انزواءً. على أية حال هذه مسألة بحاجة إلى بحث وتدقيق.

لا شك أن هناك ميلاً طبيعياً بين الذكر والأنثى، وهو ما تم توضيحه في الفصل الأول. هكذا خلق الله الكائنات الحية، أي أن الذكر والأنثى يبحثان دائماً عن بعضهما البعض ولا يستطيعان البقاء فرادى. سواء كان هناك عري أو نصف عري أو لباس أو ملحف تنطوي النساء لا يمكن أن يبقى الذكر بعيداً عن الأنثى لو

الأنثى عن الذكر، ولا مفر من أن الشهوة ستبقى قائمة وهي أمر طبيعي لا يستطيع تجاوزه ومن الخطأ أن نحاول تجاوزه أو إغفال دوره في صياغة السلوك.

إذن ما هي فائدة الستر الذي يضيقه اللباس الإسلامي من هذه الزاوية؟

حقيقة أن اللباس لا يلغى ما هو طبيعي لكنه يخفف من حدة الإثارة ويبقيها ضمن الحدود التي تمكن المرأة من السيطرة عليها وتنظيمها. فالإسلام يقر بالطاقة الجنسية ويأمر بالزواج، لكنه يطلب من المسلم ألا يكون عبداً لشهوته، وألا يكون أداة لإثارة شهوات الآخرين أو الآخريات. اللباس يوفر المظهر الجمالي للإنسان دون إغراء، وهو عنصر يولد المزيد من الاحترام تجاه الطرف المقابل. فضلاً عن أن الإسلام يقدر الناحية العملية في اللباس بحيث تراعي ظروف العمل وظروف المناخ، لكنه في كل الأحوال لباس لا يتجاوز ما أمر الله ستره وهي الجيوب. هذا إلا إذا رأى الناس أن عادتهم وتقاليدهم تأمر بالتجاوز صعوباً، أي بتغطية ما يزيد على الجيوب. وبودي، بل أنتي أنتي بأدلة قاطعة على عكس هذا، ورأيي منفتح أمام التغيير إذا كان هناك الدليل. لم أجده في بحثي ما يشير إلى أن الإسلام أمر بنات ونساء المسلمين بتغطية أي شيء بنص واضح غير الجيوب.

الزينة

تشكل قضية زينة المرأة محوراً أساسياً من محاور هموم المسلمين اليوم جنباً إلى جنب مع محور اللباس. كثيرون من القضايا المهمة والجوهرية تم تجاوزها أو تناسيتها من قبل المسلمين، لكن مسألة زينة المرأة بقيت هماً إسلامياً كبيراً يستهلك الجهد والوقت ويولد الآراء والاجتهادات علماً أنها مسألة لا تحظى بحيز كبير في القرآن الكريم. وإذا قارنا بين حيزها والحيز الذي أخذته العلم والتفكير والتعقل نجد أن حيزها متواضع جداً ويسقط، لكنها على الرغم من ذلك تستحوذ على جزء لا بأس به من اهتمام المسلمين يصعب على العلم والتبرير أن يستحوذ علىه.

ورد في كتاب الله عز وجل "وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها" (النور، ٣١). وورد أيضاً: "يا أيها الذين آمنوا خذوا زينتكم عند كل مسجد" (الأعراف، ٣١). من الملاحظ أن مسألة حفظ الفروج سواء للذكور أو للإناث أخذت بعدها كبراً في القرآن الكريم ووردت بشأنها آيات كثيرة. لكن مسألة الزينة لم تحظى بعدد من الآيات تبيّن أبعادها وما يحل منها وما يحرم. هناك آية في سورة الزخرف تقول: "أو من ينشؤا في الحليّة وهو في الخصام غير مبين" (الزخرف، ١٨). وهي تشير أن الأنثى قد نشئت على لبس الحليّة، أي أنها فطرت على ذلك. وهناك آيات تؤكد ضرورة الزينة، وتشير إلى أن الله خلق الحليّة من أجل أن تلبس. قال تعالى: "قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطبيبات من الرزق، قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة، كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون" (الأعراف، ٣٢). وقال: "وما نرآ لكم في الأرض مختلفاً ألوانه، إن في ذلك لآية لقوم يذكرون" وهو الذي سخر لكم البحر لتأكلوا منه لحما طرياً و تستخرجوها منه حلية تلبسونها و ترى الفلك مواخر فيه ولتبغوا من فضله ولعلكم تشكرن" (النحل، ١٤-١٣). وقال أيضاً: "ولقد جعلنا في السماء بروجاً وزيناها للناظرين" (الحجر، ١٦). وقال: "وما يستوي للبرهان هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحم طرياً و تستخرجون حلية تلبسونها و ترى الفلك فيه مواخر لتبغوا من فضله ولعلكم تشكرن" (فاطر، ١٢).

نستنتج من الآيات أعلاه:

- أن الزينة عبارة عن نعمة من نعم الله التي أسبغها على عباده. خلق الله الحليّة للبسها الناس ويتزينوا بها. خلق الكون بزينة عظيمة لكي يرتاح لها الإنسان. وقد سبق أن تمت الإشارة إلى بعض خلق الله مثل الجمال والحمير لكون مصدر جمال يبعث الراحة في النفس الإنسانية.

٢- الزينة أمر طيب وحلال ويستكر الله سبحانه تحريمها. إنها شيء من متاع الحياة الدنيا الطيب والذي يحل لل المسلمين. ليس هذا فحسب بل أمر الله المسلمين رجالاً ونساء بأن يتزينوا عند الذهاب إلى المساجد. وبما أن المسلمين يؤمرون المساجد باستمرار فإن عليهم أن تبقى هيأتهم جميلة.

٣- اختص الله سبحانه بالإثاث بالطبيعة فتشئ على ذلك. لكن هذا لا يمنع الرجال من التزيين. ويبدو أن اللغة تؤيد ذلك من حيث أن كلمة حلي تعني كل ما حلبت به امرأة أو سيفاً^(٥٢).

٤- لا يوجد في هذه الآيات إشارة إلى أن الزينة باطنة ولا يجوز أن تظهر على الملا. العكس هو الصحيح الزينة تبعث الراحة في النفس الإنسانية والنااظرين إليها.

أما بخصوص الآية "... ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها" فختلف حولها الاجتهادات. هناك عدد من المفسرين اعتبروا أن الزينة هذه تتحصر فقط في وجه وكفي المرأة مثل الزمخشري، ابن العربي، الخازن، أبو حيان، للبغوي، القرطبي وأبو السعود وغيرهم. ويبدو لي أن هناك شبه اتفاق على هذا الرأي. لكن لماذا هذا الاتفاق وعلى ماذا يستندون؟ حقيقة لم أفهم لماذا. لكن ظني أنهم استندوا على التقليد وأثروا أن يتمشوا معه، وأنهم وضعوا في أذهانهم الحديث الضعيف الذي سبق أن أشرت إليه وهو أنه لا يظهر من المرأة بعد حيضها إلا وجهها وكفافها.

هناك بعض الإضافات إلى هذا الاتفاق أذكر منها على سبيل المثال رأي البيجاني الذي يقول إنه إن كان المراد بالزينة الموضع فإنه يستثنى ما يصعب على المرأة أن تغطيه من أطراف بدنها^(٥٣). أما الشريف فيضيف الجمال إلى الوجه حيث يقول ابن رسول الله عليه السلام قال: "خير النساء أحسنهن وجوهاً وأرخصهن مهوراً"^(٥٤). أما سعيد بن جبير فيقول إن الزينة تشمل الثياب والوجه،

والأوزاعي يقول إنها الكحل والسواك والخضاب إلى نصف الساق^(٥٥). يقول الرازي "إنها الأصباغ كالكحل والخضاب بالوسمة (نبات عشبي للصباغ يخضب بورقة الشعر الأسود) في حاجبيها والغمرة (الزعفران) في خديها والحناء في كفيها وقدميها". أما الطبرى فتحث عن الكحل والخواتم والسوار والخضاب^(٥٦). ويقول آخرون إن النقاب يشمل هذه الزينة لأنه كان نمطاً من أنماط الرفاء والتجميل عند بعض النساء^(٥٧).

هناك من يرى أن بعض الزينة عبارة عن واجب شرعى. "عن الأشعري قال: دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فرأينها سيدة الهيئة، فدخل النبي فذكرن ذلك له. فلقيه فقال: يا عثمان ألم لك في أسوة .. فأنتهم المرأة بعد ذلك عطرة كأنها عروس فقلن لها: مه (كلمة تعجب) قالت: أصابنا ما أصاب الناس^(٥٨). ويروى ابن عباس "أن امرأة ألت النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن مختصة فلم يبايعها حتى اختضبت^(٥٩)". وعن عائشة قالت: إن امرأة مدت يدها إلى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب فقبض يده فقلت: يا رسول الله، مددت يدي إليك بكتاب فلم تأخذته، فقال: إني لم أدر يد امرأة هي أو رجل. قالت: بل يد امرأة قال: "لو كنت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء"^(٦٠). وعن عائشة أيضاً: "كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة فمضمد جياهنا بالسک (العصبة) المطيب عند الإحرام، فإذا عرفت إحدانا سال على وجهها، فيراه النبي فلا ينهاها^(٦١)". ويروى البخاري أن سبعة الإسلامية توفى عنها زوجها وهي حامل فلم تتشب (لم ثلثت) أن وضع حملها بعد وفاته، فلما تعلت من نفاسها تزييت للخطاب^(٦٢). وروي أن أمّا هريرة قال على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم: "طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه^(٦٣)". (لكن هذا الحديث يصطدم بالروايات أعلىاته حيث أن للطيب والزعفران روائح ظاهرة طيبة. فلین الصحيح؟) وورد في فتح الباري:

"الرجال لا يطيبون في الوجه، والنساء يتطيبين في وجوههن ويترین فيهن" (١٤).
هذا إن صحت الروايات عن رسول الله عليه السلام.

هناك أقوال بخصوص الصلاة مثل قول زينب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً" (١٥). وقول أبي هريرة عن الرسول: "أليما امرأ أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة" (١٦). وعنده أنه قال: "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن نقلات" (المراد لا يكن متطيبات) (١٧).

يقول الشيخ أبو شقة إن الخضاب في البددين من الزينة الظاهرة، وكذلك الكحل في العينين وشيء من الطيب في الخدين، وللمرأة أن تتزين بالصفرة والخلوق (طيب مخلوط بالزعفران) والزعفران. وهو يرى أن على المرأة في تزيينها أن تتجنب الفتنة. ويضيف أن تزيين المرأة عبارة عن جزء من الفطرة مستنداً على قوله تعالى: "أو من ينشأ في الحلية" والإسلام دين الفطرة. ويستنتج أن الزينة أمر مندوبٍ (١٨). لكن المشكلة في هذا الاستنتاج أن الفطرة لا يمكن أن تقع ضمن المندوب وهي فوق الواجب لأنها حتمية لا مفر منها. الفطرة كما الأكل. نحن لسنا بحاجة إلى أمر إلهي كي نأكل لأنّه خلقنا نأكل، وذلك فوق الواجب، وبالتالي فإنه لا مفر من حب المرأة للحلية ولا يجوز منعها مع ضرورة التنظيم حتى لا ينقلب السلوك إلى تبرج.

يرى القفال أن تحديد ما يكشف وما لا يكشف يتمشى مع العادة الجارية للناس، وأن الناس أمرموا بستر ما لا تدعه الضرورة إلى كشفه، والرخصة تتمشى مع ما اعتاد الناس عليه. وقد اتفق الناس على أن كشف الوجه والكفاف ضروري وأنهما ليسا بعورة (١٩). يبدو هذا الرأي عملياً ويخلو من مسائل التزمت والتدقيق في كل صغيرة وكبيرة من جسد المرأة. فالعادة والضرورة تلعبان دوراً كبيراً في

تحديد لباس الناس وزينتهم سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً، لكن من الناحية الإسلامية، لا بد من الالتزام بالحد الأدنى من اللباس ويزينة لا تصل حد التبرج.

على أية حال، أنا لا أعلم بالضبط معنى قول الله سبحانه "ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها،" ولم تتولد لدي فناعة بأي من الاجتهادات التي اطلعت عليها. صحيح أن هناك شبه اتفاق في فهم المفسرين للآية، لكن يبقى ضمن حدود الاجتهاد ولا يستند على نص واضح وارد في القرآن أو في السنة. هذا فضلاً عن أن الاجتهاد هو ابن الزمان والمكان ولا ينسحب بالضرورة على كل زمان ومكان. الاجتهاد مقيد بالحدود المعرفية للشخص والتي هي الحدود المعرفية لظروفه الزمانية والمكانية، ومن المحتمل أن يغير صاحب اجتهاد معين اجتهاده إذا عاش في ظروف مغايرة لظروفه الأولى. وهذا الإجماع أيضاً. قد يجمع العلماء على رأي معين، لكن إجماعهم قد لا يصبح صالحاً مع تغير ظروف الزمان والمكان فيحل محله إجماع آخر. المستوى المعرفي والعادات والتقاليد والأجراء السياسية والاقتصادية جميعها تؤثر في تشكيل الرأي والتعبير عنه. والإجماع ليس في مرتبة النص ولا يشكل قاعدة إسلامية مطلقة كما يشكل النص. والأمة لا تجمع على ضلاله ضمن ظروف زمانها ومكانها، وهي دائماً جاهزة لتطوير ذاتها تبعاً لتصاعد حضيرتها المعرفية عبر الزمان والمكان، ولهذا من الممكن أن يكون إجماع اليوم مختلفاً عن إجماع الغد، وإجماع الغد مختلفاً عن إجماع بعد غد.

إذا حاولنا فهم النص حول الزينة، لا بد من دراسته في ضوء آيات أخرى واردة في القرآن الكريم. أمر الله المسلمين أن يأخذوا زينتهم عند كل مسجد وأشار إلينا أن الإناث ينشأن بالفطرة على الخلية. يقول بعض المسلمين إن الزينة المطلوبة للمسجد مقتصرة على الرجال دون النساء، لكن في هذا ما يلسو عنق النص ويحاول زرع التخصيص في الآية على الرغم من عدم وروده. تخاطب الآية الرجال والنساء على حد سواء، وأن على المرأة أن ترتدي ثياباً نظيفة وأنثقة مثلاً

على الرجل، وعليها أن تكون ذات هيئة جميلة كما هو على الرجل. ومثلاً يجب ألا تتبع من الرجل رائحة كريهة، فإنه يجب ألا تتبع من المرأة رائحة مشابهة. فضلاً عن أن الذين يقصرون الزينة على الرجل يقللون حقيقة الفطرة الإلهية التي نشئت الإناث عليها.

أظن أن ما يمكن أن يساعد على فهم النص هو التمييز ما بين الجمال والإغراء، وهو ما يمكن أن يشكل الحد الفاصل بين الحال والحرام، وبين ما هو مقبول إسلامياً وما هو غير مقبول. الجمال مطلوب إسلامياً والإغراء مرفوض.

الجمال يبعث في النفس الراحة والهدوء ويرهف الحس. إنه ينادي خلجان النفس الإنسانية ويسمو بها فضيلة وأخلاقاً. أما الإغراء فيبعث في النفس الشهوة والرغبة في التحرش ويحفز الشهوانية ويدفع باتجاه النزوات التي من الممكن أن تنتهي بارتكاب الفاحشة. إنه يتثير الشهوة على حساب العقل ويبوّر الأعصاب ويدنو بالأخلاق. الجمال قيمة إلهية عظيمة منها الله لعباده حتى تهون عليهم مشاق الحياة ومصاعبها، والإغراء غير المنضبط طبيعياً عمل شيطاني شرير يخرب المجتمع ويجعل الحياة أكثر قسوة. خلق الله الجمال بارزاً وأودع الإغراء طبيعياً خفياً، ومن المهم أن يتلزم مجتمع المسلمين بالحكمة الإلهية التي تساعد بالتأكد في التمييز بين الخبيث والطيب. هناك بالتأكيد من يرفض هذا ويخلط ما بين الجمال والإغراء. عل في هذا ما على المسلمين تحليله ونقاشه والبناء عليه. إنه من السهل أن يرفض المرء كل أشكال الزينة وأن يعتبر التجمل والجمال عمليين من أعمال الشيطان ويحرمهما ويضع قوانين صارمة تحكم سلوك المرأة المسلمة. وعلى الرغم من أن رفضاً كهذا يريح المرأة من التفكير في الأمر وإجهاد النفس في البحث فيه إلا أنه يأتي بالوبال والدمار على المسلمين وعلى الأمة ككل. إنه يدفع المرأة إلى ركن محصور تفقد فيه قدرتها الإبداعية والأخلاقية ويتحولها إلى مجرد صنم يتلقى

الأوامر والنواهي، وفي هذا ما يدفع الأمة نحو الخنوع والتقوّع والتسليم بمقاصدهم خارجة عن الفهم الإنساني والاستيعاب العقلي.

يقول بعض الكتاب أن على المرأة الجميلة جداً أن تغطي وجهها. وكان هناك تشريع إسلامي خاص بالجميلات وأخر خاص بغير الجميلات. لا أدرى من أين يأتون بمثل هذه الأحكام، على الرغم من أنه وارد في السير ما يصف جمال نساء النبي. فمثلاً وصفت جويرية بنت الحارث بأنها كانت حلوة ملحة وكانت تأخذ بنفس كل من رآها^(٧١). ووصفت زينب بأنها كانت من أجمل فتيات قريش وأنها كانت تفخر بجمالها^(٧٢). وقد وصف أيضاً جمال صفيه وماريا القبطية ولم يأتها كأنها سباء الدين وثالثة بأنها بيضاء موسومة الدين^(٧٣).

تفقد الأمة ضمن هذا النهج حيويتها وقدرتها على المبادرة والتعامل مع مختلف المتغيرات وتبقى أمة مستكينة تبعية تدوسها الأمم وتطحّنها مصائب الدهر. حصار المرأة بكم هائل من الأوامر والنواهي ليس بالأمر البهين أو البسيط، إنه ينعكس على أجواء البيت وعلى الرجل وعلى أداء الناس في أعمالهم المختلفة. إذ لا يمكن فعل ما يتعرض له جزء من المجتمع أو فئة معينة عن باقي المجتمع، أو اعتباره نزوة وتنتهي. المرأة المحاصرة هي امرأة مهووسة بفعل كابوس الأوامر والنواهي والذي تخشى أن تخرج عليه أو أن تشد عنه، وهي بالتأكيد غير قادرة على تربية الأطفال أو إقامة أجواء مريحة من الحب والحنان داخل البيت.

إذا كانا كمسلمين معنيين بمسألة الزينة وعلاقتها بالظهور العام للمرأة فإنه من الواجب التقيد بما ورد في القرآن الكريم من آيات، ذلك حتى لا يضع إنسان نفسه مكان الذات الإلهية، وحتى لا تتحول الروايات المتناقلة والمتوارثة إلى قرآن بشري يحل محل القرآن الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. وبناء على ما أقرأ في القرآن من حدود لرأى ضرورة البحث في قضيتي اللباس والزينة ما بين

الحد الأدنى المطلوب من اللباس والذي يشمل تغطية الجيوب وبين التبرج. أمر سبحانه بتغطية الجيوب ونهى عن التبرج لأنه من الخيلاء وفيه إغراء، ومن المفروض أن يبتغى المسلمون ما بين هذين الحدين سبيلاً. وفي ابتغائهم هذا من الضروري التمييز بين الشرع والتقليد. لا يجوز إطلاقاً اعتبار ما يحرمه التقليد على أنه تحريم شرعي، ولا يجوز لي ذراع الشرع لكي يتناسب مع التقليد. فمن أراد أن يحرم شيئاً لأن عاداته تحرمها فهذا شأنه، لكنه ليس من شأنه أن يجعل عاداته ديناً للناس. ومن المهم أن يفصل الشارع ما بين الزينة التي تعنى موقع جسدية وبين زينة خارجية. فهل قصدت الآية الواقع أم المظهر الخارجي؟ لم أجده إجابة شافية عن هذا السؤال، لكنني أرجح أن تتعلق الزينة بالجسد الإنساني أو بذات الشيء، وأن يتعلق التبرج بالإسراف بالزينة الخارجية أو ما يحيط في الزينة الخارجية. وتعتبر بعض عادات الجاهلية مثل التوشم والتتمص ورفع شعر الرأس على هيئة البرج كما كان يحصل في الجاهلية دروباً من الإسراف؟

الآثار العامة لقضتي اللباس والزينة

تعكس قضيتا اللباس والزينة على الحياة العامة ومشاركة المرأة في النشاطات المختلفة. إنها قضيتان على علاقة مباشرة بالأدوار التي يمكن أن تمارسها المرأة على مختلف الصعد الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، وذلك من النواحي التالية:

أولاً: الشكل والمضمون. قضيتا اللباس والزينة عبارة عن قضيتى شكل وأولاً وعبران بصورة غير مباشرة عن مضمون. إنها تختصان بالشكل الخارجي للمرأة ولا تختصان مباشرة بجوهر المرأة كإنسان. بالطبع لا يمكن إقامة فصل حدي بين الشكل والمضمون إلا أن تميزهما واضح ولا يمكن الخلط بينهما. ولأنهما ذاتاً شكل وتحظيان بتركيز كبير من قبل المهتمين فإنهما يستحوذان على جزء كبير من التفكير والاشغال، ويحظيان بتركيز يطغى على المضمون بحيث يصبح

الاهتمام بما تلبس المرأة وبما تضع من حلبي أكبر من الاهتمام بها كإنسان. ما تلبسه المرأة في هذا الوضع أهم مما تحمله من كتب وما تضعه من حلبي على صدرها أكثر شدا للانتباه من حديثها. وبالتالي يؤدي هذا إلى ضعف الاهتمام بالجواهر مما يضعف رغبة الإنسان في تطوير نفسه والرقي بذاته.

من الملاحظ في المجتمعات العربية خاصة أن أحاديث الناس بصورة عامة تتعلق بالكثير من الشكليات. وإذا تم الانتباه إلى أحاديث نساء حضرن مثلا حفلة عرس فإنه يلاحظ أن كثيرات منهن يتحدثن عن العروس بيسهاب من حيث الزينة وللباس، ويستمر الحديث والتعليق على مدى أيام. علما أنه لا جديد في العروس حيث تتم كل يوم زيارات كثيرة وفي أغلبها أحداث ومظاهر متكررة. يندر أن يتناول الحديث شخصية العروس وقدرتها على المبادرة ولباقيتها الاجتماعية وحكمتها. وهذا جزء من التربية المترکزة حول الشكل والتي تذهب بالمضمون وتحول دون بروزه كأمر مهم. وهذا معناه تدهور في التفكير وبدائنة في الاهتمامات، وأيضا التلهي بتفاصيل الأمور وصغارها. إنه يحول نظر المرأة عن دورها العام ويزرع فيها مشاعر الضعف والاستكانة إلى توافق الأمور.

ثانياً: الوسواس الجنسي. كثرة التعاليم والأوامر والنواهي حول الشكل تصنع الهواجس لدى المرأة وتجعلها تعيش في وسواس جنسي له علاقة مباشرة بما ربيت عليه، وهو أنها عبارة عن هدف جنسي لا تتفك الأعين المشتهية عن ملاحظته. يزرع فيها هلع الشكل وعيها جنسيا بكل حركة تقوم بها وبكل إيماءة يمكن أن تصدر عنها. إنها تجفل إذا كلمها رجل، وينتقل وجهها إلى اللون الأحمر إن اضطررت أن تسأله عن عنوان أو مكان. وهي تخجل أن تسأله مدرسها ولا تجرؤ على مناقشة أبيها أو أن تطالب بحقوقها. إنها لا تبتسم لأن أسنانها ستطهر، وتبعد عن الكلام حتى لا يرى الرجال شفتيها تتحركان، وعلى ذلك قس. لا يشمل هذا جميع النساء في بلادنا لكنه عبارة عن ظاهرة.

فهل يمكن لامرأة حاصلتها مثل هذه الترهات أن تشارك في الأعمال العامة؟ أم أنها ستتزوي في ركن مع نساء آخرات لا شأن لهن سوى إضاعة الوقت؟ يحرر الإسلام المرأة من كل هذه الوساوس والهواجم، ويقدر للمرأة دورها وانطلاقها نحو هذا الدور. إنه لا يبقيها أسيرة الهاجس الجنسي، ولا يقبل أن تتطور في مجتمع المسلمين أزمة من هذا القبيل. بل أن الإسلام ناقش مسائل الجنس علناً وبوضوح على اعتبار أنها حاجة طبيعية موجودة خلقاً في الإنسان. تحدث القرآن بصورة مباشرة عن هذه المسائل وكذلك السنة النبوية، وليس في ذلك ما يعيّب. لكن يبدو أن الإسلام ابتدىء بمتآزمين أسقطوا أزماتهم على الإسلام وصنعوا هواجم لدى الرجال والنساء مما أثر سلباً على مستوى النشاط العام لكل منهم.

فهل سينطلق المسلمون بتفكيرهم نحو الجوهر كي يتسمى البناء بخاصة بناء الأمة، أم سنبقى نتعي حظناً وننظر بحسرة ونحن نرى الأمم الأخرى تتقدم وتتحقق بنا صنوف الإذلال والهزائم؟ إننا نحاصر الإسلام بأفاقنا التقليدية المتوارثة ونسقط عليه مفاهيم نقلها الأبناء عن الآباء على مر القرون. إنها آفاق لا تتفق مع الآفاق الإسلامية ولا تفتح الأبواب أمام التقدم والبناء ومنافسة الأمم. وأحال تلك الآفاق قد تحولت لدى البعض إلى تلك الأصنام التي عبادتها قرون قد خلت فحل بها العذاب.

أغرقت الآفاق الضيقة المسلمين في كثير من التفصيات ودقائق الأمور متجاوزة بذلك التواميس التي فطر الله الناس عليها، فتحولت القيم الاجتماعية إلى دين يحاول البعض أن يجدوا لها مبررات إسلامية. وفي هذا اعتداء على خلق الله وعلى التكليف الذي أكده على الإنسان بذكره وأنثاه. خلقنا الله أصحاب قدرة على الاختيار والسعى وأودع فينا أمانة التراحم والحب المتبادل وطلب منا العمل على بناء الأمة وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنني أرى في اهتمامات المسلمين النسوية ما يبعدها عن المبادئ الجوهرية المتصلة بالحق والباطل

وبالتكليف وما يضعفنا أمام أنفسنا وأمام الآخرين. كثير مما نشهب فيه بحول قدراتنا الذهنية والجسدية عن جادة الإسلام ويذهب بنا منحى غير إسلامي.

الهوامش

- ١- رواه أحمد، سلسلة الأحاديث الصحيحة تحقيق ناصر الدين، رقم .٣٢٩.
- ٢- صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب رضاعة الكبير.
- ٣- عبد الحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج ٢، الكويت، دار القلم للنشر والتوزيع، ١٩٩٠، ص .٣١.
- ٤- صحيح البخاري، كتاب النكاح. وهو وارد في صحيح مسلم أيضاً.
- ٥- صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة.
- ٦- انظر صحيح البخاري، كتاب السلام، باب الغيرة.
- ٧- صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صوم عرفة.
- ٨- صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الكبر.
- ٩- صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب قرب النبي صلى الله عليه وسلم من الناس.
- ١٠- محمد بن سالم بن حسين الكرادي البيجاني، أستاذ المرأة، ص .٢١.
- ١١- عبد الحليم أبو شقة، م س، ج ٤، ص .٣١٣.
- ١٢- ناصر الدين الألباني، حجب المرأة المسلمة، ص .٢٤-٢٥.
- ١٣- تفسير الجلالين، كمثال على ذلك.
- ١٤- أبو شقة، م س، ج ٤، ص .٣١٥.
- ١٥- فتاوى ابن تيمية، جامع الفتاوى، مجلد ١٥، ص .٣٧٢.

- .٩٤ - الإمام مالك، المدونة الكبرى، ج ١، ص .٩٤.
- .٦٠٤ - ابن قدامة، المقنى، ج ١، ص .٦٠٤.
- .٣٧٣ - ابن تيمية، م س، ص .٣٧٣.
- .٢٥٨-٣٢٥٩ - شرح فتح القدير، ج ١، ص .٢٥٩-٣٢٥٨.
- .٣٦ - يورد أبو شقة معاني أكثر من هذه القائمة، م س، ج ٤، ص .٣٦.
- .٢١ - الشريبي، السراج المنير.
- .٢٢ - الطبرى، الجامع.
- .٢٣ - الواحدى، الوجيز.
- .٢٤ - الزمخشري، الكشاف.
- .٢٥ - ابن عطية، المحرر الوجيز.
- .٢٦ - مالك بن أنس، الموطأ، كتاب الصلاة.
- .٣٤٥٦ - سنن أبي داود، كتاب اللباس، حديث رقم .٣٤٥٦.
- .٢٨ - ابن الجوزي، زاد المسير.
- .١٣٣-١٣٥ - عمار الطالبى، ابن باديس حياته وآثاره، ص ص .١٣٣-١٣٥.
- .٤٠ - أبو شقة، م س، ج ٤، ص .٤٠.
- .٣٤ - م س، ص .٣٤.
- .٣٢ - صحيح البخارى، كتاب المغازي. باب حدثنا قتيبة بن سعيد.
- .٣٣ - صحيح مسلم، كتاب الطلاق. باب انقضاء عدة المتوفى عنها.
- .٢٣٦ - ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٨، ص .٢٣٦.

- ٣٥ - سنن أبي داود، كتاب الجهاد، فضل قتال الروم، ج ٣، ص ٧.
- ٣٦ - صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى.
- ٣٧ - ابن قدامة، المقنى، ج ٨، ص ١٢٢.
- ٣٨ - صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب القرط للنساء.
- ٣٩ - م س، كتاب الوضوء، باب وضوء الرجل مع المرأة.
- ٤٠ - أبو شقة، م س، ج ٤، ص ٥٢.
- ٤١ - الكمال بن الهمام، شرح فتح القيدير، ج ١، ص ص ٢٥٨-٢٥٩.
- ٤٢ - م س، ص ص ٢٦٢-٢٦٣.
- ٤٣ - صحيح البخاري، كتاب المغازي، غزوة أحد.
- ٤٤ - م س، غزوة أحد.
- ٤٥ - صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال.
- ٤٦ - ابن تيمية، الفتلوبي. ج ١٩، ص ٢٣٥.
- ٤٧ - أبو شقة، م س، ج ٤، ص ٢٩.
- ٤٨ - القاضي ابن رشد، بداية المجتهد، ج ١، ص ٥٤.
- ٤٩ - مالك بن أنس، الموطأ، كتاب اللباس.
- ٥٠ - أبو شقة، م س، ج ٤، ص ١٤٧.
- ٥١ - م س، ج ٤، ص ٢٢٩.
- ٥٢ - أبو منصور الثعالبي، فقه اللغة وسر العربية، تحقيق مصطفى السقا والأبياري وشلبي، ص ٤١.

- .٥٣ - البيجاني، م س، ص ص .٣١-٣٠.
- .٥٤ - الشريفي، م س، ص .٣٥.
- .٥٥ - البيجاني، م س، ص .٣٠.
- .٥٦ - أبو شقة، م س، ج ٤، ص .٢٥٦.
- .٥٧ - م س، ص .٢٣٠.
- .٥٨ - الطبراني، مجمع الزوائد، كتاب النكاح، ج ٤، ص .٣٠١.
- .٥٩ - ناصر الدين الألباني، حجاب المرأة المسلمة، ص ص .٣٣-٣٢.
- .٦٠ - سنن النسائي، كتاب الزينة، رقم .٤٧١٢.
- .٦١ - سنن أبو داود، كتاب المناسب، رقم .١٦١٥.
- .٦٢ - صحيح البخاري، كتاب المغازي. باب حدثي عبد الله بن محمد.
- .٦٣ - سنن الترمذى، كتاب أبواب الاستذان، رقم .٢٢٣٨.
- .٦٤ - فتح الباري، ج ١٢، ص .٤٨٩.
- .٦٥ - صحيح مسلم، كتاب الصلاة. باب خروج النساء إلى المساجد.
- .٦٦ - صحيح مسلم، كتاب الصلاة. باب خروج النساء إلى المساجد.
- .٦٧ - سنن أبو داود، كتاب الصلاة، رقم .٥٢٩.
- .٦٨ - أبو شقة، م س، ص ص .٢٥٣-٢٥١.
- .٦٩ - الفخر الرازى، التفسير الكبير، ج ٢٣، ص ص .٢٠٦-٢٠٥.
- .٧٠ - عبد المتعال محمد الجبري، المرأة في التصور الإسلامي، ص .٢٥.
- .٧١ - سيرة ابن هشام، ص .١٨٩.

-٧٢ -أحمد الجبالي، أشهر النساء في التاريخ، المركز العربي الحديث، ص ص
١٥٩-١٥٥.

-٧٣ -أبو شقة، م س، ج ٤، ص ١٢٥.

الفصل الرابع

المرأة كيان محترم



تبين من الفصل الخاص بالخلق أن المرأة والرجل من ذات النفس ويمثلان طاقات إنسانية خلقة، وأن الاختلاف فيما بينهما هو في بعض التركيب الأحيائي الذي أفضى اختلافاً في تركيز الطاقة. ومن خلال الفصل الخاص بالتكليف، اتضح أن المرأة مكلفة كما الرجل ولا يتعامل الإسلام معها على أنها قاصرة أو عاجزة. أما في الفصل الثالث فتم شرح مسألة الظهور العام والمسلم به إسلامياً كجزء لا يتجرأ من حياة الإنسان على الأرض و كجزء من تكوينه الفطري سواء كان رجلاً أو امرأة. وتم شرح ما يتعلق باللباس والذي يتلزم بعدم الإغراء وقضية الزينة التي يجب ألا تصل إلى التبرج.

على الرغم من أن عدداً من المسلمين لن يوافقوا على ما ورد في هذا الكتاب، إلا أن التساؤلات الكبيرة ستأتي من غير المسلمين الذين يظنون أن المرأة في الإسلام غير محترمة، وأن الإسلام ينتقص حقوقها ويعاملها كمواطن من درجة أدنى من درجة الرجل والولد. وأكثر ما تأتي هذه التساؤلات حول تعدد الزوجات وحول الميراث والشهادة. فهل المرأة فعلاً عبارة عن كيان غير محترم؟ أم أن ذلك الانطباع متولد عن عدم فهم للطرح الإسلامي؟

تعدد الزوجات

يبارد المسلم فور الحديث عن تعدد الزوجات بالقول إن الإسلام يتبع تعدد الزوجات لغاية أربع. وغالباً ما يقدم دليلاً من القرآن ويثنو الآية بصورة منقوصة قائلاً: "فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثني وثلاث ورباع". إنه لا يثنو الآية من أولها ويفسرها حسب ما جرى عليه التقليد. ولا يقتصر هذا على الإنسان العادي بل يتعداه ليشمل عدداً من الكتاب والمفكرين المسلمين. فهم لا يكتبون الآية من أولها ولا يحاولون تدبرها، وينتهون في حكمهم بناء على تقاليد جرت أيام الصحابة وبناء على إجماع أئمة المسلمين.

في محاولتي لتدبر الآية الكريمة وجدت ما هو مختلف عن التقليد. تنص الآية: وإن خفتم ألا تقسروا في البشامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء متى وثلاث ورباع فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أذن ألا تعولوا * (النساء، ٣). وقد سبقتها آية أخرى تتعلق بالبشامى تنص: "واتوا بشامى أموالهم ولا تبتلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنما كان حوبا كبيرا * (النساء، ٢). وجدت أن آية التعدد من أكثر الآيات التشريعية تعقيداً وصعوبة على الفهم. وأوجه ذلك تتمثل فيما يلى:

أولاً: تشمل الآية على شرطين: أحدهما يجب توفره عند التفكير بالنكاح والمشمول بالنص وان خفتم ألا تقسروا في البشامى. "وثانيهما يجب توفره بعد استتاب الرأي على النكاح والمشمول بالنص " وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة. "إذا توفر الشرط الأول فالنتيجة مشمولة بالنص " فانكحوا ما طاب لكم من النساء متى وثلاث ورباع ". وإن توفر الشرط الثاني فالنتيجة مشمولة بالنص "فواحدة أو ما ملكت أيمانكم".

ثانياً: استعمل الشرط الأول كلمة قسط واستعمل الشرط الثاني كلمة عدل ولا بد أن تكون هناك حكمة في هذين الاستعمالين. وفهم الآية يتطلب تبييراً دقيقاً بين الكلمتين.

ثالثاً: استعملت الآية هيئات عديدة وليس أعداداً. فكلمة متى لا تعنى اثنين وإنما تعنى هيئه العدد اثنين وكذلك كلمتا ثلث ورباع. فإذا قلنا مثلاً دخل الطلاب الغرفة متى فما نعني أنهم دخلوا اثنين اثنين. ولا تعنى أن الذين دخلوا اثنان فقط. وهكذا بالنسبة لثلاث ورباع. يؤيد القرآن هذا التفسير. تقول الآية الكريمة " الحمد لله فاطر السموات والأرض جاعل الملائكة رسلاً أولى لجنحة متى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء إن الله على كل شيء قادر " (فاطر، ١). وهذا ما يقوله أستاذ النحو محمد عبد إبراهيم أن متى وثلاث ورباع

معدلة عن ألفاظ العدد الأولى مكررة. أحد تعني واحداً ولها، وبهذا يتم الاستغناء عن ألفاظ العدد الأصلية مكررة فنقول ربع بدل أربعة أربعة. فجاء الجند ثلاثة تعني ثلاثة ثلاثة^(٢).

تؤكد هذا المعنى اللغوي الآية الكريمة " قل إنما أعظمكم بواحدة أن تقوموا الله مثنى وفرادى ثم تتقىروا ما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم يبين بدي عذاب شديد ". والمعنى أن يقوم الناس اثنين أو فرداً فرداً. وهذا ما يؤيد إجابة الرسول صلى الله عليه وسلم حول كيفية صلاة الليل إذ قال: " مثنى " أي تصلي ركعتين ركعتين دون الركعات التي يمكن أن يصل إليها المتهجد.

وإذا كان هذا صحيحاً فإن الآية تجيز الزواج على هيئة اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة أو أربع أربع. فأين هو التفسير الصحيح؟

يقول البعض، وهو القول الشائع، إن الشرط الأول في الآية ليس شرطاً وإنما تعبيراً عن المناسبة التي نزلت فيها الآية، وهي تتلخص في أن أحداً أراد الزواج من بيته يشرف على شؤونها طمعاً في مالها وانتقاداً لحقوقها فنزلت الآية تمنع الطمع وإنفاس الحقوق وتبيح البحث عن زواج آخر لا يؤدي إلى الزلل. لكن مشكلة هذا التفسير أنه يخضع الآية للمناسبة بدل أن تكون المناسبة مجرد أدلة توضيحية للمسلمين. وهذا ما لا يقبله العقل لأنه لو كانت المناسبات مقيدة للحكم الشرعي لانتقت استقلالية الأحكام الشرعية ولاقتصرت فقط على زمان ومكان محدين. أي أن المناسبات تجعل من الأحكام أحكاماً خاصة لا عامة ولا يجوز تطبيقها عبر الزمان والمكان، لكن يمكن الإفاده منها في تفسير الآية.

فضلاً عن أن الآية من الناحية اللغوية تستوفي البناء من حيث وضع الشرط وربطه بفاء الاستنتاج، أي أن النتيجة متربطة على الشرط وليس مستقلة بذاتها. ومن الواضح أن الشرط يرتبط بالقسط في البتامي. ولو لم يكن الأمر كذلك لاستعملت أدلة أخرى غير " وإن ". وما يزيد الاحتمال بأن الشرط شرط حقيقي لا

مجرد إشارة إلى مناسبة هو الآية التي سبقت والتي تؤكد ضرورة الحرص على حقوق اليتامي. ومن الواضح أن الآيتين تشيران إلى اليتامي ذكوراً وإناثاً ولا تخصسان الإناث دون الذكور. فلو أراد الله الإناث لقال البيتيمات كما هو الشأن عندما خصصت الإناث. وهذا ما ورد في القرآن عندما أراد الله التخصيص حسب الآية: 'ويستفونك في النساء قل الله يفتكم فيهن وما يتلى عليكم في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامي بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما' (النساء، ١٢٧).

ويواجه أصحاب هذا التفسير بالقول بأن شرط العدل المطلوب في الآية لا يمكن أن يتحقق بدليل قوله سبحانه وتعالى: 'ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم' وبالتالي فإن نفي العدل نفي إمكانية الزواج بأكثر من واحدة. فيجيب أصحاب التفسير بإكمال الآية: '... فلا تميلوا كل الميل فتنزروها كالملعقة وإن تصلحوا وتنتقا فإن الله كان غفوراً رحيمأ' (النساء، ١٢٩) فيقولون إن العدل غير ممكن وعلى الزوج أن يكون حذراً بحيث لا يكون ميله نحو واحدة دون أخرى حدياً. وهنا يفسرون العدل على أنه عدل من الناحية المادية فقط مستشهدين بقول رسول الله عليه السلام: 'اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك'. أي أن الرسول صلى الله عليه وسلم يملك أن يعدل في الأمور المادية لكنه لا يملك أن يعدل في الأمور القلبية. يعود هذا طبعاً إلى زواج الرسول الذي هو بالحقيقة زواجنبي وليس زواج رسول. أي أن زواج النبي ليس جزءاً من الرسالة ولا يشكل تشريعاً، وبالتالي يصعب القياس عليه، بل أن ذلك لا يجوز.

وبحسب هذا التفسير فإن الإنسان لا يستطيع التحكم بالمسائل العاطفية، وأعتقد أن هذا صحيح إلى حد كبير. لكن إذا كانت هذه حقيقة فماذا سيحصل للمودة

والرحمة التي جعلها الله بين الأزواج؟ هل ستكون المودة لزوجة دون أخوات؟ وألا يشكل هذا خللاً وتناقضاً مع آيات الحق؟

يشير الذين يرون التعدد أن الصحابة تزوجوا بأكثر من واحدة في عهد الرسول عليه السلام ولم يعارضهم في ذلك، وهذا الإقرار يؤيد تعدد الزوجات. لكننا إذا اعتمدنا على السيرة النبوية نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفض أن يأذن لعلي بن أبي طالب بالزواج على فاطمة وطلب منه أن يطلق فاطمة أولاً ثم يتزوج. وقال ... ألا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم (ابنةبني هشام ابن المغيرة، ابنة أبي جهل) فإن ابنتي بضعة مني يربيني ما يربى بها، ويؤذني ما آذاها، وإنني أتخوف أن تفتن في دينها^(٤). وقد قال الرسول عليه السلام هذا أمام جموع الناس وليس بحديث جانبي.

هذا موقف أبي يصعب ألا يكون موقف أي أبي يرى ابنته مهددة بضرر. ويقول الشريف إن هذه الحادثة جعلت بعض الفقهاء يعترفون بأن الزواج المتكرر يؤذن الزوجة، فأفتقى بعضهم أن المرأة إذا آذتها "أن يتزوج رجلها عليها بمن دونها مكانة وعقيدة لا يحل لها بالزواج^(٥)". من الملاحظ أن هذه الفتوى اجتماعية وليست شرعية. المفترض أن ترفض الفتوى إذاء الزوجة لا أن ترفض فقط إذاء الزوجة ذات الوضع الاجتماعي الأرفع من المرشحة لأن تكون ضرة. لا يوجد في الشرع صغير وكبير وجاه اجتماعي أو وضاعة. مبدأ الإذاء مرفوض شرعاً، وإذا كان تكرار الزواج سيؤدي إلى أذى فإنه لا يمكن عندها التحدث عن عدل.

وهذا يقودنا إلى حديث آخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحصر العدل في الأمور المادية إذ يقول: "من كان له امرأتان يميل لأحدهما على الأخرى جاء يوم القيمة وأحد شقيه ساقط^(٦)". يؤكد هذا الحديث، إن صحة، أن الميل غير جائز وأنه جزء لا يتجزأ من العدل. وقد يكون الميل القبلي بالنسبة

للمرأة أهم من الميل المادي. فأغلب النساء يستمتعن بالكلام الجميل ويفاء الزوج أكثر مما يستمتعن بالاستهلاك.

فيما يخص القسط والعدل، ورد في الشق الأول من الآية " وإن خفتم ألا تقطعوا في البينامي فانكحوا ... " ليبدأ الجواب على الشرط بحرف الفاء وهو حرف يوجب الثاني بالأول^(٧) مثل قوله تعالى: " ولا تمسوها بسوء فيأخذكم عذاب أليم " (الأعراف، ٧٣). فإن تأثتني فحسن جميل وإن لم تأثتني فالاعذر مقبول^(٨). وهذا ينطبق على الشق الثاني من الآية: " وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ".

استعمل الشق الأول كلمة " قسط " واستعمل الثاني كلمة " تعدوا ". الفرق بين كلمتي القسط والعدل ليس واضحًا تماماً، لكنه مع مراجعة الآيات الوارددة في القرآن الكريم حولهما، ومراجعة فقه اللغة أميل إلى أن كلمة قسط تتعلق بالعدل في القسمة أما كلمة العدل فتتعلق بالاستقامة والتسوية. أي أن القسط نوع من أنواع العدل، والعدل أكثر شمولًا من القسط. وبسبب شمولية العدل فإنه من المتوقع أن يتحقق مع المسؤولية المباشرة الشاملة، وبسبب محدودية القسط فإنه من المتوقع أن يتحقق مع المسؤولية الجزئية.

يعنى، أنه قبل الزواج يكون البينامي خارج المسؤولية الشاملة للرجل فيطلب منه أن يقسط فيهم، وإذا تم الزواج فإنه يطلب منه العدل فيهم لأنهم أصبحوا تحت مسؤوليته المباشرة. وإذا كان العدل غير ممكن فواحدة . من الملاحظ أن القسط والعدل يعودان على البينامي والزوج يعود على النساء، وإذا كانت الملاحظة صحيحة فإن المقصود بالآية أصلًا ليس التعدد وإنما الحرث على البينامي. والله أعلم.

إلى هذا يذهب رأي الشيخ محمد محمد المدنى. يقول الشيخ أن التعدد أبيح فقط في حال وجود بيتami، وحتى لا يكون هناك حرج للرجل الذي يرعى البينامي وإلى أمهم من خلال دخوله وخروجه إلى ومن بينهم فإن الرجل يقرر الزواج من

الأم أو إحدى الفتيات القابلة للزواج منعاً لهذا الحرج. الرجل أمام أمرين: إما أن يبتعد ويترك اليتامي مما يلحق بهم الضرر والأذى لو أن يقع في ألسنة الآخرين. فالأفضل، إن رأى في قدرته العدل بين اليتامي وأبنائه، أن يتزوج الأم^(٩). وهذا تفسير ينتمي بالتأكيد مع الآية التي تنفي إمكانية العدل بين النساء. يؤيد هذا التحليل محمد شحور في كتابه الكتاب والقرآن. أنه يقول إن الزواج من أكثر من واحدة هو من أجل الأبناء وليس من أجلها هي. أي أن الزوجات غير الأولى يجب أن يكن أراملا^(١٠).

هذا ومن المحتمل أن يكون القسط لليتامي والعدل بين النساء، فهل العدل بين النساء ممكن؟

لكن هل من الممكن أن يكون العدل لصالح المجتمع وليس بالضرورة لصالح اليتامي أو النساء؟ فإذا كان العدل غير ممكن فيما يخص اليتامي أو النساء فإنه قد يتأثر بالنسبة للمجتمع ككل. يقول أحدهم إن المجتمع قد يواجه ظروفاً تتطلب التعدد، فيصبح هذا أحد أدوات المسلمين لمواجهة حالات طارئة^(١١). قد يت ked المسلمين خسائر كبيرة في الرجال نتيجة الحروب فيخل التوازن بين الذكور وإناث مما قد يؤدي إلى مفاسد اجتماعية. عندها يكون الزواج من أكثر من واحدة ضرورة اجتماعية حفاظاً على الأمة ودرءاً للأخطار وحلّاً للمشاكل الاجتماعية. في هذا عدل للناس جمعياً على الرغم من الأذى الذي قد تشعر به بعض الزوجات. وهذا زواج لا يقوم على نزوة رجل ولا بقرار منه وإنما على حاجة ملحة وبقرار عام. وهنا تصبح كلمات مثل وثلاث ورباع في انسجام مع الهدف ويستقيم المعنى، أي أن مصلحة الأمة قد تقتضي زيجات كثيرة لدرء مخاطر كبيرة. ومصلحة الأمة ترقى فوق كل مصلحة خاصة.

يقول أغلب الفقهاء إن علماء الأمة أجمعوا على تعدد الزوجات، وأن أي رأي آخر باطل ولا يؤخذ به. لكن الإجماع، وكما أوضحت سابقاً، لا يشكل حكماً

شرعياً مطلقاً ولا هو بدرجة النص، ويبقى من الحيوي، من أجل أن تحافظ الأمة على حركتها لرقاء، أن تراجع نفسها باستمرار بحثاً عن الجديد في تطور المعرفة الإنسانية في علوم الدين. فما هو إجماع في ظروف زمان ومكان محددين قد لا يكون إجماعاً في غير الزمان والمكان.

يقول عدد من الفقهاء والكتاب إنه من الضروري وضع ضوابط لعملية التعدد، فمثلاً يقترح أحدهم أنه من الأفضل تقيد التعدد من قبل القاضي الشرعي والذي عليه التأكيد من مبررات التعدد^(١٢). ويقول العقاد إن التعدد ليس مستحسناً أو مطلوباً، لكنه مباح لأن الضرورة قد تقضيه^(١٣). ويقول النمر أنه لا بد من ضوابط لعملية التعدد، وعلى الرجل أن يراعي شعور المرأة الأولى بما يأتياها من ضرر من الصورة، ويضيف بأن الله حرم التعدد إذا خاف المعنى من عدم العدل، وكان غير متأكد من قدرته على العدل^(١٤). ويورد العديد من الكتاب أنه يجب أن يتتوفر سبب قوي للتعدد مثل إصابة الزوجة بمرض خطير يهددها، أو أن تكون عاقراً دون البحث عن الأسباب والمبررات. وهذه مشكلة يعاني منها التطبيق الشرعي. يتقدم رجل للزواج من ثانية دون وجود سبب قوي ويعقد له المؤذن القرآن دون تسؤال أو تمحیص، وكأن وضع الشروط هو بهدف تفہمة الكتب وليس بهدف التطبيق. وهذا على شاكلة الثورة التي تندلع في أوساط "رجال الدين" ضد النساء اللواتي يطالبن بحصة من الميراث متساوية لحصة الرجل، لكنهم لا يثورون من أجل تطبيق الشرع الإسلامي ويغضبون الطرف عن عادة سلب النساء حقوقهن من قبل إخوانهن وأقاربهن.

الزواج من أكثر من واحدة لا يتنماشى مع الطبيعي حسبما ورد في القرآن الكريم. لقد خلقنا الله أزواجاً على نمط آدم وحواء، بحيث يكون لكل زوج أنثى زوج نكر، ولكل زوج نكر زوج أنثى. ولم يخلقنا الله سبحانه بحيث يكون للذكر اثنين أو للأنثى ذكران، وهذا يعني أن التعدد سواء باتجاه الأنثى أو باتجاه الذكر يتجاوز ما هو طبيعي.

التعدد، إن كان جائزًا، عبارة عن تغليب للعامل الاجتماعي على العامل الطبيعي، وفيه ما ينافي السنة التي أوجدها الله سبحانه. ولهذا جاءت آية التعدد في القرآن صعبة على الاستيعاب، وفيها حرص على عدم تجاوز القواعد الإنسانية إلى درجة أنه يصعب على الإنسان تجنبه. وجاءت آية عدم إمكانية العدل المطلق بين النساء لتأكيد استحالة التزام الإنسان بمتطلبات الآية. هذا أمر وارد جدًا بل هو عين الحقيقة لأن كل ما يتجاوز الطبيعي يخرج عن تروس عجلة الحياة الطبيعية فيخل التوازن وتظهر المشاكل والخصومات. يخرج التعدد عن الأمر الطبيعي ويبدو ناشراً وأمراً غريباً يصعب أن ينساب في مجرى الحياة العادلة الهاينة. إنه يؤدي إلى غيرة غير متزنة وحسد وتأمر وتحميل الأمور أكثر مما تحتمل مما يشغل البيت هموماً وعراماً ومنافسات عدائية وكراهية وبغضاء^(١٥).

عندما شرع الله الزواج قال "سبحان الله الذي خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة" وفي هذا تحبيب كبير لما فيه من نتائج طيبة على الزوجين. إنه زواج يتنماشى مع الأمر الطبيعي ويلبي حاجة الإنسان من ذكر وأنثى إلى أمور إنسانية لا تتحقق إلا بالزواج. لقد جاءت آيات الزواج انسانية سهلة عنده على النفس الإنسانية، أما آية التعدد فامتلأت بالشروط وانتهت بالتحذير من إمكانية الفقر بسبب كثرة أفراد العائلة الناجمة عن وجود أكثر من زوجة.

يجادل العديد من الكتاب الإسلاميين والخطباء بأنه لا يجوز للمرأة أن تتولى المناصب القيادية. منهم من يحرم المرأة من كل المواقع القيادية إلا إذا كان الأمر يتعلق بالمرأة فقط مثل جمعية ربات البيوت، ومنهم من يأذن لها بقيادة بعض المؤسسات الوسيطة مثل رئاسة شركة أو مستشفى أو جامعة، ونفر قليل منهم يجيز رئاستها للسلطة التشريعية، أما (الأغلبية الساحقة) منهم فلا يجيز تسلّمها مسؤولية قضائية أو رئاسة الدولة وقيادة الأمة.

يستند هؤلاء على حجج منها أنه لم يحصل أن اختار الله سبحانه وتعالى امرأة لتكون رسولة أو نبيّة، وبذلك تكون استثنىت من المركز الأول في الدعوة إلى سبيل الله. وكذلك لم يحصل في التاريخ الإسلامي أن استلمت المرأة مركز الخلافة أو السلطنة أو قيادة الجيش. بمعنى أن الوحي الإلهي حامل الرسائل والنبوات يستثنى المرأة، ويستثنى أيضاً التقليد الإسلامي.

ويجادل البعض أنه لا يجوز للمرأة أن تتسلّم المسؤلية التي يضطوي تحتها الرجال لأن ذلك يخالف قول الله سبحانه "الرجال قوامون على النساء" ويستتدرون بصورة أكثر تشدداً على الحديث المنسوب إلى الرسول عليه السلام والقائل: "ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة". هذا وقد أوضحت معنى آية القوامة وأنها لا تنتفي تفوق بعض النساء على الرجال في خدمة الآخرين أو الجماعة أو الأمة، وبالتالي لا يجوز استخدامها لاستثناء المرأة من الإضطلاع بمسؤوليات مهمة إن كانت هي قادرة على ذلك. وقد أثبتت التاريخ تفوق نساء في مجالات الحكم وقدرتين على إدارة دفة الحكم بنجاح.

أما بالنسبة للحديث فمن الصعب الاستناد عليه للأسباب التالية:

أولاً: قيل هذا الحديث في مناسبة لا تخص المسلمين وإنما تخص الفرس في عهد كسرى. فقد روي أن الرسول عليه السلام سأله رهطا كانوا مقبلين إليه عن بلاد فارس، فرد أحدهم قائلاً بأنهم (أهل فارس) قد ولوا ابنة كسرى بعد وفاة أبيها. فقال الرسول الحديث المشار إليه.

ثانياً: هناك شك حول الحديث لأن مثل هذه الحادثة لم تحصل في تلك الحقبة من الزمن. إذ لم يحصل أن توفي كسرى وتولت ابنته العرش مكانه. وإذا لم تكن المناسبة قد حصلت، فإن ما يترتب عليها يقع ضمن شك كبير.

ثالثاً: راوي الحديث هو أبو بكرة رحمة الله، ويقال أنه شهد ضد امرأة بالزنا مع رجلين آخرين فجلده عمر بن الخطاب وصاحبيه لأنهم لم يأتوا بأربعة شهود^(١). وحسب القرآن الكريم لا تقبل لمن يأتي بمثل هذه الشهادة شهادة بعدها أبداً إلا إذا تاب وأصلح. قال تعالى: "والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهاداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم" (سورة النور، ٤-٥).

رابعاً: من المشكوك فيه أن تحظى قضية مهمة من هذا النوع بحديث واحد فقط في مناسبة غريبة. هذه مسألة مهمة جداً وخطيرة وتهم المسلمين في كل زمان ومكان وذات علاقة مباشرة بالعلاقات الاجتماعية وتنظيم الحكم وتحديد المسؤوليات، ولا يعقل أن يكون اهتمام الرسول بها من خلال حديث كهذا فقط. فلو أراد الرسول عليه السلام فعلاً أن يقيد المرأة في تسلمهما المسؤوليات لذكر ذلك ولكرر ولأبان بحديث هنا وأخر هناك لكي يكون لدى المسلمين حجة قوية ورصانة في التشريع.

وبما أن الرسول عليه السلام ترك الأمر هكذا فإنه لا يجوز للMuslimين إسقاط مشاكلهم الاجتماعية على الإسلام والتقول على رسول الله والاخفاء تحت كلام قد يكون منسوباً إليه. إن في هذا إفكاً حذر منه الرسول عليه السلام عندما منع

ال المسلمين من كتابة حديثه، وأصر على كتابة القرآن فقط. حيث قال عليه السلام: " لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن، فمن كتب شيئاً سوى القرآن فليمحه ". ولم يدون الحديث إلا في عهد عمر بن عبد العزيز الذي سمح لأبي بكر بن محمد بن حزم بالتدوين، وكذلك لمحمد بن مسلم بن شهاب الذهري.

الميراث والشهادة

يأخذ بعض الناس خاصة من أهل الغرب على الإسلام أنه دين خص الرجل وظلم المرأة في قضيتي الميراث والشهادة فجعل نصيبها نصف نصيب الرجل وشهادتي لمرأتين بشهادة رجل واحد. وهذا ماخذ يستخدمه المناهضون للفكرة الإسلامية ضد الإسلام ومن يتمسكون به. فحيثما حل المرء وارتحل في بلاد الغرب سيدع السنّة تتحدث بهاتين القضيتيين. ولا يخفى أن عدداً من أبناء وبنات المسلمين يأخذون نفس المأخذ.

من الناحية الشكلية يبدو الأمر مجحفاً، وللنساء أن يتذمزن للوهلة الأولى موقفاً متحفظاً من الإسلام، وللمدافعين عن حقوق الإنسان أن يتتساعوا عن العدل في ذلك.

إذا نظرنا إلى مسألة الحق والباطل وانبعاث الذكر والأئمّة من ذات النفس فإن التشريعين يتناقضان معها. لقد ميز التشريعان بين الذكر والأئمّة بينما كان خلقهما من ذات المصدر وأودع الله فيما طاقات إنسانية تتكامل في زخم الحياة. هنا أعود إلى ما ذكرت في بداية الكتاب حيث قلت إن الخلق هو الأصل وهو الأساس الذي يجب أن نقيس الأمور حسبه، وإليه ترد الحلال والحرام إذا ما ظهر التناقض أو الخلاف بينهما.

من الملحوظ أن التشريع الإسلامي، على العكس منخلق، راعى أحياناً الأوضاع الاجتماعية للناس ولم يلجأ إلى إحداث ثورة اجتماعية فجائية قد تتحقق

الضرر بالجميع، ولم يعمل على الاستهزاء بعادات وتقالييد بالية حتى لا يستعدي الناس، ولم يحاول الزج بقواعد اجتماعية قد تحدث خلاً كبيراً في التوازنات فتحدث الفتن والمشاكل.

إذا أخذنا مسألة الشهادة أولاً، نجد أن المرأة خاصة في الجزيرة العربية لم تكن ذات نشاط اجتماعي واسع كما كان النشاط الاجتماعي للرجل. وهذا أخاله الأمر في مختلف بقاع الأرض. ويبدو أن تركيز طاقة معينة في الأنثى أدى بها إلى قضاء وقت طويل في البيت، بينما أنت طاقة الرجل إلى الظهور العام وقتاً أطول من ذلك الأنثوي. وبما أن الشهادة لها علاقة في المعاملات، فهي على علاقة وطيدة بالنشاط العام للمعنيين. من شأن النشاط العام أن يبقى الذاكرة حية حول تفاصيل هذا النشاط، والغياب عنه أن يغيب الذاكرة. وهذا هو شأن مختلف الأوضاع التي يمكن أن يتواجد فيها الإنسان. فمثلاً ذاكرة نجار ممارس للمهنة حول تفاصيلها أفضل من ذاكرة من تركها أو يمارسها جزئياً. وذاكرة ربة البيت حول احتياجات المنزل أفضل من ذاكرة الرجل. وهذا.

يعنى أن الشهادة لها علاقة بالحضور العام وليس لها علاقة بالخلق أو بالقوة الذهنية لدى المرأة. فكما أشرت، لا يوجد في الإسلام ما يقول أن المرأة أقل عقلاً من الرجل، أو أن طاقتها الذهنية متدنية بالنسبة للرجل. فالله خاطب عقول النساء والرجال على حد سواء. حضور المرأة العام هو الذي حدا بالتشريع أن يجعل شهادة الرجل بأمرتين.

تقول الآية الكريمة: "يا أيها الذين آمنوا إذا تدليتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ولېكتب بينكم كاتب بالعدل.... واستشهدوا شاهدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان من ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى" (البقرة، ٢٨٢). من الواضح أن مسألة النساء هي التي تبرر شهادة امرأتين. والنساء قد يكون لسببين: الأول يكمن في ضعف الذاكرة خلقاً لدى

المرأة، والثاني يكمن في ضعف نشاطها العام. وبما أن الأول منفي بآيات الخلق الواردة في القرآن وفي مخاطبة الله للمؤمنين نكوراً وإناثاً بالتدبر والنظر وإعمال العقل، فان السبب الثاني يبقى سبب هذا التشريع. أي أن التشريع لم يستند على المبرر الفطري وإنما على المبرر الاجتماعي. هل هذا يعني أن شهادة المرأة المتخصصة كشهادة الرجل؟ أعتقد نعم. فهي في هذه الحالة متخصصة وحاضرة في مجالها. ولا أعتقد أنه مخالف للشرع أن يتم التعامل مع شهادة المرأة الحاضرة اجتماعياً كشهادة الرجل. لا أظن أنه من الحكمة التعامل مع القاعدة إذا زالت أسبابها. لم يلغ عمر بن الخطاب المعونة للمؤلفة قلوبهم لأنه زال سبب إعطائهما؟ يبقى النص ثابتاً وقائماً، لكنه يمكن تجاوزه تحت ظروف تاريخية واجتماعية معينة، ولا مانع من العودة إليه في حال تغير الأحوال. ويعلمنا التاريخ أن عمر بن الخطاب طلب من جنوده ألا يتزوجوا من نساءيات البلاد المفتوحة في الشام والعراق. احتج أحد الجنود على ذلك لأن في الطلب ما يخالف الشرع. إلا أن عمر برأ طلبه بأن بنات الشام أكثر نعومة من بنات الجزيرة العربية، وبالتالي أكثر جنباً للرجال، فماذا يكون وضع بنات الجزيرة إذا هوت قلوب الجندي إلى الشام (١٧)؟

أما بخصوص الميراث فالمسألة متعلقة بالقوامة أو قيام الرجل بحراسة الأمن المادي والجسدي والمعنوي للمرأة. بلغة الحادثة، إنها علاوة سهر. والقوامة كما ذكرت سابقاً هي تقرير خلقي وليس تشريعياً. أي أن التاريخ سيشهد في كافة حقبه ولدى كل الأمم سهر الرجل على راحة المرأة من الناحية الأمنية، إلا إذا تعمد الرجل مقاومة الطاقات المترکزة لديه. وقد سبق أن بينت هذا بالتفصيل.

إذا كانت المرأة بصورة عامة، قادرة على أن تقوم بالقوامة، فلا أظن أن الإسلام سيمعن تنصيف الميراث. لكنني لا أظنهما ستقوم بهذا الدور بسبب ما فطرت عليه. قد تتجه بعض النساء في أن تقوم على الأسرة ، وفعلاً هناك نساء ناجحت. وقد يفشل بعض الرجال في القيام بواجباتهم أو بما أهلوا بالطبيعة للقيام به، وفعلاً

هناك رجال فاشلون. لكن النسق العام ما زال يؤيد الاتجاه الفطري الذي تحدث عنه.

وعلينا ألا ننسى أن الإسلام أقر للمرأة مهرًا ونفقة وجميع ما تحتاج إليه بالمعروف. وأقر لها خادمة في حال الضرورة ونفقة العدة، وحمل الرجل مسؤولية الأمان المادي للأسرة ككل. وإذا كان لنا أن نقارن النظام الإسلامي بمنظمة أخرى، نجده أشد حرصا على المرأة وكرامتها وعزتها. لكن المشكلة التي يعاني منها الإسلام هو سوء تطبيق المعتادين به لأحكامه.

علم المرأة وعملها

سبق أن أشرت إلى هاتين القضيتين هنا وهناك. لكن لا مانع من التأكيد على أن الإسلام حض على العلم والتعلم ولا يوجد حقل علمي مغلق أمام المرأة أو أمام الرجل. وكذلك بالنسبة للعمل، إذ لا يقل الإسلام ببابا أمام عمل المرأة أو عمل الرجل إلا ما تم إيقافه بالخلق مثل الإرضاخ الجنسي.

أما الأقوال أن المرأة عاطفية وضعيفة ولا تتحمل مسؤولية، فذلك لم يأت به الإسلام ولا يوجد ما يؤيده علمياً، وببقى مستندا على مقولات لها علاقة بالماوف المسيبة والعادات والتقاليد. يقول محمد أبو فارس، على سبيل المثال، إن الرجل "أقوى عقلاً وأثبت جناناً وأعدل نظراً وأشد حزماً من المرأة. فهي تتمتع بعاطفة حباشة، تأخذ عليها كل مأخذ إذا ما انفعت في حزن أو فرح أو غضب^(١٨)." لكن أسماء بنت أبي بكر لم تتفعل من أجل ابنها عبد الله بن الزبير الذي كان محاصرا في المسجد الحرام ومعرضها لقتل محقق. وقالت له أنه أعلم بنفسه وأن عليه أن يصمد ويستمر إذا كان يعتقد أنه على حق. وقد قتل ابنها أمامها ولم تذرف عليه الدموع^(١٩). وهناك أمثلة كثيرة في التاريخ الإسلامي.

ما أسوقه هنا لا يشكل دعوة للمرأة للتمرد على الرجل، بل أؤكد على حرص الإسلام على حياة التكامل بين الرجل والمرأة، وأؤكد على الآتي:

أولاً: للمرأة أن تحصل على الفرصة المتكافئة مع الرجل، أو بالأحرى الأنثى مع الذكر، من أجل بناء ذاتها وشخصيتها لتكون قادرة على المساهمة في بناء المجتمع سواء عملت داخل البيت أو خارجه. وللمرأة التي تثبت جداره وكفلاءة أن ترتقي في سلم العمل والمسؤولية دون عوائق أو تمييز أو تحيز لا لها ولا عليها.

ثانياً: الأسرة هي صاحبة القرار في كيف تشق طريقها وتنظم شؤونها وتوزع الأعمال والمسؤوليات داخلها. فعمل المرأة خارج البيت أو داخله ليس شأننا عاما وإنما هو شأن خاص يتم القرار بخصوصه داخل الأسرة بمنأى عن ضغوطات خارجية أو تعليمات مؤسسية.

ثالثاً: الإسلام يضع مبدأ ويجب أن يحترمه كل المسلمين من ذكر وأنثى ولا يجوز الاعتداء عليه أو أن يفترض شخص أنه الوصي على الإسلام فيحرم ويطلى كيما يرى مناسباً.

رابعاً: لا يوجد في الإسلام أعمال مفصلة للرجال وأخرى للإناث. كل يسعى حسب طاقاته وقدراته، ومن يجد أو تجد لديه/ها القوة والقدرة على القيام بعمل معين فليقتضل. ربما يقول شخص كيف لامرأة أن تعمل في مجر. ولم لا؟ فقد يصبح تقطيع العجارة قائماً على أشعة ولا يحتاج إلى عضلات. وهل من الممكن أن تعمل المرأة في إصلاح المركبات؟ لم لا، فقد يصبح الإصلاح بوساطة توجيه الإنسان الآلي. المهم ألا يورط المسلمون أنفسهم بمقولات قد يضطرون إلى ابتناؤها مع التقدم العلمي والتكنولوجي.

على الرغم من خجل المسلمين من مناقشة المسألة الجنسية، وجدت من خلال دراستي أن الإسلام لا يخجل من طرحها، ويتحدث عن النكاح والجماع وميل الذكر نحو الأنثى والأنتى نحو الذكر. إنها حالة طبيعية أوجدها الله سبحانه وتعالى لاستمرار النسل، وجعل المتعة حافزاً طبيعياً نحو ممارستها. لا يوجد في هذا الأمر استعراضاً أو أي سبب للشعور بالعار أو الخجل أو التكران. لا توجد في الإسلام من هذه الناحية مشكلة وتعاليمه تصنع أجواء إسلامية تخلو منها، وتحرر العرب من كثير من العيوب والآخذات الجنسية التي دمرت المجتمع أيام الجاهلية والتي تلحق به الضرر الآن. وعلى الرغم من ذلك يقول أحد الكتاب إن بعض العلماء المسلمين قالوا إنه لا يجوز أن يرى الأعمام والأخوال من الفتاة إلا الوجه والكتفين لأنهم يصفون لأنوثتهم ما يرونها من جمال بنات إخوتهم حرضاً على تحبيبهن إلى قلوبهم ليتزوجوهن، فيهيجون جنسياً^(٢٠). لا أدرى ما العار في وصف الجمال، ولا أدرى لماذا الافتراض أن الهيجان الجنسي هو نتيجة هذا الوصف. لماذا لا يكون الزواج هو النتيجة؟ ولماذا تكون هناك أي نتيجة أصلاً ولا يقتصر الأمر فقط على الوصف الجمالي؟ أما كاتب آخر فيحاول وصف الاشتباك الجنسي بين الذكر والأنتى في محاولة منه لإبعاد الطرفين عن بعضهما البعض فيقول: "الرجل يحاول الانقضاض، والمرأة تندفع إلى الاستسلام، الرجل يشبه ضاربي الحصار، والمرأة تشبه الحصن المحاصر"^(٢١)، أما كاتب ثالث فيقول إن الإسلام نهى عن تعليم البنات سورة يوسف وينسب هو وغيره هذا النهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن في السورة ما يسبب الإثارة الجنسية. فمثلاً تقول السورة: "امرأة العزيز تراود فتاتها عن نفسه قد شغفها حباً". وتقول: "ولقد همت به وهم بها،" وحسب رأي الكاتب أن هذه النصوص وما شابهها "تثير بصورة غير مقصودة - كوامن النزعة الجنسية في نفس الفتاة، وتفتح عقلها - بطريق غير مباشرة - على أساليب

الكيد وغيره مما يحظره الإسلام ويعاقب عليه^(٢٢). واضح أن لدى الكاتب رغبة في معانبة الذات الإلهية على ما بدر منها وذلك من خلال قوله " بصورة غير مقصودة" وهو لا يرى أن السورة قد التزرت في الإسلام لأنها ساقت أشياء يمكن أن تتبه الفتى إلى ما هو محظوظ، لكن الكاتب لم يقل فيما إذا كانت السورة مصدراً لإثارة النزعة الجنسية لدى الشباب أم لا؟ لماذا لدى الفتى فقط وليس لدى الشباب أيضاً فنخرج السورة من القرآن ونرناها؟ وماذا عن السورة التي تقول: "نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أتى شئتم". وهل سنخلص من النزعة الجنسية إذا لم نقرأ، أم أنها ستبقى معنا؟

وكتب الخشت:

"والشهوة تدفع الرجل ليحصل على امرأة تبادله العمل الجنسي. وهذه الشهوة يستغل أمرها فيه فتحته على الهجوم. أما في المرأة فتفكر جاذبيتها وتتوزع في جميع أنحاء جسمها دون التقيد بالأجزاء الجنسية وحدها. فالشهوة أعم وأكثر طهراً ونبلاً منها في الرجل .. والرجل بسماته وطبعاته يقترب من الغريزة الحيوانية فهو نوع من (القططورس) نصفه الأسفل حيوان، ونصفه الأعلى ملك. أما المرأة فعكسه، إذا إنها وحدة منسجمة لا تختلف في ذاتها^(٢٣)."

لا شك أنه درس غير موفق في علم الأحياء، وهو على النقيض مع القرآن.

هذه الأبعاد الجنسية لدى عدد كبير من المسلمين تقسر إلى حد كبير، وكما أشرت سالفاً، نظريتهم في الظهور العام أو الاختلاط كما يحبون تسميته. فالظهور العام جائز نظرياً لكنه ممنوع عملياً بسبب الشرور التي يقود نحوها. فمثلاً يرى عدد من الكتاب أن الإسلام يفصل بين الرجل والمرأة إلا في حدود الأسرة والمحرمات. وعدا هذا فإن لقاء الرجل والمرأة هو الاستثناء. ويعددون مجالات الاستثناء على أنها السوق ودور العبادة ودور العلم وميدان المعركة^(٤). ولا أدرى كم بقي من المجالات بعد ذلك. ويقولون إن "الاختلاط يؤدي إلى إثارة العواطف

والشهوات. فبدل أن يكون للعمل ميدانه وللعواطف ميدانها تتبدل الأمور فتثور المشاعر حيث يجب أن تهداً وتهداً حيث يجب أن تكون^(٢٥).

إنها مسألة بحاجة إلى أبحاث وجهود علمية كبيرة، وقد تكون ذات جذور تمت إلى عهد الجاهلية الأولى. لا يمكن أن تكون مثل هذه المسألة العقدة ولبيدة عدة سنين أو عشرات منها، إنها تضرب جذورها في التاريخ لتصل إلى عمق العادات والتقاليد العربية القديمة. فالقديم على ما يبدو ليس قديماً، وإنما هي في نفوس الكثريين منا. وبسبب عمق القديم وصل الحد ببعضهم لأن يتدخل بصورة حية في ألوان الملابس وأزرار القميص وطريقة ارتداد غطاء الرأس على الكتف أو على الظهر، وفي ارتفاع الثوب من أسفل عن الحذاء، وفي السطر الذهبي أو الفضي على حواف ثياب المرأة،... الخ.

الظاهر أن هذا التعقيد لم يرفع من شأن المرأة أو من شأن الرجل. فإذا كان التشديد يهدف إلى صون كرامة المرأة وعفتها فلا يبدو أن هذا الهدف قد تحقق. لا توجد هناك إحصائيات يمكن الاستناد عليها، إلا أن الملاحظة تشير إلى أن الأمر لا تجري حسب ذلك الهدف. صحيح أن هناك تياراً إسلامياً وهناك مزيد من الفتيات يتزمنن بطروحات التشدد، إلا أن المجتمع بصورة عامة يسير بصورة متزايدة نحو تبني القيم الغربية، مما يعني تحقيق المرأة لبعض حريتها وتدبرها أيضاً نحو حياة غير آمنة.

والسبب في جنوح المجتمع نحو القيم الغربية لا يعود فقط إلى جهود الغرب في غزو العالم تلقائياً، وإنما يعود أيضاً إلى عوامل ذاتية تجعل المجتمع قابلاً للتأثر بالغير ومنها هذا التشدد الذي نلاحظه.

تختلف المجتمعات في درجات قابليتها للتأثر بقيم الآخرين على حساب قيمها وذلك تبعاً لدرجة التحضر التي تهيئها لأنسانها. فهناك مجتمعات تربى أبناءها على احترام الذات والعزيمة والأنفة، وهناك مجتمعات ينشأ أبناؤها على الانهزامية

والتسليم والقبول بما هو قائم. الأولى بالتأكيد أكثر تحصيناً لأنها من التالية. أيضاً هذه قضية مطروحة للمزيد من البحث، لكنه من السهل اعتبار التشديد أحد عوامل الضعف التي تؤثر سلباً على التحصين، ذلك لأنه يفترض ضعف القدرة التمييزية عند الإنسان وأنه بحاجة إلى تعليمات كثيرة لضبط سلوكه. التشديد يسلب المرء من ذاتيته ويجعله غير واثق من نفسه ويلجأ عادة إلى الآخرين للأخذ بيده. إنه ينشئ عادات اجتماعية غير قادرة على الإنقاذ. وهذه هي النتيجة التي يصنعها التشديد والتعقيد.

أدت العقدة الجنسية إلى ظهور توتر شديد مخفي، لكنه صارخ داخل النفس بين الذكر والأخرى في مجتمعاتنا بحيث خيم على التفكير. ويفتهر هذا التوتر في الحركات المصطنعة التي يقوم بها الطرفان إذا تقابلوا أو تحاداً. فمثلاً تمثل الفتاة حركة الجفل حتى تؤكد نوایاها الشريفة، ويمثل الشاب حذره الكبير من الاقتراب ليؤكد حرصه على العفة. الحركتان مصطنعتان تخفيان وعي كل طرف بأن الآخر عبارة عن هدف جنسي، وهو ما تعبّر عن تربية نفسية منهاوية لا تصمد أمام المحك. هذه النفسية محرومة عاطفياً ومن السهل انفعالها مما يودي بها إلى السقوط. النفسية المشبعة عاطفياً لا تهتز بسهولة أمام الطرف الآخر، ويصعب وقوعها في شرك الانفعال فيصعب تهاويها. ولنا عبرة في طلابنا الذين ذهبوا للدراسة في بلاد الغرب، وفي زعامت عربية كثيرة تعرضت للإغراءات.

المهر

لا يصرح التعقيد أن المرأة عبارة عن عار، لكن ذلك يشكل النغمة التي يرقص عليها. لو لا ذلك الشعور الجاهلي بدونية المرأة وتنديها إلى مجرد هدف جنسي لما كان كل ذلك التشديد والتعقيد. ربما ما يعكس هذا الشعور وعلى مستوى اجتماعي واسع هو المهر.

شرع الإسلام المهر يقدمه الرجل للمرأة كمقدمة للزواج. وهو عبارة عن تكريم وتعبير عن حب وانجذاب عاطفي. تختلف أغلب الممارسات القائمة في البلاد العربية هذه الحكمة عند تزويج بناتها. نظرياً، يقول أغلب الناس إن غلاء المهر لا يتناسب مع الأوضاع الاقتصادية ويخالف الحكمة الإسلامية ويعرقل إمكانية الزواج ويقل على الرجل. وبالرغم من هذا يصررون على مهر عالٍ تصعب في أحيان كثيرة على الشباب قاصدي الزواج. وهذا إصرار يشير إلى:

١- أن المرأة أو الفتاة عبارة عن سلعة خاضعة للتداول والمساومات. يطلب الأب مهراً فيدخل أهل الخير ويساومون عساه يخفف بعض الشيء. تحصل مداولات شبيهة بداولات المشترى والبائع حول براد أو قميص أو شاء أو جهاز مذيلع. وعادة يتم التداول حول ما اعتاد الناس عليه أن يكون مهراً دون مراعاة لظروف الرجل.

٢- شل فكرة التكامل بين الرجل والمرأة. يظن أغلب الناس أن الفتاة لا تخرج من بيت والدها إلى بيت الزوج إلا إذا كان بيت الزوجية جاهزاً، وربما بصورة أكثر جاهزية من بيت أبيها. إنهم لا يفترضون حياة المشاركة، وأنه مطلوب من الزوجة أن شق الحياة بمرها وحلوها مع زوجها، وإنما يفترضون أن تكون الفتاة آخر قطعة يدخلها الرجل إلى بيت الزوجية. في هذا درس بالتبغية والهامشية، وترسيخ للعقيدة الجنسية التي تعامل مع الفتاة كأدأة وليس كإنسان. أنت تربية المهر إلى زرع الاستخفاف بالذات لدى الفتاة وأخذت تظن أنها لا تحمل مسؤولية وإنما مجرد أدأة للمتعة على الرجل أن يدفع ثمنها. ولهذا يندر أن نجد في بلادنا من بين الفتيات من تصر على مهر قليل وعلى مشاركتها الرجل في بناء البيت واستكمال فرسه مع الزمن. وإذا كان هناك من تفعل وتكلفي بالقليل أو الحد الأدنى على أمل الانفراج مستقبلاً فإنها لا تسلم من لسنة الناس وقدحهم.

٣- حصر تفكير الفتاة في أنها جسد وليس عقلاً أو روحًا أو كياناً عبارة عن اتجاه يتجلّى بكمية الذهب أو الحلي التي تشتريها وبعد قطع الملابس التي غالباً لا تلبس إلا مرة واحدة.

يتحدث العديد من "رجال الدين" حول هذه المسألة ويحذرون من استمرارها، لكن الناس لا يسمعون، وليس من المتوقع أن يسمعوا. إن لم تكون هناك عودة إلى التعاليم والقيم الإسلامية فإن الناس سيبقون على آثار آبائهم. وهذا ربما ما يدعو إلى ضرورة التخلص من الانفصام الديني الذي يتمثل بالتمسك بالتقاليد العربية أحياناً والدعوة إلى التمسك بالقيم الإسلامية أحياناً أخرى. التشديد والعقيدة الجنسية من مخلفات التقاليد العربية البالية وهي تعزز التخلف الذي يتعامل مع الفتاة كأداة وعلى هامش الحياة. فإذا كان لل تعاليم حول المهر أن تجد طريقاً نحو التطبيق، فإنه لا بد من نزع القيم الإرثية في نظرية الناس نحو المرأة من النفوس. وإلا ستبقى الأمور في حلقة مفرغة وستبقى في تناقض مع أنفسنا ومع الشرع الإسلامي.

العفة

قرأت القرآن الكريم وحاولت تبره وتتبعت السنة النبوية الصريحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجده حقيقة كل هذا التعقيد الذي نسمعه وكل تلك التفصيلات التي تخص المرأة في مأكلها ومشربها وملابسها وقيامها وعودها ونومها ومختلف نشاطاتها. لم أجده أن الأمر معقد إسلامياً إلى درجة الهوس الذي يطغى على عقول البعض منا. ببساطة يحدد الإسلام بعض حقوق وواجبات الزوجين من ذكر وأنثى وذلك لنرسيمة البيت الإسلامي وتنظيم بعض العلاقات التي يمكن أن تكون مثار جدل مثل الميراث والزواج والطلاق والخلع، لكنه لا يحمل عصا غليظة ينهر فيها النساء ويقتل لديهن المبادرة الشخصية والمشاركة في الحياة العامة.

لا يوجد مسلم يمكن أن يجهر بالقول بأن التعاليم الإسلامية تعرقل تنمية شخصية المرأة، لكن أعمال المسلمين وإرشاداتهم وأوامرهن ونواهيهن تقود حقيقة إلى تلك العرقلة. إنهم يتحدون عن الإسلام بلغة ويطبقون على أرض الواقع بلغة أخرى. وهذا لا ينطبق على النساء فقط وإنما يشمل الرجال أيضاً. فالرجال يعلّون أيضاً من تفاصيل التعليمات التي تنهي الإبداع والتفكير الحر وحرية الرأي والتعبير مما ينعكس سلباً على روح المبادرة والرغبة في التقدم. كثيرون هم الذين يمتنعون عن البوح بآرائهم خوفاً من الاتهامات والتشهير والملاحقة في المجالس وربما على بعض المنابر. وكثيرون من الرجال والنساء الذين يهمسون بآرائهم همساً ويتصرفون أمام الناس بطريقة مختلفة مما يؤمنون به، ذلك لأن تطبيق ما يهمسون به لن يأتي عليهم بخير. سبق أن ناقشت مثل هذه القضايا في كتابي حرية الفرد والجماعة في الإسلام وقت إن عملية التفصيات وكتب الحريات ليست من الإسلام وهي تلقي الأضرار الكبيرة في المجتمع والأفراد وأمة المسلمين وتعطي انطباعات سلبية عن الإسلام.

لكنه يبدو أن الذين يكثرون من الأوامر والنواهي ويعملون على تحويل الناس إلى مجرد آلات تتصرف حسب ما هو متوقع منها، لا يستدون على الإسلام بقدر ما يحكمهم التخلف الذي نحن فيه. التخلف بعد ذاته عبارة عن دين غير إلهي يشد أصحابه دائمًا إلى الوراء فيبعدون ما وجدوا آباءهم عليه ظانين أن في ذلك عبادة للحقيقة التي لا تبدل لها. يسيطر التخلف على العقل الإنساني ويشل الفكر ويصنع من الإنسان قالباً متجرداً لا ينظر ذات اليمين وذات الشمال.

كمحصلة لما وجدته من خلال دراستي، أرى أن شرط الإسلام الوحيد على الرجل والمرأة في ظهورهما العام هو العفة. هناك آداب إسلامية من المطلوب من الرجل والمرأة على حد سواء الالتزام بها. على الرجال والنساء أن يتقووا الله ويحفظوا فروجهم ويبعدوا عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن. على الإنسان

بنكره ولثناء أن يستعفف وأن يحافظ على نقاشه وطهارة جسده ونفسه من الرجس وعمل الشيطان. فالعمل العام هو من أجل التقدم والبناء ولا يجوز أن يكون مطية لإشاعة الفاحشة وارتكاب الآثام. لا يستخدم أي من الذكر والأنثى جسديهما في شهوة غير مشروعة وخارج إطار الزوجية، ولا يستخدمانه لإحداث إغراء أو إغواء.

الاستعفاف عن الاحتكاك الجسدي المباشر لا يكفي، بل يجب ألا يسعى أي من الذكر والأنثى نحو الإثارة وتقويض الأعصاب وتحويل التفكير عن العمل. لا يحق للذكر مثلاً أن يرتدي ملابس تثير لدى الأنثى شهوة، وكذلك الأمر بالنسبة للأنثى، وعلى الجميع الابتعاد عن الملابس المفرطة أو التزيين المفرط الذي يؤدي إلى إثارة الشهوة. وإن فاته يصعب أن تستقيم الحياة العامة أو تعدل. لكن هذا لا يعني أن الإثارة ستغيب تماماً، بل ستبقى قائمة بسبب العيل الطبيعي، وبسبب صعوبة استقامة الأمور الاجتماعية بصورة مطلقة. أي أنه ليس من المتوقع خمود الشهوة لأنها طبيعية، وليس من المتوقع عدم الخروج عما هو مطلوب اجتماعياً.

الاستعفاف أساسي، إن لم يكن المحور المركزي، في الحياة الأسرية، والقفز عنه يعود بمشاكل كثيرة وكبيرة على جميع أفراد الأسرة. غياب الاستعفاف يعني غياب النقاء واستفحال الشكوك وزيادة الخصومات والمشاجرات مما يحول البيت إلى جحيم لا يطاق بالنسبة للزوجين وأولادهما. وفي هذا معمول هدم خطير للمجتمع والأمة لما فيه من إضعاف وأزمات نفسية ومعنوية واغتراب وإهمال. إنه يتغذى على التعاون والعمل الجماعي، ويقتل المودة والتراحم والمشاعر النبيلة المتباعدة.

اللغة قيمة إسلامية عليا تساهم في بناء المجتمع الحيوى (الдинاميكي) وتدفع باتجاه التفاعل الإيجابي بين الناس الذي من خلاله يستطيعون مواجهة التحديات والصعوبات. يهدف الإسلام إلى إقامة أمة حية متعددة قادرة على تقديم

الخير والجديد المثير للإنسان بصورة عامة، ولا يهدف إلى إقامة مجتمع رتيب مستكين يقوم على الهواجس والوساوس ويتغذى على ماضي أجداده. ذلك لأن المجتمع الحي هو مجتمع الأخلاق الذي يسمى بأخلق أبنائه، فتتضارع جهودهم ويدفعون بأمتهن نحو العزة والإنجاز والظفر. أما المجتمع الرتيب فهو مجتمع ميت تحط أخلاقه وتتدنى معنويات أبنائه ويسير باستمرار نحو الذل والهوان ويستغيث على الدوام وما من مغيث.

لا تتأتى العفة بالأوامر والنواهي الكثيفة والمتكررة وإنما بالتربيبة. مجتمع التعليمات الساقطة من أعلى مجتمع كسيح لا يقوى على دعم ذاته أو القيام على شؤونه، أما المجتمع التربوي فمجتمع متamasك وأفراده متعاونون وقدرون على شق طريقهم إلى الأمم.

المجتمع الكسيح لا يعلم إلا الزحف الأهوج، ومجتمع التربية يبني قواماً مادياً ومعنوياً مفعماً بالحركة والنشاط والعطاء. الإسلام لا ينقل المسلم بفيض من التفاصيل، وإنما يوقفه عند مباديء عريضة ويطلق طاقاته بدها ليجتهد رأيه ومساهله. وكلما ارتفع المرء في مساهماته العامة ارتفعت نفسه وسمت فوق الشهوات وأعمال الفساد والإفساد. الإنسان المشارك هو إنسان خلاق يعي أوضاع مجتمعه وألمته، ويعي مواطن القوة والضعف، ويتميز بالأفق الواسع الذي تتجلي عنده أهداف سامية تحقق للجميع الظروف الأفضل على مختلف الصعد. وإذا كان لنا أن نضيف بالمرأة فإننا إنما نضيف بالإسلام ونضيف بعزة الأمة ونعاشكها. وربما تكون النقيصة في الذين يرمون الآخريات بها.

العوامش

١- انظر مثلا:

- عبد المنعم النمر، الإسلام والغرب، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ١٩٨٢ ، ص ٢٢٩.
- أحمد الجبالي، أشهر النساء في التاريخ، المركز العربي الحديث، ص ١١٧.
- أحمد زكي تقاحة، المرأة والإسلام، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٧٩ ، ص ٥٨.
- ٢- محمد عيد، النحو المصففي، القاهرة، مكتبة الشباب، ١٩٩١ ، ص ٥٠.
- ٣- محمود الشريف، القرآن وبنية المرأة، ص ١٣٦.
- ٤- م س، ص ١٤٠.
- ٥- م س، ص ١٤١-١٤٠.
- ٦- الفتح الرباطي، حديث رقم .٢٨٠
- ٧- أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، تحقيق حسام الدين القديسي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨١ ، ص ٢٥٥.
- ٨- أبو منصور الثعالبي، فقه اللغة، تحقيق السقا والابياري وشلبي، القاهرة، دار الفكر، ص ٣٤٨.
- ٩- محمود الشريف، م س، ص ص ١٤٤-١٤١.

- ١٠- محمد شحرور، الكتاب والقرآن، ط٤، دمشق، الأهالي للنشر والتوزيع، ١٩٩٢، ص ٥٩٧-٦٠٢.
- ١١- حسن علي مصطفى حمدان، حواء التي أنصفها الإسلام، القاهرة، دار الإسراء للنشر والتوزيع، ص ١٨٨.
- ١٢- أحمد خيرت، مكتبة المرأة في الإسلام، القاهرة، دار المعرفة، ١٩٨٣، ص ٧٥.
- ١٣- عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن، القاهرة، دار الهلال، ١٩٧١، ص ٧٧-٧٦.
- ١٤- عبد المنعم النمر، الإسلام والغرب، ص ٢٤٠-٢٤١.
- ١٥- حتى أن بيت الرسول صلى الله عليه وسلم لم ينج من هذه الأوضاع التي كان لها تأثير على الرسول نفسه. كانت العلاقة بين زوجات النبي حسب أحمد الجياني، أشهر النساء في التاريخ، تؤدي إلى تعكير الأجواء وكان هو ذاته يتعرض لمؤامرات ومكائد وكان يتأثر أحيانا بأقوالهن. ولهذه نزلت الآية: "يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبنتي مرضنا أزواجهك... والله غفور رحيم." (التحريم ، ٣-٥) وحدثت عائشة واصفة غيرتها قائلة: "ما رأيت صانعة طعام مثل صفيه، صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وهو في بيتي فأخذته قشريرة فارتعدت من شدة الغيرة فكسرت الإناء ثم ندمت". وكانت عائشة وغيرها من نساء النبي يشعرن بالغيرة من ماريا القبطية لأنها كانت أم إبراهيم وكان النبي يقضي عندها وقتاً كبيراً. أما زينب فقلالت ذات مرة عن صفة إنها يهودية فهجرها النبي شهرأ.
- ١٦- إبراهيم فوزي، تدوين السنة، لندن، رياض الريس، ١٩٩٤، ص ٢٢١.
- ١٧- سيرة ابن هشام، تهذيب عبد السلام هارون، ص ١٠.

- . ١٨ - محمد أبو فارس، *النظام السياسي في الإسلام*، ص ١٨٣-١٨٤.
- . ١٩ - أحمد الجبالي، م س، ص ٢٠٤.
- . ٢٠ - عبد المتعال محمد الجبرى، *المرأة في التصور الإسلامي*، القاهرة ، مكتبة وهبة، ١٩٨١، ص ٢٢.
- . ٢١ - محمد عثمان الخشت، *وليس الذكر كالأنثى*، ص ٣٤.
- . ٢٢ - عبد الأمير منصور الجمرى، *المرأة في ظل الإسلام*، ص ١٧٧.
- . ٢٣ - الخشت، م س، ص ٣٥.
- . ٢٤ - إبراهيم زيد الكيلاني وأخرون، *الفكر العربي الإسلامي*، ص ٣٣٥.
- . ٢٥ - م س، ص ٣٣٥.

الفصل الخامس

تحديث الإسلام أم
تحديث العقل المسلم؟

من المتوقع ألا ينظر البعض إلى هذا العمل نظرة نقية بهدف الرد التحليلي العلمي، بل نظرة استكاريّة لا تخلو من الاتهامات. ومن الوارد جداً أن يردد هؤلاء مقولات تتكرر على المسامع حول المتفقين الغربيين أو المتغيرين المتأثرين بـ التقليد وقيم الغرب والذين يحاولون دس السم في العسل وتطعيم الإسلام من طرف خفي أو تحت حجج التحديث بأفكار مسمومة.

فكما أن الأمة ابتهلت بمن يريد أن ينزع عنها أصالتها، فإنها ابتهلت أيضاً بمن يصرون على جمودها. وكما يحاول النازعون تفريغها من محتواها الفكري وأمتداداتها الثقافية بتجييرها تجاه نمو الغرب، يحاول الجامدون إبقاءها على تخلفها وقتل كل محاولات الانطلاق الفكري والثقافي الذي يجدد لها شبابها. وكما يحاول الطرف الأول تنويبها لتضييع تحت أقدام الأمم التي قطعت أشواطاً في التطور المعرفي والتقدم العلمي والتكنولوجي، يحاول الطرف الثاني الإبقاء عليها مطيرة كل من أراد أن ينتصر أو يستمتع بالضحك على بلاهتها.

الأمم لا تحيا بالماضي، ولا تزدهر بالانفصال عن الماضي. فالماضي يشكل حاضنة، وحتى يشعر لا بد للفرخ أن ينطلق بأجنحة تتمو حسب فكر يتفاعل نحو مستقبل يتميز بالتقىم والبناء في مختلف مجالات الحياة. وإذا كان للمستقبل أن يختلف عن الماضي فلا بد أن تشد خيوط الترابط إلى الأمام، وإلا فإن جبال الماضي لن تنسح مجالاً للتقدم، وإذا كان لنا أن نعد العزم على الانطلاق فلا مفر من الإقرار بضرورة توفير أجواء التفكير الحر والإيمان بأن الإبداع لا يتحقق إلا مع الحرية وإن الإسلام لم يأت ليقييد الإنسان بسلالس التقليد، بل ليحرره من قيود الزمان والمكان ليكون المستقبل غير الزمان وغير المكان.

الإسقاط والاتهام عبارة عن فكر مظلم لم يأت على الأمة إلا وبالاً وظلماً وجحلاً وهزائماً، وهو فكر لا علاقة له بالإسلام مهما حاول أصحابه تزيينه. فقد تدب الزيينة بعمره إلى حين، لكن لن يصد أمام ضغط آمال المسلمين في تغيير ما هم فيه

وعليه. ولهذا رأيت إضافة هذا الفصل إلى الكتاب على الرغم من التميز في الموضوع الذي أحسبه لا ينفصل عن الفكرة العامة السائدة في الكتاب.

الإسلام حديث

تتصاعد وتيرة النقاش حول الفكرة الإسلامية ومدى صلاحيتها للتطبيق في عصرنا هذا، ويزداد الحوار الذي يتظور أحياناً إلى جدل. لعل في هذا خير، فكلما ازداد اهتمام الناس بقضية معينة أو فكرة عكس ذلك رغبة قوية أو استعداداً للوصول إلى نتائج أو حلول، أو على الأقل إلى تطوير المفاهيم وتوسيع الآفاق. تظهر من بين الأفكار المطروحة مسألة تحديث الإسلام أو تجديده ليواكب متطلبات المرحلة ويوابك التطورات الحضارية العالمية. حمل هذه المسألة عدد من المقالات التي لاقت اهتماماً من قبل عدد من المتفقين وواجهت أيضاً انتقاداً شديداً، بل هجوماً من قبل عدد آخر ومن فئات إسلامية. ربما انطلقت فكرة التحديث أساساً بسبب التخلف الذي تعاني منه الأمة والركود الفكري والاضمحلال. وفي هذا حقيقة ما يبرر للMuslimين البحث في سبل الخروج من المأزق. يعني المسلمين والعرب من الهزائم المتكررة والاضطهاد، ومن الاستهتار بهم واستغلال الثروات والإهانات مما يثير الغيورين على الأمة ومستقبل الأجيال فيدفعهم إلى التفكير بتغيير الأوضاع والكتابة فيما يرونـه طرائق مناسبة. على الرغم من أهمية الخروج من المأزق وأهمية البحث فيه إلا أن دقة التعبير قد خانت من يدعونـ إلى تحديث الإسلام، إذ كيف أجعل الإسلام حديثاً أو كيف أجعل القرآن حديثاً؟ الكتاب ثابت نصاً لا يتغير ولا مجال للتبدل أو الحذف أو الإضافة، وإذا كان مؤمنينـ بأن الكتاب هو وحي من الله فنحنـ بالتأكيد مؤمنونـ بأنه هو الحق، وإذا آمناً أن الكتاب حقـ فإنـنا بالتأكيد نؤمنـ أنـ الحقـ لا يحدثـ ولا يجددـ ولا يخضعـ للتبدلـ أو التغييرـ أو الحذفـ أو الإضافةـ وذلكـ بفضلـ أنهـ حقـ، وكلـ محاولةـ منـ هذاـ القبيلـ إنـماـ هيـ محاولةـ زيفـ أوـ طغيانـ لاـ تقودـ إلاـ إلىـ حرفـ الحقـ.

الإسلام هو دين الحق، وهو الدين الذي ارتضاه الله لنا، ومحمد صلّى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين، وما ورد في الكتاب هو ما أراد سبحانه أن يضعه بين أيدي الناس ليهتوا به، وهو نهائي. ولهذا ضرب الله لنا في الكتاب من كل مثُل حتى تكتمل البينات فلا يكون للإنسان حجة، قال سبحانه: "ولقد صرفا في هذا القرآن من كل مثل فأبى أكثر الناس إلا كفورا" (الإسراء، ٨٩).

المطلوب في هذه المرحلة ليس تحديد الإسلام وإنما تحديد العقل المسلم، أي عقول المسلمين التي تعاني من القدم والجمود. المشكلة ليست في الإسلام وإنما في العقل المسلم الذي يعني الآن من ضيق الأفق والانغلاق والتمنّس خلف الآخر. إنه عقل مقيد بأغلال صنعتها أصحابه، ويعيش على تقاليد وعادات أكبّها أصحابها صفة القدسية، وعلى فتاوى فقهاء عاشوا أزمنة مختلفة عن زماننا. صحيح أن هناك نفراً من المسلمين، في مختلف الأصقاع والبلاد، يحاولون التصدي لجمود العقل والفكر ويعلمون على تحرير العقل المسلم من المقيّدات والكوابح، إلا أن المدرسة التقليدية التي وجدت للعادات والتقاليد المختلفة مبررات دينية والتي قدست التراث الفقهي وجعلته جزءاً لا يتجزأ من الدين جنباً إلى جنب مع الكتاب ومع ما توارثاه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ما زالت تسيطر على مقومات الفكر الإسلامي وعقله، وتعرقل الانطلاق نحو البحث والتدقيق والاكتشاف.

الإسلام بحد ذاته حديث. إنه حديث الآن وغداً وبعد مئات السنين كما كان حديثاً قبل مئات السنين. إنه كذلك لأنّه وحي من الله عزّ وجلّ الذي صمم الكون وأخرجه حسب قواعد وأسس ثابتة لا تتغير، ونزل الكتاب ليحوي الحقيقة الكونية وما تتضمنه من حقائق مادية واجتماعية وإنسانية. والمسألة تبقى عند المسلمين الذين فرضت عليهم القراءة وتحصيل العلم أن يتبعوا الجهود لاكتشاف الحقيقة الواردة في الكتاب. ومع تطورهم العلمي وتوسيعهم المعرفي يتقدّمون عبر السنين في انتشار تدريجي للحقيقة.

أوحي الكتاب إلى سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام وأودع فيه الله ما أراد لنا أن نعرفه بلغة عربية بينة واضحة، وبلغ الرسول ما أوحي إليه، وأصبحت الأمانة بيد المسلمين والمسؤولية ملقاء على عاتقهم. لم تكن الأمانة محدودة بزمان أو مكان بل هي قائمة في كل زمان ومكان إلى يوم الدين، وعلى المسلمين متابعة حملها وأن يستمروا في الدراسة والبحث والعمل، وألا يرکنوا إلى مقولات السابقين أو الحاضرين أو اللاحقين. متابعة دراسة الكتاب والتقيب عن الحقيقة عبارة عن عملية مستمرة لا تتوقف، ووقفها يعني وقوف المسلمين عند حد معين من الفهم والإدراك، وبالتالي عند حد معين من التطور على مختلف الصعد.

لم تكن مصادفة أن أولى آيات الكتاب هي "اقرأ باسم ربك الذي خلق *
خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علم بالقلم. " بل كانت أمرا
مبشرا لسيدنا محمد وللمؤمنين في كل زمان ومكان. الأمر ليس خاصاً ولا مقيداً أو
مشروطاً، بل عاماً موجهاً لكل فرد مؤمن ومتواصلاً وشاملاً. إذا كان هناك من قرأ
في الماضي فلا يعني أن القراءة توقفت أو أن نتائج قراءة الماضي نهائية ولا مجال
لنتائج أخرى. وإذا كان هناك من يقرأ في الحاضر فإن قراءته لا تغنى عن قراءة
المستقبل.

الأمر يسري على المسلم، رجل وامرأة، شاب وشابة، كهل وعجوز. وهو أمر متصل بالعلم والتربية والتهذيب لكي يبقى المرء متفاعلاً مع محبيه وبنيته ومع الكون الذي هو جزء منه. وكل من يحاول عرقلة القراءة إنما يعمل على تعطيل الأمر الإلهي الأول للإنسان والذي هو أساس الافتتاح العقلي والمعرفة والاكتشاف والابتكار والتقدير.

القراءة لا تعني مجرد معرفة الخطوط أو التلاوة أو النطق بما هو مكتوب، وإنما تعني التحصيل العلمي والتوسيع المعرفي. إنها التدقيق والبحث والتحقيق بغرض الوقوف على الحقيقة. الأمر الإلهي ليس مقتضاً على تعلم الكتابة أو القراءة

على تلاوة كتاب، وإنما يمتد ليشمل معرفة المعاني وفهم المضمون وإدراك النهايات، وليشمل العلم بكافة فروعه. والعلم ضالة قائمة ومستمرة على المسلم متابعتها من أجل فتح آفاق معرفية جديدة.

أتبع الله سبحانه أمره بآيات كثيرة تفرض على المسلمين التبرر والتفكير والتعقل. فمثلا يقول سبحانه: "أفلا يتدبرون القرآن ألم على قلوب أفالها،" (محمد، ٢٤) ويقول "قل انظروا ما في السموات والأرض وما تغنى الآيات والذذر عن قوم لا يؤمنون" (يونس ١٠١)، ويقول "باليبيات والزبير وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون" (النحل، ٤٤). وأمرنا الله مباشرة بالتقريب والبحث بقوله: "قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة إن الله على كل شيء قادر" (العنكبوت، ٢٠). وقال: "الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتذكرون في خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلًا سبحانك فرقنا عذاب النار" (آل عمران، ١٩١). وأكد لنا سبحانه أن العلماء هم الذي يعلمون التأويل بقوله "فأما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتقاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب" (آل عمران، ٧). مما يعني أن العلماء هم الذي يواصلون الكشف عن الحقيقة ويستطيعون ترجيحها التقدم في مختلف مجالات الحياة. من الجدير ذكره أن كلمة العلماء لا تعني الفقهاء وإنما العلماء في مختلف التخصصات والمجالات، والفقهاء ليسوا إلا فئة من العلماء. تبيان الحق لا مفر منه في النهاية حيث قال سبحانه: "سُنِّرْتُهُمْ أَبْيَاتِهَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْ لَمْ يَكُنْ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ" (فصلت ، ٥٣).

في ذات الوقت قال لنا سبحانه: "قوله الحق" (الأنعام، ٧٣) وقال "ويحق الحق بكلماته ولو كره المجرمون" (يونس، ٨٢) وقال "خلق السموات والأرض بالحق تعالى عما يشرون" (النحل، ٣). فالحق عبارة عن وجود موضوعي، إنه حق مطلق، ومن شأن المسلم أن يواصل البحث والتفتيق حتى يتطور وعيه بهذا الوجود، وكلما واصل البحث انتبهت أمامه حقائق جديدة تجعله أكثر قرباً من معرفة الحق. أي أن السبيل الوحيد أمام المسلم للتطوير والتقدم هو مواصلة البحث، أما الاعتماد فقط على ما فعله الغير أو على ما توصلوا إليه ليس من الإسلام في شيء. لاشك أن الإفادة من عمل الآخرين مهمة وضرورية لكنها يجب أن تكون نقطة للإنطلاق نحو مستوى علمي ومعرفي أرقى. أما التسليم والاكتفاء بما قام به الغير من سلف صالح أو من أمم أخرى لا يورث إلا الكسل وضيق الأفق والتحجر الفكري وضعف الإرادة والفتنة والهزيمة.

الكتاب هو الحق، والإسلام حديث لأنه دين الحق، وعلى المسلم أن يواصل البحث نحو معرفة الحق. هذا بالتحديد ما يضمن لأمة الإسلام والعقل المسلم الاستمرار في التقدم وتقديم الجديد. إنها النسبة الممتثلة بالإنسان في محاولتها معرفة المطلق المتمثل بالحق الوارد في كتاب الله. الحق ثابت لا يتغير، وإنما النسبة هي التي تتغير بسبب حركتها الدؤوبة للصعود نحو معرفة الحق. فكلما بحث الإنسان وقرأ واستقصى تكشفت أمامه حقائق جديدة تضعه على مرتبة معرفية أعلى مما كان عليه، وسيستمر هكذا في رقي مستمر. أي أن العقل الإنساني النسبي المحدود ضمن وجود مادي يبقى فاعلاً في بيئته ومحبيه سعياً نحو المعرفة الأرقى والحياة الأفضل، إنه في جدل مستمر مع واقعه وصاعد إلى الأعلى نحو الحق المطلق.

هذا بالضبط ما تعنيه بالتحديث والتجديد. إنه العقل المسلم الذي يلتزم بأوامر الله فيستمر بالبحث والنقاش والاستبانت ما استمرت الحياة على الأرض. ولأن العقل النسبي (المعرفة الإنسانية) لا يمكن أن يحيط بعلم الله كله، أي بالحق المطلق. لأنه نسبي فإنه لن يصل أقصى حد من المعرفة مهما استمرت الحياة. أي أن تطوره يبقى مستمراً ومعه تتطور الحياة في كافة أوجهها.

الحق خير، وإنما الترجمي أمام الإنسان لن يؤدي إلا إلى الخير. أي أن جدل العقل الإنساني مع محبيه لن يقود إلا إلى خير. إنه جدل صاعد يكون فيه الإنسان فاعلاً لا موضوعاً.

وَمَمْلِكُ الْمُسْلِمِينَ

وقع المسلمين على مدى مئات السنين في وهم استفاد البحث عن الحقيقة. لقد ظنوا أن الفقهاء السابقين قد أشبعوا الإسلام بحثاً وتدقيقاً ولم يتركوا شاردة أو واردة إلا ناقشوها ووضعوا الحلول الشرعية لها. فإذا أراد المسلم أن يعرف موقف الشرع من إشكالية معينة ما عليه إلا الرجوع إلى المراجع والكتب التي كتبها السلف الصالح ويأخذ منها، وهي بالتأكيد لن تخذله لأنها جامعة شاملة. وعليه، فلا ضرورة لمواصلة البحث والتدقيق، فقد تعب السلف الصالح وأراحونا من عناء الدراسة والتفكير.

هذا موقف خطير جداً، لأنه عطل عقل المسلم وقضى على مجرد التفكير بأهمية مواصلة البحث في الأحكام الإسلامية، وبالتالي وجه ضربة قوية لجهود الاكتشاف والابتكار والإبداع، وأظهر الإسلام وكأنه غير قادر على معالجة شؤون الإنسان مع تطور حياته المادية والاجتماعية الإنسانية، وأنه لا يملك إلا حلولاً كانت صالحة لفترات معينة من الزمن. وبدل أن يكون الإسلام المحرك الذي يقود

المسلمين إلى الأمام، أخذ المسلمون يشدون الإسلام إلى الخلف ليتناسب مع تخلفهم وقلة حيلتهم وضعفهم أمام الأمم الأخرى.

مع خمول العقل المسلم وتقييده حول المسلمين أعمال السلف الصالح من اجتهادات فقهية في الإسلام إلى الإسلام نفسه. لم تعد محاولات المسلمين الأوائل لهم الإسلام واستبطاط الأحكام مجرد محاولات عظيمة وإنما تحولت لأن تكون جوهر الإسلام، لأن تكون الإسلام نفسه، وبالتالي أصبح الخروج عنها أو تحديها أو الإضافة إليها أو تدليها درياً من دروب الخروج على الإسلام وإمعاناً في جر المسلمين إلى (البدع) تضليلهم وتبعدهم عن دينهم.

كثرت مصادر التشريع وكثُرت المذاهب والطرق واختلطت الأمور بحيث غاب ميزان المرجعية في الأحكام من الناحية العملية. صحيح أن المراجع والكتب تقر بأن الكتاب هو مصدر التشريع الأول، وكذلك يفعل الأئمة والوعاظ والخطباء في المساجد، لكن التركيز في إصدار الأحكام الشرعية يعتمد غالباً على مصادر أخرى غير الكتاب وبالتحديد على السنة بأساعها وبما تشمله من أحاديث ضعيفة وأحاديث آحاد، وعلى اجتهادات واستبطاطات الأئمة الكرام من السلف الصالح. هذا ما نخبره من تعاملنا اليومي مع الغالبية من يمكن أن نسميه بـ رجال الدين. حتى أن العديد من المؤلفات الإسلامية الحديثة تسهب في الاعتماد على مصادر الاجتهاد على الرغم من أنها تصدر جملها أو نقاشها بأية أو آيات من الكتاب الكريم. وكان آيات القرآن قد تحولت إلى مجرد زينة يفتح بها الكلام.

لا شك أن السلف الصالح قد قام بمحاولات جليلة في سبيل توضيح الإسلام واستبطاط الأحكام الشرعية في مختلف المجالات التي تفتحت أمامهم عليها، وقد قاموا بأبحاث جادة ذات مناهج بدعة التركيب والإخراج، لكن جهودهم، كما هي جهود أي جماعة أو مجموعة تبحث في الإسلام في كل زمان ومكان محدودة بمقدرات على رأسها ثلاثة: التموج التصاعدي للنسيبي وظروف الزمان والمكان

والحدود المعرفية. أعمال الإنسان نسبية تتأثر بظروف الزمان والمكان وتقلباتها، وتنتأثر بمزاج الإنسان نفسه وانفعالاته واهتماماته. إنها جهود الإنسان الذي يعيش على الأرض ضمن ظروف وأنظمة وعلاقات خاضعة باستمرار للتغير والتغيير. هكذا هي أعمال السلف الصالح وأعمالنا وأعمال اللاحقين. محاولاتنا جميعاً هي محاولات ضمن المفهوم النسبي لفهم وإدراك المطلق الذي هو الحق الوارد في الكتاب، وبالتالي تبقى نتائجها نسبية ولن تكون مطلقة أو نهائية. لكن الفهم الإنساني للمطلق يبقى يتوجه بصعود (أي بهبوط وصعود ولكن بميل نحو الصعود) بسبب تطور المعرفة الإنسانية وتقدمها، وتنتمي بذلك القدرة على الإدراك. كل محاولة عبارة عن جهد إيجابي تساهم في سمو نقطة البداية للمحاولة التي تلي، وهكذا.

النسبي لا يدرك المطلق، وكل جهود الإنسان نحو فهم الكتاب لن تدرك الحق في النهاية، لكن مستوى الفهم (ضمن حدود الإنسان) يتتطور مع استمرار الجهود. والحق حسب ما ورد في الكتاب، لا يدرك إلا عندما يصبح ذلك الجزء من عالم الغيب الذي حدثا الكتاب عنه عالم شهادة بالنسبة للإنسان وذلك يوم القيمة. يقول سبحانه: "يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفَا لَا يَنْكَلِمُونَ إِلَّا مَنْ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا * ذَلِكَ يَوْمُ الْحَقِّ فَمَنْ شاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ مَبِّا" (التبا، ٣٩-٣٨). وقال أيضاً: "بَلْ كَذَبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَا يَأْتُهُمْ تَأْوِيلَهُ، كَذَلِكَ كَذَبُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ" (يونس، ٣٩). أما آية الكرسي ففتَّ أن يحيط الإنسان بعلم الله، وأنه لا يحيط بشيء إلا بما شاء الله "الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يزوده حفظهما وهو العلي العظيم" (البقرة، ٢٥٥).

بناء على ما ورد في الكتاب، وحسب منطقى النسبية والمطلق، لا يستطيع أحد مسلماً كان أم غير مسلم أن يدعى معرفته بالحقيقة المطلقة، لكنه، بلا شك يستطيع أن يتحدث عن اكتشاف حقائق جزئية يمكن ربطها بحيث تكون هناك نظرية دون أن يقطع تماماً بإطلاق صحتها. ولا يجوز لمسلم من السابقين أو اللاحقين أن يتعامل مع استبطاناته واكتشافاته واجتهاداته على أنها الإسلام نفسه وأن يضعها بمنزلة مع الكتاب و مع ما صح مما توارثناه من السنة.

ليس في هذا تقليل من شأن المجتهدين والباحثين من السلف الصالح ولا من قيمة أعمالهم الخالدة، لأن المراد والمطلوب هو نزع مبررات تقيد العقل المسلم ووضعه أمام مسؤوليته مباشرة، وأن حسن صنيع الأجداد لا يبرر نوم الأبناء ولا يغفهم من مواصلة حمل الأمانة.

تعزز هذه النتيجة في أن ظروف الزمان والمكان تؤثر في تشكيل اهتمامات الناس وتفاعلاتهم وطموحاتهم ونظرائهم الجزئية والشموليّة للأمور. تفاعل انسان مع ظروف زمانه ومكانه في حركة دائمة وجدل مستمر لا يتوقف. حصيلة التفاعل والجدل بالنسبة لشخص أو جماعة من الناس يعيشون ظروفاً زمانية ومكانية معينة في حركة دائمة وجدل مستمر لا يتوقف. حصيلة التفاعل والجدل بالنسبة لشخص أو جماعة من الناس يعيشون ظروفاً زمانية ومكانية معينة لا تتطابق بالضرورة مع تفاعل شخص أو مجموعة من الناس يعيشون ظروفاً مختلفة، ولا يمكن تطبيق الحصيلة الأولى على أنها بالضرورة حصيلة الثانية. ولهذا جعل الله آياته مادة للبحث العقلي لكي يستمر نقد الفهم الإنساني لخلق الكون. قال تعالى: "إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالفَّلَكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْبَابُهُ بِهِ الْأَرْضُ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّياحِ وَالسَّحَابِ الْمَسْخَرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقَلُونَ" (البقرة، ١٦٤). وحذرنا من تجميد العقل بقوله: "إِنْ شَرِكْتُمْ

الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون " (الأنفال، ٢٢). ودعانا إلى التفكير بقوله: " قل لا أقول لكم عندي خزانة الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلي، قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلأ تتفكرون " (الأنعام، ٥٠).

هذا فضلاً عن أن قدرات الناس في البحث والاستنباط مقيدة بالحدود المعرفية للزمان والمكان. المرء ابن عصره، وثقافة عصره تشكل فالبأ، ليس بالضرورة جاماً لثقافته، ويادعه ينطلق أساساً من مقدار العجز الذي يلحظه في مجتمعه. الحدود المعرفية تشكل أرضية لطاقة المرء المعرفية وقدرتـه العلمية، وأعمال الإنسان لا تقوم عادة حسب المعايير العلمية والمعرفية لعصر آخر وإنما للعصر الذي عاشهـ. هكذا هو شأنـنا وشأنـ السلف الصالح الذين قرأوا ودرسواـ. عاشـ أجـدادـنا أـرـمنـةـ ذاتـ حدودـ معرفـيةـ صـبغـتـ طـاقـاتـهمـ المـعـرـفـيـةـ وـقـدـرـاتـهمـ الـعـلـمـيـةـ،ـ وأـبـدـعـواـ ضـمـنـ هـذـهـ الـحـدـودـ.

إغـفالـ المسلمينـ لهـذـهـ القـضاـياـ أـوـقـعـهمـ فـيـ وـهـ استـفـادـ الـبـحـثـ وـالـتـدـقـيقـ فـظـنـواـ أـنـ فـهـمـهـ لـلـدـينـ قدـ بلـغـ حدـودـ الـقـصـوـيـ.ـ وـبـهـذاـ وـقـعـواـ فـيـ الـبـاطـلـ وـلـمـ يـتـمـشـواـ مـعـ قـضـاءـ اللهـ فـيـ اـسـتـمـرـارـ النـظـرـ فـيـ آـيـاتـ اللهـ،ـ وـظـنـواـ أـنـ مـجـرـدـ الإـعـجابـ بـهـذـهـ الـآـيـاتـ يـغـنـيـ عـنـ الـبـحـثـ فـيـهـ.ـ قـضـىـ الـأـمـرـ الإـلـهـيـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ أـنـ تـكـوـنـ الـقـرـاءـةـ مـسـتـمـرـةـ وـأـلـاـ يـتـوقـفـواـ عـنـ سـعـيـهـمـ الـعـقـلـيـ وـالـفـكـرـيـ.ـ قـالـ تـعـالـىـ:ـ "ـ بـلـ هـوـ آـيـاتـ بـيـنـاتـ فـيـ صـدـورـ الـذـيـ أـوـتـواـ الـعـلـمـ "ـ (ـ الـعـنـكـبـوتـ،ـ ٤٩ـ)ـ.ـ وـقـالـ:ـ "ـ هـوـ الـذـيـ خـلـقـكـمـ مـنـ تـرـابـ ثـمـ مـنـ نـطـفـةـ ثـمـ مـنـ عـلـقـةـ ثـمـ يـخـرـجـكـمـ طـفـلـاـ ثـمـ لـتـبـلـغـواـ أـشـدـكـمـ ثـمـ لـتـكـوـنـواـ شـيـوخـاـ وـمـنـكـ مـنـ يـتـوفـىـ مـنـ قـبـلـ وـلـتـبـلـغـواـ أـجـلـاـ مـسـمـيـ وـلـعـلـكـمـ تـعـقـلـونـ "ـ (ـ غـافـرـ،ـ ٦٧ـ)ـ.ـ أـمـاـ الـذـيـنـ يـعـطـلـونـ الـعـقـلـ وـلـاـ يـكـلـفـونـ أـنـسـهـمـ عـنـاءـ التـعـقـلـ فـقـدـ قـالـ فـيـهـمـ سـبـحـانـهـ:ـ "ـ وـمـاـ كـانـ لـنـفـسـ أـنـ تـؤـمـنـ إـلـاـ بـإـذـنـ اللهـ وـيـجـعـلـ الرـجـسـ عـلـىـ الـذـيـنـ لـاـ يـعـقـلـونـ "ـ (ـ يـونـسـ،ـ ١٠٠ـ)ـ.

وقال: "لم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً" (الفرقان، ٤٤).

التحصيل العلمي والمعرفي لا يتوقف عند حد، وتطور الفهم الإنساني لأحكام الله وأياته لا ينتهي عند حد إلا بخصوص تلك الأحكام الشرعية التي وردت قاطعة مانعة في الكتاب وما فسرها من السنة مثل أحكام الإرث والصلوة والحج. لو كان ينتهي التحصيل والفهم لما قضى الله على المسلمين بالعلم ولما رفع العلماء درجات. فما دام هناك إنسان على الأرض، يبقى القضاء قائماً ولا يحق لأحد أن يوقفه بأي شكل من الأشكال وتحت أي ذريعة كانت. الاستمرار في النظر والتبرير حكم من أحكام الإسلام والعمل على تعطيله عبارة عن تعطيل للعقل المسلم واعتداء على حكم الله.

الفقه والعلم

أدى تعطيل العقل المسلم إلى تركيز المسلمين على زاوية علمية واحدة وهي زاوية الفقه الإسلامي الخاص بالحلال والحرام دون الزوايا الأخرى مثل الخلق والكيمياء والرياضيات والإحصاء والمجتمع، الخ. فإذا راجعنا الأديبيات الإسلامية الحديثة نجد أنها عنت في الغالب بقضايا الحلال والحرام وأدت في كثير من الأحيان متشابهة في مواضيعها حتى أن بعض الكتب تكاد تخلو من أي جديد. صحيح أن المسلمين الأوائل قد قادوا الأمم في العلوم الطبيعية والجغرافية والفلكلور، لكن المسلمين اللاحقين لم يكملوا المشوار، وبقيت الجهود الإسلامية نحو اكتشاف قوانين الطبيعة والمجتمع وبناء الشخصية محصورة تقريباً في تلك الفترة الذهبية من التقدم العلمي في النصف الأول من الخلافة العباسية. انصبت جهود إسلامية ضخمة على فهم التشريع وإدراكه وكان الإنتاج الأدبي في الأمور الفقهية غزيراً جداً. تعددت الاجتهادات والمذاهب الفقهية وكتبت الكتب والمجلدات التي ترخر بها المكتبة الإسلامية.

التكامل في فهم الدين الإسلامي حيوى وأساسي في تطوير المفهوم الإنساني للقدر والقضاء. الفقه الإسلامي يختص بالحلال والحرام الذي ينبع أساساً من فكرة الحق والباطل التي تحكمها في طياتها النظم التي خلق الله الكون بمجمله ومفرداته حسبها و العلاقات التي تحكمها. فكرة الحق هي المعيار الأول عن الحقائق التي تحكم الأحياء بما فيها الإنسان وكل مكونات الكون الأخرى، وما عادا هو الوهم، هو الباطل. ضمن هذه النظم القائمة بالحق تقع فكرة الحلال والحرام والتي تخص الإنسان مباشرة في علاقاته الداخلية والخارجية. وإذا شئنا أن نفهم الحلال والحرام بمعزل عن الحق والباطل فإننا نخرج عن الإطار الإسلامي في المنهج العلمي.

وهذا ما تبيّنه الآية الكريمة: "أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مَصِدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَبِّيْنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءِهِمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لَكُلَّ جُنُونٍ مِنْكُمْ شَرِعَةٌ وَمِنْهَا جَاْءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لِبِلِوكُمْ فِي مَا آتَكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبَئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِي تَخْلِيْفُونَ" . (المائدة، ٤٨)

يتحدث القرآن عن آيات الله ويضرب لنا الأمثل ويرسي لنا قواعد البحث من أجل تطوير معارفنا وعلومنا في مختلف المجالات، لكننا لم نبذل الجهد الكافي للكشف عما تتطوّي عليه هذه الآيات. لقد بذلنا جهوداً ضخمة عبر قرون في البحث في أمور يمكن أن نتعلمها في أقل من ساعة من الزمن مثل مبطلات الوضوء وكيفية الصلاة وما يمكن أن يظهر من جسد المرأة أو الرجل، لكننا بذلنا جهداً ضعيفاً في المجالات العلمية مثل فوائد العسل كما ورد في القرآن أو الظل الذي مده الله وجعل الشمس عليه دليلاً.

والآن ينظر بعضاً نحو علماء العالم ليروا ماذا يكتشفون في سارعون إلى الإعلان عن اكتشافاتهم قد وردت في القرآن قبل أربعة عشر قرناً. بالتأكيد ليس

هذا هو الإسلام. الإسلام هو الذي يضع المسلمين في مقدمة الأمم فيكتشرون ويقدمون الجديد باستمرار فيعم الخير على جميع الناس. فهل نحن هؤلاء؟

جهودنا الكبيرة في القضايا الفقهية أدت إلى تراكم الأديبيات وخلفت نوعاً من التعقيد الديني وعدم الاطمئنان إلى صحة ما يقوم به الإنسان. خلقت هذه الأمور تعقيبات ناقضت تماماً مقوله أن الدين يسر. أهتم المسلمون بتفاصيل الحركة في الصلاة وتتفاصيل اللباس وتتفاصيل الصدقة، الخ، حتى بات المسلم مقلاً بتعليمات تستهلك معنوياته ولا تقدمه خطوة واحدة إلى الأمام. هذا في حين أن العلوم التي من المفروض أن تقود المسلمين إلى إيمان تأكيدى عانت من الإهمال والقليل من الاهتمام، وتعرض بعضها إلى هجوم بعض رجال الدين والفقه.

قاد التركيز الفقهي وتحويل تراثنا الفقهي الذي هو لا شك زاخر بالمعلومات والتفصيات وغنى بالفوائد بالنسبة لنا إلى دين يصعب تمييزه عن الكتاب وما يفسره من السنة إلى خطر كبير كان من شأنه تعطيل العقل المسلم إلى درجة كبيرة وإلى تحويل الدين إلى قواعد فقهية تختص بسلوك يرتكز على العبادات المباشرة (الشعائر)، وإلى إبعاد المسلم عن التطوير العلمي الذي يشكل قاعدة النقدم الملادي للأمم. فظن كثير من المسلمين، إن لم يكن أغلبهم، أن العبادات المباشرة كالصلوة والصوم هي الطريق الأقصر إلى الجنة التي هي هدف المسلم في النهاية. بينما لم يعلم هؤلاء، إن علموا تجاهلوه، أن الدين متكامل وأن التقصير في زاوية لا يعوض. وكأنهم لا يعون أن الله سبحانه قال: "... وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا ألوه الأباب" (آل عمران، ٧). وقال: "...يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما عملون خير" (المجادلة، ١١).

المسلمون سيفرون خلف الأمم إن لم يحموا عقولهم من معتقدات صنعتها أيديهم. الإسلام لا يكبل العقول وإنما يطلقها ولا يمنع التفكير بل يشجعه، ويحضر على التدبر والنظر. وقد وضع الإسلام العلماء في أعلى المراتب وهم الذين يستخدمون عقولهم ومختبراتهم وميادين البحث من أجل الوصول إلى الحقيقة. وهم الذين يستطيعون باكتشافاتهم إزالة ما عسر على المسلمين فهمه من الكتاب خاصة مما شابه منه فيؤكدون على معجزة الإسلام التي تتبع مع الزمن تدريجياً مع التطور العلمي للإنسان. الإسلام وضعنا على طريق الهدایة، ولنا أن نقرر أن القلوب التي في للصدور لا أفعال لها.

قائمة المراجع

- القرآن الكريم
- كتب الحديث
- صحیح البخاری
- صحیح مسلم
- سنن الترمذی
- سنن أبي داود
- سنن النسائي
- الموطأ
- تفسیر وسیر
- الطبری
- الزمخشري
- الشوكانی
- الجلالین
- ابن كثير
- الواحدی
- ابن الجوزی

ابن العربي

الفخر الرازي

أبو حيان

البغوي

القرطبي

أبو السعود

فتح الباري

المنار

سيرة ابن هشام

قاميس

المنجد

لسان العرب

كتب

١- إبراهيم فوزي، *تدوين السنة*، لندن، رياض الريس، ١٩٩٤.

٢- إبراهيم زيد الكيلاني وأخرون، *الفكر العربي الإسلامي*، عمان.

٣- أبو منصور الشعالي، *فقه اللغة وسر العربية*، تحقيق مصطفى السقا والأبياري شلبي، القاهرة، دار الفكر.

٤- أبو هلال العسكري، *الفرقون اللغوية*، تحقيق حسام الدين القدسي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨١.

- ٥- ابن تيمية، جامع الفتاوى.
- ٦- ابن سعد، الطبقات الكبرى.
- ٧- ابن قدامة، المغقي.
- ٨- أحمد الجبالي، أشهر النساء في التاريخ، المركز العربي للحديث.
- ٩- أحمد خيرت، مركز المرأة في الإسلام، ط٣، القاهرة، دار المعارف، ١٩٨٣.
- ١٠- أحمد زكي نفاحة، المرأة والإسلام، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٧٩.
- ١١- الإمام مالك، المدونة الكبرى.
- ١٢- حسن زكريا فليفل، نقصان عقل المرأة والدين.
- ١٣- حسن علي مصطفى حمدان، حواء التي أنصفها الإسلام، القاهرة، دار الإسراء للنشر والتوزيع.
- ١٤- خالد مصطفى عادل، المرأة كما يريدها الإسلام، الكويت، دار حواء، ١٩٩٤.
- ١٥- الشريبي، السراج المنير.
- ١٦- عباس محمود العقاد، المرأة في الإسلام، القاهرة، دار الهلال، ١٩٧١.
- ١٧- عبد الأمير الجمرى، المرأة في ظل الإسلام.
- ١٨- عبد الحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، الكويت، دار القلم للنشر والتوزيع، ١٩٩٠.
- ١٩- عبد المتعال محمد الجبرى، المرأة في التصور الإسلامي.
- ٢٠- عبد المنعم النمر، الإسلام والغرب، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٨٢.

- ٢١ - عماد الطالبي، ابن باديس: حياته وأثره.
- ٢٢ - القاضي ابن رشد، بدایة المجتهد.
- ٢٣ - الكمال بن الهمام، شرح فتح القدير.
- ٢٤ - محمد بن سالم الكرادي البیجانی، أستاذ المرأة، المدينة المنورة، مكتبة الثقافة.
- ٢٥ - محمد شحرور، الكتاب والقرآن، ط٤، دمشق، الأهالي للنشر والتوزيع، ١٩٩٢.
- ٢٦ - محمد عابد الجابري، إشكالیات الفكر العربي المعاصر، ط٢، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠.
- ٢٧ - محمد عثمان الخشت، وليس الذكر كالأنثى.
- ٢٨ - محمد عمار، معلم المنهج الإسلامي، ط٢، هيرندين، الولايات المتحدة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩١.
- ٢٩ - محمد عبد، النحو المصفى، القاهرة، مكتبة الشباب، ١٩٩١.
- ٣٠ - محمود بن الشريف، القرآن وبنها المرأة.
- ٣١ - محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط٧، ١٩٧٤.
- ٣٢ - ناصر الدين الألباني، حجاب المرأة المسلمة، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٦٩.
- ٣٣ - يوسف القرضاوي، الرسول والإيمان، بيروت مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤.

